



المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



قسم: العلوم الإقتصادية

العنوان

دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الميزانية العامة للدولة

دراسة حالة: الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي

مذكرة لإستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في: علوم التسيير والإقتصاد والتجارة

تخصص: محاسبة وجباية

تحت إشراف الدكتور:

الأخضر العياشي

من إعداد الطالبة

موفق نجاة

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
		المركز الجامعي إيليزي	رئيسا
الأخضر العياشي	أستاذ محاضر ب	المركز الجامعي إيليزي	مشرفا
		المركز الجامعي إيليزي	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020



المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



قسم: العلوم الإقتصادية

العنوان

دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة

الميزانية العامة للدولة

دراسة حالة المراقبة المالية ايليزي

مذكرة لإستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في: علوم التسيير والإقتصاد والتجارة

تخصص: محاسبة وجباية

تحت إشراف الدكتور:

الأخضر العياشي

من إعداد الطالبة

موفق نجاة

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
		المركز الجامعي ايليزي	رئيسا
الأخضر العياشي	أستاذ محاضر ب	المركز الجامعي ايليزي	مشرفا
		المركز الجامعي ايليزي	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020

الإهداء

أحمد الله عز وجل على منه و عونه لإتمام هذا المذكرة

إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق له أماله إلى من كان يدفعني قدما نحو الأمام لنيل
المبتغى إلى الإنسان الذي إمتلك الإنسانية بكل قوة إلى الذي سهر على تعليمي بتضحياته
المتروكة في تقيده للعلم إلى مدرسي الأول في الحياة

أبي الغالي على قلبي أطل الله في عمره

إلى التي وهبت فلذة كبدها كل العطاء و الحنان إلى التي صبرت على كل شيء التي
رعتني حق الرعاية و كانت سندي في الشدائد و كانت دعواتها لي بالتوفيق تتبعني خطوة
بخطوة في عملي إلى من ارتحت كلما تذكرت ابتسامتها في وجهي نبع الحنان أهني أعز
إنسان على القلب جزاها الله عني خير الجزاء في الدارين

إلى إخوتي الذين تقاسموا معي عبء الحياة كل بحسبه حفظكم الله لي و رعاكم أنتم سندي
و قوتي

إلى زوجي وبناتي مانيسا إسراء وأميرة.

كما أهدي شهرة جهدي لأستاذي الكريم الدكتور العياشي الأخضر الذي أنارني الطريق
وكلما سألت عن معرفة زودني بها وكلما طلبت كمية من وقته الثمين وفره لي بالرغم من
مسؤوليته المتعددة إلى كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و إلى كل من
يؤمن بأن بذور النجاح و التغيير هي في أنفسنا قبل أن تكون في أشياء أخرى.

موفق نجاة

الشكر والعرفان

الحمد لله على إحسانه و الشكر له على توفيقه و إمتنانه و نشهد أن لا إله إلا الله و حده لا شريك له تعظيما لشأنه و نشهد أن سيدنا و نبينا محمد عبده و رسوله الداعي إلى رضوانه صلى الله عليه و على آله و أصحابه و أتباعه و سلم

بعد شكر الله سبحانه و تعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا العمل المتواضع أتقدم بجزيل الشكر إلى الوالدين العزيزين الدين أمانوني و شجعوني على الإستمرار في مسيرة العلم و النجاح و إكمال الدراسة الجامعية و البحث كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى من شرفني بإشرافه على مذكرة بحثي الأستاذ الدكتور " الأخضر محياهي " الذي لن تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائه حقه بصبره الكبير و التوجيهاته العلمية التي لا تقدر بثمن و التي ساهمت بشكل كبير في إتمام و إستكمال هذا العمل

إلى كل أساتذة قسم العلوم الإقتصادية و علوم التسيير كما أتوجه بخالص شكري و تقديرى إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل وبالخصوص زميلتي و صديقتي " حفيظو مريم "

المخلص

إذا كان موضوع الرقابة المالية واسعاً ومختلفاً من حيث التعاريف ومجال إستعماله، فإن مفهومه محدد من الناحية المالية، حيث أن الرقابة لها أهمية كبيرة في العملية الإدارية، ولابد من تنظيم عملية الرقابة بشكل يجعل منها أداة فعالة في تطوير وتوجيه النشاط الإداري بمختلف مصالحه، وعليه فإن الرقابة المالية تعنى متابعة ميدانية لإيرادات ونفقات الدولة، وهي النوع الوحيد من الرقابات التي تطبق على الميزانية العامة للدولة، وهذا قبل وقوع صرف النفقة، أي أن الرقابة المالية تقلل من وقوع الأخطاء وتستدركها من خلال أجهزة الرقابة المالية.

إن مفهوم الحوكمة الواسع أدى بالحكومات المعاصرة إلى العمل على تجسيد واقع هذا المفهوم ، الذي يتضمن أهم أسس التسيير الأمثل للسياسات العامة للدولة من شفافية، عدل، ورقابة، ما يؤثر بالضرورة على قواعد ومبادئ إعداد الميزانية العامة للدولة، والتي تعتبر الترجمة الرقمية لفعالية تطبيق الحوكمة وفي هذا السياق فإن الرقابة المالية لها أهمية كبيرة في حوكمة الميزانية العامة للدولة من خلال تجسيد مبادئها في إعداد الميزانية العامة للدولة، وذلك برفع درجة المساءلة و الشفافية والمشاركة.

الكلمات المفتاحية: الرقابة المالية، الحوكمة، الميزانية العامة للدولة.

Abstract

If the subject of financial control is broad, and differs in terms of definitions and the field of its use, then its concept is financially defined, as control has great importance in the administrative process, and the control process must be organized in a way that makes it an effective tool in developing and directing administrative activity in its various interests. Financial control means field monitoring of the state's revenues and expenditures, and it is the only type of control that is applied to the state's general budget, and this is before the alimony disbursement takes place, that is, financial control reduces the occurrence of errors and remedies them through the financial control agencies.

The broad concept of governance has led contemporary governments to work to embody the reality of this concept, which includes the most important foundations for the optimal management of the state's public policies in terms of transparency, fairness, and oversight, which necessarily affects the rules and principles of preparing the state's general budget, which is considered a digital translation of the effective implementation of governance and in In this context, financial control has great importance in governing the state's general budget by embodying its principles in preparing the state's general budget by raising the degree of accountability, transparency and participation.

Key words: financial control, governance, the general state budget.

الصفحة	المحتوى
—	الواجهة
I	الإهداء
II	الشكر والعرفان
III	الملخص
IV	فهرس المحتويات
VI	فهرس الجداول والأشكال
أ	المقدمة عامة
05	الفصل الأول: الأدبيات النظرية لدراسة
06	تمهيد
07	المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية
07	المطلب الأول: مفهوم وعناصر الرقابة المالية
09	المطلب الثاني: أهداف وأهمية الرقابة المالية
12	المطلب الثالث: انواع الرقابة المالية ووسائلها
16	المطلب الرابع: الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على الميزانية العامة
27	المبحث الثاني: ماهية الموازنة العامة للدولة
27	المطلب الأول: تعريف الميزانية العامة
31	المطلب الثاني: المبادئ التي تحكم إعداد الميزانية العامة
32	المطلب الثالث: دورة إعداد الميزانية العامة للدولة
35	المبحث الثالث: مفهوم حوكمة الميزانية

35	المطلب الأول: ماهية الحوكمة
38	المطلب الثاني: خصائص الحوكمة و أهدافها.
39	المطلب الثالث: دور الحوكمة في إعداد الميزانية.
43	المبحث الرابع: دراسات سابقة.....
43	المطلب الأول: الدراسات السابقة بالعربية.....
50	المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة
54	المطلب الثالث: الفرق بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية
55	الخلاصة
56	الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية-دراسة حالة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي -
57	تمهيد
58	المبحث الأول: تنظيم عمل مصلحة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي
58	المطلب الأول: الطريقة و الأدوات المستعملة للدراسة
59	المطلب الثاني: تنظيم مصلحة الرقابة المالية
62	المطلب الثالث: مهام الرقابة المالي لدى ولاية إيليزي.....
65	المبحث الثاني: الرقابة المالية على ميزانية التسيير لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي
65	المطلب الأول: الإجراءات اللازمة لصرف الميزاني
67	المطلب الثاني: مراحل صرف ميزانية التسيير.....
77	المطلب الثالث: تقييم رقابة المراقب المالي
79	المبحث الثالث: الرقابة المالية على ميزانية التجهيز لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.....
79	المطلب الأول: برامج ومخططات نفقات التجهيز.....
81	المطلب الثاني: القواعد الخاصة بتسيير عمليات التجهيزات العمومية
83	المطلب الثالث: الإلتزام بنفقات التجهيز لمديرية الثقافة لولاية إيليزي

87	 خلاصة
89	 الخاتمة عامة
91	 قائمة المصادر و المراجع
95	 الملاحق

فهرس الجداول الأشكال:

1. فهرس الجداول.

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01-02	جدول إحصائي لتنفيذ ميزانية التجهيز لمديرية الثقافة لولاية إيليزي	83

2. فهرس الأشكال.

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01-02	الهيكل التنظيمي لمصلحة الرقابة المالية لولاية إيليزي.	61
02-02	بطاقة الإلتزام الأخذ بالحساب.	68
03-02	خلفية بطاقة الإلتزام.	69
04-02	الصفحة الأولى واجهة مصفوفة الأجور.	71
05-02	الصفحة الثانية لمصفوفة الأجور.	72
06-02	الصفحة الثالثة لمصفوفة الأجور.	73
07-02	الصفحة الرابعة لمصفوفة الأجور.	74
08-02	الصفحة الخامسة لمصفوفة الأجور.	74

فهرس الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01-02	مستخرج أمر بالتفويض لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	96
02-02	ميزانية التسيير لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	97
03-02	جدول تقسيم الإعتمادات لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	98
04-02	جدول تعداد الموارد البشرية لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	99
05-02	الأخذ بالحساب لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	100
06-02	بطاقة الإلتزام لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	101
07-02	مذكرة الرفض المؤقت.	102
08-02	مشروع قرار التعيين لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	103
09-02	القوائم الإسمية لمديرة الثقافة لدى ولاية إيليزي.	104
10-02	أسئلة وأجوبة المقابلة.	105

المقدمة:

تمثل الرقابة على الأموال العامة آلية مهمة لحوكمة الميزانية العامة، إذ تعد الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة من خلال أنواعها ووسائلها حاجز أمان عند أي نوع من أنواع الفساد الإداري وتبديد المال العام وتبذيره ونهبه كما تسمح بالإستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة، وتمثل الموازنة العامة للدولة أحد الأدوات لتحقيق أهداف الحكومة و برامجها في مختلف المجالات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية، ولضمان التطبيق الجيد لبنود الموازنة العامة لا بد من وجود أدوات رقابية صارمة تضمن تنفيذ الموازنة بشكل سليم يضمن الوصول الى ما تم تسطيره، و التخطيط للوصول الى حوكمة الميزانية وترشيد النفقات العامة، التي تعتبر أحد أهداف الأساسية التي تسعى الى تحقيقها الدولة، ولقد أصبحت الحوكمة من المواضيع الهامة التي تطبق على الميزانيات العامة فهي ليست مجرد أسلوب أخلاقي يجب إتباعه، بل هو منهج أمثل للمعالجة والوقاية من الأزمات المالية، حيث يؤدي إتباع المناهج السليمة الى توفير الإحتياط اللازمة ضد سوء إستخدام سلطة الإدارة مع تشجيع الشفافية في الحياة الإقتصادية ومكافحة مقاومة الإصلاح و خلق القيمة لكل الأطراف، كما تعتبر وسيلة للتأكد من دقة و حسن أداء المؤسسات من خلال ممارسة عملية الرقابة عليها.

وتعد الميزانية العمومية من أهم الأساليب المالية لتحديد الإيرادات و النفقات لميزانية الدولة، وتعتبر أحد الأدوات الذي تستعمله الدولة لتحقيق أهدافها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، وحوكمة الميزانية سيؤدي إلى تحرير الدولة من أعباء كبيره و يسمح لها بتقديم خدمات عامة ذات مستوى عال ومستوى مرتفع من الإشباع للحاجات العامة، إضافة إلى أن عملية حوكمة الميزانية العامة ستعمل على تقليص العجز بالموازنة العامة وبالتالي التقليل من حجم الدين العام وليس المقصود بحوكمة الميزانية العامة هو تخفيض حجم الإنفاق أو الإنقاص منه بحجم كبير مما يعود بآثار سلبية على النمو الإقتصادي للبلد و على الجانب الإجتماعي من فئات المجتمع.

1. إشكالية البحث:

من خلال ما سبق و لتحقيق هذه الأهداف قمنا بصياغة السؤال الرئيسي التالي.

ما هو دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الموازنة العامة للدولة؟

من خلال هذا التساؤل الجوهرى يمكننا صياغة التساؤلات الفرعية التالية:

ـ ما المقصود بالرقابة المالية، و ما هي الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على الميزانية العامة؟

ـ ما هي مبادئ توازن الموازنة العامة للدولة ؟

-كيف تتم حوكمة الموازنة العامة للدولة ؟

-ما هو دور المراقب المالي في ضبط وحوكمة الميزانية العامة للدولة؟

2. الفرضيات:

للإجابة على الإشكالية والتساؤلات الفرعية تم الانطلاق من الفرضيات التالية :

-الرقابة المالية تهتم بتفادي الأخطاء وفحص العمليات المالية ومدى الالتزام بالقوانين والتشريعات و تمارسها

مختلف الهيئات العليا التي تخولها الدولة لهذه العملية.

-الرقابة المالية السابقة هي التي تتحمل الجزء الكبير من عملية الرقابة.

-المراقب المالي دور فعال في حوكمة الموازنة العامة للدولة.

-الرقابة المالية تساهم بشكل كبير في حوكمة الموازنة العامة للدولة.

3. أهمية البحث:

تكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة في ضمان نجاعة الدور البارز الذي تلعبه الأجهزة الرقابية من أجل تفادي الفساد و العقلانية في إستهلاك الإعتمادات المالية عند القيام بعمليات تنفيذ الميزانية، وكذلك بروز هذا الموضوع إلى الواجهة عند الحديث عن أسباب العجز المالي للمؤسسات العمومية وتكمن أهمية الدراسة في تبيان مدى أهمية ودور الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة من خلال أساليبها المختلفة والأطراف المتعددة التي تقوم بها، وتحقيقه أهدافه و الإسهام في تقليص عجز الموازنة العامة ومنه تخفيض الدين العام.

4. أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة لمعرفة مدى تأثيري الرقابة المالية و تعزيز حوكمة الموازنة العامة للدولة و ضبط الإنحرافات المالية للموازنة العامة لدولة، و ذلك من خلال تعريف مفهوم الموازنة العامة و الرقابة على وتنفيذها و مفهوم حوكمة الموازنة العامة للدولة.

5. أسباب إختيار الموضوع:

لقد تم إختيار موضوع الرقابة المالية لهذه الدراسة نظرا لأهميتها في العمل الإداري و ضرورتها لنجاح المنظمات الحكومية بشكل عام و بالتالي محاولة التعرف على مكن الخلل إلا أن هناك أسباب أخرى يمكن إجمالها فيما يلي:

-شرح الدراسات المتخصصة في موضوع الرقابة المالية بشكل عام.

-ضعف وظيفة الرقابة بشكل عام على جميع المستويات و على جميع الأنشطة في الجزائر و قصورها عن مواكبة مثيلاتها في الدول المتقدمة.

-أسباب شخصية تتعلق بالرغبة في تنمية المعرفة الذاتية في مجال الإقتصاد العمومي وتسيير مالية الدولة ومهام الرقابة المالية.

6. حدود الدراسة:

سوف يتم من خلال هذه الدراسة تناول نطاق الرقابة المالية و مكونات الموازنة العامة من نفقات و إيرادات وكذا التركيز على إبراز خصائص الموازنة و الطبيعة القانونية لها و أهميتها كما سيتم التركيز عند تناول الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة و على أنواع الرقابة و أساليبها و طرقها وكذلك حوكت الموازنة العامة للدولة.

7. منهج الدراسة:

من أجل معالجة الموضوع إخرتنا التحليل النظري من خلال المنهج الوصفي لإلقاء المزيد من الضوء على موضوع البحث، فقد إستندنا في الدراسة النظرية على ما تم الحصول عليه من الكتب و المؤلفات و الدراسات السابقة و التقارير و المنشورات و التوجيهات و الإرشادات الصادرة و الموثقة، إستخدام البحث عبر الانترنت لمعرفة كل ما هو حديث، أما الجانب التطبيقي فقد تم التركيز على الزيارات الميدانية لمقر الرقابة المالية لولاية الطيزي، بالإضافة إلى المقابلات الشخصية للمراقب المالي للولاية.

8. صعوبات البحث:

واجهنا خلال إعداد لهذه الدراسة الصعوبات التالية: .

-صعوبة تناول هذا الموضوع و تحليله بعمق علمي و منهجي نظرا لتداخله و تناوله مواضيع و تخصصات مختلفة في علوم التسيير و العلوم القانونية و الإدارة العامة.
-إن البحث في موضوع الرقابة المالية، بقدر ماله من أهمية، بقدر ما يكتنفه من صعوبات و هذا لكون النصوص القانونية كانت غير ثابتة إذ تطرأ عليها التغييرات بين الفينة والأخرى، لكون هذه الأجهزة التي أوكل لها أمر الرقابة المالية أصبحت تتسم بقلّة الفعالية خاصة بعد تطورات إدارية و إقتصادية و إجتماعية شهدتها البلاد و سياساتها الداخلية .

-ندرة المراجع العلمية التي تناولت موضوع دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الموازنة العامة للدولة ما عدى بعض الكتب و المقالات التي تناولت جانب الرقابة المالية بصورة قانونية، و الحوكمة بصورة نظرية فقط.

9. هيكل البحث

من خلال دراستنا هذه قمنا بتقسيم البحث الى فصلين فصل نظري و فصل تطبيقي.

الفصل الاول:: الأدبيات النظرية للدراسة.

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية.

المبحث الثاني: ماهية الموازنة العامة للدولة.

المبحث الثالث: مفهوم حوكمة الميزانية

المبحث الرابع: دراسات سابقة.

الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية-دراسة حالة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي-

المبحث الأول: تنظيم عمل مصلحة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

المبحث الثاني: الرقابة المالي على ميزانية التسيير لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.

المبحث الثالث: الرقابة المالية على ميزانية التجهيز لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.

الفصل الأول

الأدبيات النظرية للدراسة

تمهيد

إهتمت الدول بتنظيم الرقابة على الأموال التي تعود ملكيتها إلى الدولة، بهدف الحفاظ على تلك الأموال من العبث والضياع والتأكد من صرفها في المكان الموجه لها لتحقيق المنفعة العامة.

وتعد الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة من أهم الرقابات، وذلك من خلال أنواعها ووسائلها الفعالة لخدمة مصالح الدولة والمجتمع، وتشكل حاجز أمان عند أي نوع من أنواع الفساد، كما تسمح بالإستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وذلك من خلال تطبيق مبادئ الحوكمة عند إعداد الميزانية والإشراف عليها من طرف المراقب المالي لضمان حوكمة الموازنة ومشروعية النفقة، يسعى هذا الفصل إلى دراسة عموميات حول الرقابة المالية الموازنة العامة للدولة، ومعرفة خصائصها وأهدافها، وكذا الحوكمة و علاقتها بالموازنة العامة للدولة.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية للدراسة

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية.

المبحث الثاني: ماهية الموازنة العامة للدولة.

المبحث الثالث: مفهوم حوكمة الموازنة العامة للدولة.

المبحث الرابع: دراسات سابقة.....

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية.

لقد عرفت الرقابة المالية عدت إجراءات لمراقبة المال العام بشكل منتظم، ولا يسمح بتجاوز القوانين والتنظيمات المتعلقة بصرف الميزانية العمومية، وفي هذا الصدد قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى أربع مطالب: المطلب الأول يتناول مفهوم وعناصر الرقابة المالية، والمطلب الثاني أهمية وأهداف الرقابة على الميزانية العمومية، أما المطلب الثالث يتناول أنواع الرقابة المالية ووسائلها، والمطلب الرابع يتناول الهيئات المخولة للرقابة المالية.

المطلب الأول: مفهوم وعناصر الرقابة المالية.

تعددت مفاهيم الرقابة المالية بحيث اتفقا الباحثون على أن الرقابة هي حراسة ومتابعة ميدانية منتظم ومقننة.

أولاً: مفهوم الرقابة المالية:

توجد عدة تعاريف للرقابة المالية، نذكر منها مايلي:¹

1. الرقابة هي مجموعة الإجراءات التي توضع للتأكد من مطابقة التنفيذ الفعلي للمخطط الموضوع، ودراسة أسباب الانحراف في التنفيذ، حتى يمكن علاج نقاط الضعف، ومنع تكرار الخطأ.
2. الرقابة هي عملية مقارنة النتائج الفعلية بأهداف الخطة، أو النتائج المتوقعة وتشخيص و تحليل أسباب الانحرافات الواقعة، بالمطلوب، وإجراء التعديلات اللازمة.
3. الرقابة هي نشاط يراد به التأكد من أن الخطة قد تم تنفيذها حسبما قرر.
4. الرقابة هي عملية يقصد منها التأكد من أن الخطة السنوية للدولة (الموازنة العامة) قد تم تنفيذها حسبما هو مقرر لها، وتتضمن قياس النتائج ومقارنتها بالأهداف و تحديد الفروقات (الانحرافات) وتحليل أسبابها ووضع الحلول المناسبة لها.

وعلى ضوء ماسبق فإن الرقابة تأخذ صفة المشاهدة و الفحص والمتابعة والتدقيق والمراجعة والتحقق من صحة البيانات و الوضوح والشفافية في العمل.

¹ محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص 148.

ثانياً: عناصر الرقابة المالية:

لنجاح الرقابة المالية فإنه يتعين توفير عدة عناصر منها:¹

1. دقة تقديرات الموازنة العامة، بمعنى أن تتسم تقديرات النفقات و الإيرادات العامة بالدقة والواقعية، فإن هبوط مستوى التقديرات عن الواقع الفعلي، أو المبالغة فيها، من شأنه أن يجعل توازن الميزانية غير حقيقي، ومن ثم يؤدي إلى إتخاذ قرارات خاطئة نظراً لصورية النتائج وعدم دقة التقديرات.
2. تحديد أهداف الرقابة بما يتفق مع طبيعة العمل والأنشطة محل المراقبة في شكل منهج واضح للعالم.
3. سلامة نظم الضبط الداخلي ودقة تطبيق الأنظمة واللوائح والتعليمات المالية والمقصود بنظم الضبط الداخلي هي قواعد التي بمقتضى تطبيقها يصعب ارتكاب أي خطأ أو تزوير، يؤدي إلى تعرض المال العام لسوء إستخدام أو إختلاس، كما أن تطبيق هذا النظم يؤدي تلقائياً إلى إكتشاف الخطأ أو تزوير أو إختلاس اذا حدث، ويؤدي إلى تحديد المسؤولية عن كل خطأ أو سهو أو تلاعب، وتقوم أنظمة الرقابة (الضبط) الداخلية أساساً على عدم إفراد موظف واحد بالعمل، بل ينبغي توزيع العمل بين العاملين، مع تحديد مسؤولياتهم وواجباتهم، بما يكفل الحد من سوء إستخدام الأموال العامة.
4. وضع وسائل للمراقبة الجدية، وذلك بوضع حد أعلى للمبالغ التي يمكن الاحتفاظ بها في الخزائن لدى الصراف، أو وضع حدود عليا للمبالغ التي يمكن إعتتماد صرفها بمعرفة كل مسؤول، أو العقود التي يمكن إبرامها، وكذلك وضع حدود عليا لمدة بقاء المال العام، حتى لا تكون ضخامة المبلغ، وطول الوقت، سبباً في إغراء القائمين، بالعملية المالية أو من لديه هذا المال على سوء الإستخدام، أو الإختلاس.
5. اتباع نظام الجرد المفاجئ للخزائن و المستودعات.
6. وجود أنظمة و لوائح وتعليمات توضح مسار العمليات المالية وكيفية أدائها ومسؤولية القائمين بها، وينبغي ان تتسم هذه اللوائح بالدقة و المرونة، مع العمل على تطويرها باستمرار.
7. تتبع خطوات القيام بالعمل طبقاً للخطط و البرامج الموضوعية، مع الإطمئنان على توافر الظروف و العوامل اللازمة للتنفيذ، بقصد إكتشاف كل الإنحرافات فور حدوثه، قدر الإمكان، مع تحديد نوع و حجم الإنحراف.
8. دراسة و تحليل الإنحرافات بقصد الوصول إلى المسؤول و الأسباب، حتى يمكن الحكم على الكفاية في التنفيذ، و إبداء التوصيات اللازمة لعلاج أسباب الإنحراف، بهدف منع تكراره مستقبلاً.
9. حسن إختيار القائمين بالأعمال المالية، والرقابية مع تصميم البرامج التدريبية لزيادة كفاءتهم، ورفع مستوى أدائهم وإحاطتهم بكل ما هو جديد، في مجال أعمالهم.

¹ محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 150، 149.

10. التنسيق بين أجهزة الرقابة بحيث تتكامل فيما بينها، ولا تتعارض في إختصاصاتها و أعمالها.

المطلب الثاني: أهداف و أهمية الرقابة المالية.

أولاً: أهداف الرقابة المالية.

1. الأهداف السياسية:¹

تتمثل في التأكد من إحترام رغبة البرلمان وعدم تجاوز الأوليات و الإعتمادات المرخص بها في قانون المالية التي أجازها في تنفيذ المشاريع ، حيث أن رغبة البرلمان مقرونة برغبة الأفراد التي يتولى البرلمان تمثيلها وبالتالي إحترام الإرادة العامة للشعب وتجسيد مبدأ الشفافية ومبدأ المسالة الذي هو ركيزة من ركائز الحكم الرشيد و التسيير العقلاني للإنفاق.

2. الأهداف الاقتصادية:²

إن البرامج الإنمائية، ا لإقتصادية والإجتماعية بعد المصادقة عليها من قبل البرلمان تشكل إطارا للبرامج الإستثمارية، والتي من خلالها تح اول تكثيف مجهوداتها بغية التطور الإقتصادي والا إجتماعي للبلاد، وتحتوى هذه البرامج الإنمائية نوعية التجهيز والمبالغ المخصصة للتنفيذ والفترة الزمنية، وأجهزة الرقابة بإمكانها مراقبة وضمان مدى مطابقة التنبؤات المالية مع الأهداف المرجوة والمسطرة في البرامج والإنمائية، وعادة ما ترجع صلاحيات المراقبة والتحقق في هذا الميدان، إلى البرلمان والهيئات التابعة للوزارات المكلفة بالمالية بالإضافة إلى السلطات الوصية.

3. الأهداف القانونية:³

التأكد من مدي مطابقة القوانين والقرارات المعمول بها و السارية المفعول في عملية التنفيذ الميزانية و العمليات المالية بمعنى مشروعية عملية التنفيذ مع القوان ين، تركيز الرقابة القانونية على مبدأ المسؤولية و المحاسبة حرصا على سلامة العمليات المالية و معاقبة المسؤولين على أي إنحراف أو مخلفات من شأنها الإخلال بحسن إجراءات المالية العامة.

¹ بوبقرة الشيخ، فعالية الجهاز الرقابي على نجاعة الإنفاق العمومي - دراسة حالة الجزائر -، أطروحة دكتوراه، جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم مالية، 2018 ص 150.

² صرامة عبد الوحيد، الرقابة على الأموال العمومية كأداة لتحسين التسيير الحكومي، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، أيام 08 - 09 مارس 2005، ص 137.

³ بوبقرة الشيخ، فعالية الجهاز الرقابي على نجاعة الإنفاق العمومي، مرجع سبق ذكره، ص 150.

4. الأهداف الإدارية تنظيمية:¹

تحتوي علي مجموعة من الإجراءات من شأنها لحفاظ على المال العام و إستعماله بكفاءة و فعالية ، و تتمثل الأهداف الإدارية والتنظيمية في ما يلي:

-تساهم الرقابة على تحسين عملية التخطيط و زيادة فعاليتها في مواجهة المستقبل بأهدافه وتوقعاته و مشكلته ذلك عن طريق إنشاء خلية الإستشراف و التخطيط.

-تعمل الرقابة علي تصحيح الانحرافات وال منع من تفاقمها و إتخاذ القرارات التصحيحية.

-تساعد المسؤولين و الساسة في إتخاذ القرارات السليمة في سياسات التنمية عن طريق توفير المعلومات الدقيقة و الصحيحة .

ثانيا: أهمية الرقابة المالية.

و تستمد الرقابة بشكل عام أهميتها من العوامل التالية:

1. تغير الظروف الداخلية و الخارجية:²

ترتبط وظيفة الرقابة بمتغيرات و مؤثرات و قوى داخلية و خارجية، و من ثم فإن العملية الرقابية تتأثر بالظروف البيئية كما تؤثر فيها أيضا لأنها ترتبط بالمواقف المختلفة التي تنشأ من تفاعل تلك العوامل والمتغيرات و المؤثرات البيئية الداخلية و الخارجية.

2. علاقة وظيفة الرقابة بوظائف الإدارة الأخرى:³

تبرز علاقة وظيفة الرقابة بوظيفة التخطيط بشكل خاص حيث يعتبران وجهان لعملة واحدة و هما متلازمان بشكل دائم و لا ينفصلان عن بعضهما البعض، فلا تخطيط بدون رقابة و لا رقابة بدون تخطيط فالرقابة والتخطيط إذا هما أساس وظائف الإدارة لأن وظائف الإدارة الأخرى، من تنظيم و توجيه، لا يمكن أن تتم على أكفأ وجه ممكن بدون وجود التخطيط و الرقابة.

¹ بوبقرة الشيخ، فعالية الجهاز الرقابي على نجاعة الإنفاق العمومي، مرجع سبق ذكره، ص 151.

² عبد القادر موفق، الرقابة المالية على ميزانية البلدية، -دراسة تحليلية نقدية-، أطروحة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015، ص 39.

³ عبد القادر موفق، الرقابة المالية على ميزانية البلدية، نفس المرجع السابق، ص 39.

3. دور العنصر البشري في وقوع الأخطاء و تراكمها:¹

و تركز الرقابة بشكل كبير على الإجراءات الوقائية أولاً ثم الإجراءات العلاجية ثانيًا ، فالرقابة تعمل على تجنب المنظمة وقوع الأخطاء و تراكمها و التي قد تكلف باهضا و يكون لها آثار سلبية وخيمة، فالغرض الأساسي للرقابة هو تفادي الأخطاء و الانحرافات قدر الإمكان، و بذلك تكون الرقابة صمام أمان تقلل من الانحرافات قدر الإمكان و تحتاط من المفاجآت غير السارة.

4. القياس و المقارنة و التغذية العكسية للمعلومات:²

عند ممارسة الرقابة، يمكن قياس الأداء الفعلي و مقارنته بما هو مخطط و بالتالي تحديد أماكن الانحرافات وكيفية حصولها و تحديد المسؤوليات ، فقد تكون هذه الانحرافات متعمدة و هذا ما يتطلب إتخاذ الإجراءات الضرورية.

¹ عبد القادر موفق ، الرقابة المالية على ميزانية البلدية، نفس المرجع السابق، ص 41.

² عبد القادر موفق ، الرقابة المالية على ميزانية البلدية، نفس المرجع السابق، ص 41.

المطلب الثالث: أنواع الرقابة المالية ووسائلها.

لرقابة المالية آليات كثيرة ومتنوعة، وتختلف أنواعها من هيئة لأخرى، وكذلك وسائلها تلعب دورا مهما للوصول إلى أداء مهامها بصفة ناجعة وفعالة.

أولا: أنواع الرقابة المالية.

تقسم الرقابة المالية إلى عدة أنواع، وأهمها من حيث الجهة، ومن حيث الزمن، و من حيث السلطة الممارسة للرقابة سنتطرق إليها في ما يلي:

1. من حيث الجهة التي تتولى الرقابة:

1.1 الرقابة الداخلية:¹

هي تلك التي تتم من خلال السلطة التنفيذية نفسها حيث يقوم بعض موظفي الحكومة بمراقبة موظفي حكومة آخرين، وهي في هذا قريبة الشبه بمهمة أقسام المراجعة، ويعتبر من قبل الرقابة الداخلية ما يقوم بالوزراء ورؤساء المصالح ومديرو الوحدات الحكومية.

تمارس هذه الرقابة في الجزائر من طرف السلطة الوصية، وذلك ب إستعمال أجهزة المفتشين الدائمين على مستوى الوزراء أو الإدارة الوصية، و من طرف السلطة المالية المختصة، و تقوم بالرقابة على مستويين:

- الرقابة المالية على كافة الوزارات و الهيئات العمومية و الجماعات المحلية.

- الرقابة المالية على الأجهزة المالية نفسها.

2.1 الرقابة الخارجية:²

قد تمارس الرقابة من داخل الإدارة التي تقوم بالتصرف المالي وقد تتهض بها جهة خارجية عن الإدارة وهي ماتعرف بالرقابة الخارجية والتي تعرف بلبنها (رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية).

وتنقسم الرقابة الخارجية إلى:

¹ حامد عبد المجيد دراز، المراسي السيد الحجازي، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص138.

² عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، المكتب الجامعي الحديث، 2014، ص255.

الرقابة القضائية:¹

حيث تحتل مكانة هامة في مجال الرقابة المالية العامة، حيث من خلال سلطتها الواسعة في مجال التأكد من تطبيقها للقوانين تستطيع الهيئة القضائية الإدارية مراقبة تنفيذ القوانين المالية و إتخاذ الإجراءات لتصحيح أية انحرافات عنها.

كما أنه يطلب منها وضع تقرير سنوي لرئيس الدولة أو السلطة التشريعية أو الإثنين معا تعرض فيه ما اكتشفه من مخالفات مالية وما أمكن إقترحها للتقليل من هذه المخالفات أو منعها.

الرقابة التشريعية:²

هي تلك التي تتولاها السلطة التشريعية و ما لها من سلطة مطلقة في الرقابة المالية و تباشر السلطة التشريعية هذه المهمة بطرق مختلفة فقد تتم الرقابة عن طريق الهيئة التشريعية مباشرة أثناء السنة المالية أو بعد فحصها للحساب الختامي عن طريق الاستجواب و السؤال للوزارات.

و أيضا تتولى المجالس النيابية في الدول الديمقراطية مباشرة الرقابة السياسية على تنفيذ الميزانية العامة للدولة فمن الطبيعي أن يمنح لها حق الرقابة على تنفيذها للتأكد من صحة

2. من حيث توقيت الرقابة:

من حيث التوقيت هناك ثلاث رقابات وهي:

1.2 الرقابة السابقة:³

تشير إلى إتخاذ كافة الإستعدادات والإحتياطات اللازمة لتجنب الوقوع في المشكلات والسيطرة على المدخلات و توجيهها لإنجاز الأهداف المرغوبة، و تتخذ هذه الرقابة صورة الموافقة المسبقة من أجهزة الرقابة سواء كان شخص عام أو هيئة معنية، فلا يجوز ا لإرتباط بالتزام أو دفع أي مبلغ قبل الحصول على موافقة الجهة المختصة بالرقابة المسبقة.

¹ محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، 2007، ص197.

² مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار السالمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008، ص89.

³ محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، المالية العامة و النظام المالي في الإسلام ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2000، ص 170.

2.2 الرقابة المتزامنة:¹

إذا كانت الرقابة السابقة تقع قبل عملية التنفيذ فإن الرقابة المتزامنة تقع في أثناء عملية التنفيذ وتتمثل هذه الرقابة بالمتابعة التي تجريها أجهزة الرقابة المختصة في الدولة على نشاطات السلطة التنفيذية المتعلقة بالنفقات العامة الواردة في ميزانية الدولة، وتأخذ شكل الجرد والزيارات التفتيشية أو الإشراف عليها، ويتميز هذا النوع من الرقابة بالإستمرار و الشمول حيث يبدأ من تنفيذ الأعمال و يتابع خطوات التنفيذ وكذلك بالقدرة على إكتشاف الخطأ والإهمال حال وقوعه فيساعد على إتخاذ ما يلزم من إجراءات تصحيحية، و تعد المتابعة في أثناء التنفيذ في المجالات الإدارية التي يكون من المتعذر تلافي النتائج السلبية التي يترتب على إنحرافا في أدائها.

3.2 الرقابة اللاحقة:²

تبدأ هذه الرقابة بعد إنتهاء السنة المالية، وقفل الحسابات و إستخراج الحساب الختامي للدولة وتشتمل هنا على جانبي الموازنة العامة وهي تعني مراقبة عمليات تنفيذ الموازنة بعد إتمامها، فهي تكشف المخالفات المالية التي تقع.

وللرقابة المالية اللاحقة ميزة هامة أنها تمكن من دراسة النشاط كله بعد الانتهاء من البرنامج ولهذا فهي رقابة أكثر شمولاً من الرقابة السابقة كما أنها من ناحية أخرى لا تسبب عرقلة الأعمال الحكومية لأنها تتم بعد انتهاء النشاط.

أما عيبها فإنها تتم بعد أن يحدث خرق القوانين وبعد أن تكون الانحرافات قد تمت وقد يصعب استرداد الأموال العمومية التي ضاعت نتيجة هذه الانحرافات.

3. من حيث السلطة الممارسة للرقابة:³

1.3 الرقابة الإدارية: هي تلك التي تقوم بها أجهزة الحكومة على نفسها و تتناول كيفية تنفيذ الميزانية وتسيير الأموال العمومية، وهي رقابة هرمية سلمية لرؤساء على مرؤوسيه.

2.3 الرقابة السياسية: بصورة عامة فالغاية من الرقابة على التنفيذ الميزانية هي التأكد من إحترام الإجازة التي أعطاه البرلمان للحكومة في تحصيل الإيرادات و صرف النفقات، وتتحقق هذه الرقابة عن طريق التزام الحكومة بتقديم حساب ختامي في نهاية السنة المالية للبرلمان.

¹ عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها ، مرجع سبق ذكره ص 252.

² المرسى السيد حجازي، مبادئ الاقتصاد العام، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 95.

³ بن كبحول حمزة، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية ، دراسة حالة المؤسسة العمومية الاستشفائية بوسعادة، مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم الإقتصاد، تخصص نقود ومالية، 2017/2018، ص 15.

3.3 الرقابة القضائية: تقوم بها أجهزة مستقلة بهدف الحفاظ على المال، و عادة ما تتبع هذه الأجهزة رئيس الجمهورية حتى تتمتع باستقلال تجاه الوزارات المختلفة، وتقوم بتقديم تقرير سنوي لرئيس الدولة تبين فيه كل ما قامت به من أعمال و ما كشفت عنه الرقابة المالية و المحاسبية من مخالفات مع تقديم، و هذه الرقابة يقوم بها مجلس المحاسبة في الجزائر.

ثانيا: وسائل الرقابة المالية:¹

للرقابة المالية وسائل تعتمد عليها في عملها و أهم هذه الوسائل هي:

1. **النظم و التعليمات و اللوائح:** تعتبر النظم و القواعد المالية التي تحددها القوانين واللوائح و التعليمات المعتمدة من أهم وسائل الرقابة المالية حيث يتطلب الأمر الإلتزام بها و أي خروج عنها يعتبر مخالفة مالية تستوجب التحري، كقانون المحاسبة العمومية وقوانين الرقابة على الميزانية.
2. **التقارير:** تعتبر التقارير وسيلة من وسائل الرقابة، و إن كانت هذه التقارير تختلف بطبيعة الحال وفقا لمعايير مختلفة كثيرة مثل موضوعها و الجهة الموجهة لها و دوريتها...إلخ.
3. **الميزانية:** تعتبر هي القاعدة الأساسية المستخدمة في الرقابة عن طريق مقارنة أي تصرف مالي مع ما هو مخصص في الإعتمادات الواردة بالميزانية، و التأكد من مطابقة التصرفات المالية مع الأهداف المعبر عنها في خطة الميزانية و تحديد الانحرافات و بحث أسباب حدوثها.
4. **المراجعة و الفحص:** المراجعة و الفحص هما أسلوب واحد يعني مجموعة الإجراءات التي يتخذها المراجع سواء كان فردا أو جهازا لم يشترك في العمليات التنفيذية بهدف فحص الحسابات و الدفاتر و المستندات و ذلك للحكم على مدى سلامة التنفيذ وفقا للقواعد و التعليمات.
5. **الملاحظة و المشاهدة:** إن الملاحظة و المشاهدة تسمح بجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات عن الأداء وبشتى الوسائل العادية و الإلكترونية لإكتشاف الأخطاء و تصحيحها.
6. **الشكاوى و التحري:** يمكن للكثير من الأطراف ملاحظة أعمال غير متناسبة مع الأهداف المحددة مما يسمح ذلك بتقديم الشكاوي كتبذير المال العام أو نهبه أو إستغلال النفوذ، و تستدعي هذه الشكاوي القيام بعمليات و التأكد من مصداقية هذه الشكاوي.

¹ بن كيجول حمزة، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، مرجع سبق ذكره، ص، 13.

7. الحوافز و الجزاءات: تعتبر أسلوبا غير مباشر من أساليب الرقابة، فلا يمكن أن تكون الرقابة سيفا مسلطا على رقاب الأفراد تهدف فقط لتصديد الأخطاء و إنزال العقاب عليهم، و إنما يجب تحفيزهم حتى يتم الحصول منهم على أقصى درجة من التعاون والمحافظة على المال العام.

المطلب الرابع: الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على الميزانية العامة.

لقد اختلفت أنواع الرقابة المالية، الأمر الذي أدى إلى تعدد الهيئات الرقابية و تنوع أساليب الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدول، سنتطرق في هذا المطلب مختلفة أساليب الرقابة المالية على الميزانية العمومية.

أولا: الرقابة السابقة على الميزانية العمومية:

تكمن أهمية الرقابة المالية الممارسة قبل صرف النفقات العمومية في السماح للتصدي للمخالفة المالية منذ بدايتها و ضمان الفعالية في حوكمة النفقات، وهي رقابة المراقب المالي ورقابة لجنة الصفقات العمومية.

1. رقابة المراقب المالي.

وسنعتد على المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المعدل والمتمم بالمرسوم رقم 09-374 و المتعلق بالرقابة السابقة على النفقات الملتمزم بها، و المرسوم التنفيذي رقم 11-381 المتضمن تنظيم مصلحة الرقابة المالية.

1.1 تعريف المراقب المالي:¹

هو موظف ينتمي إلى وزارة المالية مهمته التأشير على مشروع الإلتزام (النفقة) الذي يحرره الأمر بالصرف. كما يشكل المراقب المالي أحد أعوان الرقابة السابقة على النفقات الملتمزم بها وتأخذ هذه الرقابة شكل المتابعة والمطابقة (رقابة سابقة)، وهي بمثابة رقابة وقائية، والتي تترجم في التأشيرات التي يجب الحصول عليها لإتمام المعاملات المالية للنفقة، كما يتمتع المراقب المالي بالازدواجية في ممارسة وظيفته حيث يمثل الوزير و وظيفته.

2.1 مجال تدخل المراقب المالي:²

تطبق الرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها على ميزانيات المؤسسات و الإدارات التابعة للدولة، والميزانيات الملحقة وعلى الحسابات الخاصة للخزينة، و ميزانيات الولايات، و ميزانيات البلديات، و ميزانيات المؤسسات

¹ المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 11-381 المؤرخ في 21 نوفمبر 2011 -المتعلق بمصالح المراقبة المالية.

² المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 09-374، المؤرخ في 16 نوفمبر، 2009 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، الجريدة الرسمية، العدد 67 الصادرة بتاريخ 19 نوفمبر 2009، ص 03.

3.1 صلاحيات المراقب المالي:

-وجود إتمادات كافية لتغطية الإلتزام.

-التخصيص القانوني للنفقة و ذلك بالتدقيق في الفصل والمادة والفقرة.

-تطابق جميع الوثائق الخاصة بالإلتزام مع مبلغ الإلتزام.

-التأكد من وجود التأشيرات و الترخيصات و الآراء المسبقة التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة قانونا لهذا الغرض إذا ما نص القانون على إلزاميتها، ويتعلق هذا بالخصوص بنفقات الصفقات العمومية التي تلعب فيها لجان الصفقات دورا بارزا بمنح أو رفض التأشيرة.

بعد قيام المراقب المالي بممارسة رقابته يقوم بإتخاذ أحد القرارات التالية:¹

أ. **منح التأشيرة:** بعد قيام المراقب المالي بالتأكد من وجود العناصر السابق ذكرها، فإن توافرت أشر بالموافقة على السجل أو الوثيقة المثبتة للإلتزام بالنفقة.

ب. **رفض التأشيرة:** يمكن للمراقب رفض التأشير على الإلتزامات الغير نظامية و الغير مطابقة للإجراءات المعمول بها، و هذا إما بصفة مؤقتة أو نهائية، حيث يتعين تعليل الرفض بتقديم التبريرات القانونية اللازمة. وهناك نوعين من الرفض:

الرفض المؤقت: يهدف إلى طلب تصحيح الأخطاء الجارية و هو يتم في الحالات التالية:

- عند وجود التزام مشوب بعدم النظامية يمكن تصحيحه.

- غياب أو عدم كفاية وثائق الإثبات المتوفرة.

- إهمال وصف الوثائق الأساسية الملحقة.

الرفض النهائي: يكون في الحالات التالية:

- عدم مطابقة الإلتزام بالنفقة مع القوانين و التنظيمات المعمول بها.

- عدم توفر الاعتمادات أو المناصب المالية إلا إذا تعلق الأمر بنفقات الدولة .

- عدم احترام الأمر بالصرف للملاحظات المقدمة له من خلال الرفض المؤقت.

ج. **التغاضي (تجاوز الرفض):**² حسب القانون فإن الرفض النهائي للإلتزام بالنفقة يفتح الباب أمام الأمر

بالصرف لتجاوزه لكن على مسؤوليته، و هذا بواسطة قرار مغل، و يجب إعلام وزير المالية بذلك، حيث يتم

إرفاق الإلتزام بقرار تجاوز الرفض و إرسالهما إلى المراقب المالي الذي يضع تأشيرة تضمن معلومات و رقم و

تاريخ التجاوز، و يتم إرسال نسخة من ذلك إلى وزير المالية و كل هيئات الرقابة المؤهلة.

¹ Manuel de Contrôle des Dépenses Engagées , Ministère des Finance – DGB –, Année 2007, P 107 – 108.

² المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 414-92.

كما أنه لا يجوز حصول التغاضي في حالة الرفض النهائي وفق ما يلي:¹

- صفة الأمر بالصرف.
- عدم توفر الإعتمادات أو انعدامها.
- انعدام التأشيرات أو الآراء المسبقة المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.
- انعدام الوثائق الثبوتية التي تتعلق بالالتزام .
- التخصيص الغير القانوني للإلتزام سواء بتجاوز الإعتمادات أو تغييرها.²

2. رقابة لجنة الصفقات العمومية

تم تأسيس لجنة أو لجان لمراقبة الصفقات العمومية تقوم بالموافقة على الصفقات و التأشير عليها قبل البدء في تنفيذها، و لذلك نميز بين نوعين من الرقابة هما:

1.2 الرقابة الداخلية:³

تحدث المصلحة المتعاقدة، في إطار الرقابة الداخلية، لجنة دائمة واحدة أو أكثر مكلفة بفتح الأظرفة و تحليل العروض و البدائل و الأسعار الاختيارية، عند الإقتضاء، تدعى في صلب النص لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض، و تتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة المتعاقدة، يختارون لكفاءتهم ويمكن المصلحة التعاقدية تحت مسؤوليتها أن تنشئ لجنة تقنية تكلف بإعداد تقرير تحليل العروض لحاجات لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض.

و تتمثل مهام هذه اللجنة فيما يلي:

أ. فتح الأظرفة: حيث تقوم بالإجراءات التالية:⁴

- تثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص.
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفة عروضهم مع توضيح محتوى ومبالغ المقترحات والتخفيضات المحتملة.

¹ لطفي فاروق زلاسي، دور الرقابة المالية في تسيير و ترشيد النفقات العمومية - دراسة حالة مصلحة المراقبة المالية لولاية الوادي-، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم الاقتصاد، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2015، ص 50.

² Manuel de Contrôle des Dépenses Engagées , Ministère des Finance, Op, P 108

³ المادة 160 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادرة بتاريخ 20 سبتمبر 2015، ص 39.

⁴ المادة 121 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 07 أكتوبر 2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 58 الصادرة بتاريخ 07 أكتوبر 2010، ص 26.

- تعد وصفا مفصلا للوثائق التي يتكون منها كل عرض.

- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة.

- دعوة المتعهدين عند الإقتضاء كتابيا إلى إستكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة.

ب. تقييم العروض:¹

خطوة ثانية تقوم اللجنة بتحليل و تقييم العروض ليتم بعد ذلك إقصاء العروض الغير مطابقة لموضوع الصفقة و لمحتوى دفتر الشروط وتعمل على تحليل العروض الباقية على مرحلتين، و ذلك بالإعتماد على المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط، و تقوم في مرحلة أولى حيث بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تحصل على العلامة الدنيا اللازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط في مرحلة ثانية تتم دراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنيا ليتم إنتقاء إما أقل عرض إذا تعلق الأمر بالخدمات العادية أو أحسن عرض من حيث المزايا الإقتصادية إذا كان الإختيار قائما أساسا على الجانب التقني للخدمات .

2.2 الرقابة الخارجية: تقوم بالرقابة الخارجية للصفقات العمومية لجان تعمل على تقديم المساعدة للمصلحة المتعاقدة في مجال تحضير الصفقات العمومية حسب التشريع الساري المفعول. و هذه اللجان موزعة على أربعة مستويات بلدية، ولائية، وزارية و وطنية. حيث نميز بين نوعين من الرقابة الخارجية هما²:

أ. الرقابة على دفتر الشروط: حيث يتم التأكد مما يلي :

ـ مدى مطابقة دفتر الشروط للنصوص القانونية كقانون الصفقات العمومية و التعليمات.

ـ مدى تناسق أحكامه و خاصة التناقضات المحتملة بين بنوده.

ـ مدى الشفافية في الإجراءات التي يوفرها، خاصة الآجال و العدالة بين المتنافسين و تختم هذه الرقابة إما بالتحفظ على دفتر الشروط، و هو ما يتطلب إجراء التعديلات الضرورية عليه، و إما قبوله الذي يترجم بمنحه تأشيرة دفتر الشروط التي تعتبر شرطا لا بد منه لإتمام المراحل اللاحقة.

¹ المادة 125 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236، مرجع سبق ذكره، ص 27.

² بن كيجول حمزة، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، مرجع سبق ذكره، ص 20.

ب. الرقابة على الصفقات العمومية : إن لجنة الصفقات العمومية للمصلحة المتعاقدة تختص بالرقابة الخارجية القبلية للصفقات العمومية، حيث تتأكد مما يلي:

-مدى إحترام قانون الصفقات و مدى التقيد بدفتر الشروط.

-مدى اخذ التحفظات المحتملة حين المصادقة على دفتر الشروط بعين الاعتبار.

-كيفية إتمام إجراءات الإعلان، كيفية تحريره و أماكن نشره، و الآجال المرتبطة به.

-كيفية إجراء عملية فتح الأظرفة و تقييمها و مدى شفافيتها و صحة المحاضر.

-مدى وضوح بنود الصفقة و أماكن الخلل و إقتراح التصحيحات الضرورية.

-الأحكام الخاصة بالتحيين و المراجعة، خاصة إذا تعلق الأمر بصفقة تموين.

-الأحكام الخاصة بالتنسيقات و آجال دفعها و الضمانات المرتبطة بها.

-الأحكام الخاصة بالتنفيذ و الإستلام و ضمانات ما بعد الإستلام و تتوج عملية الرقابة الممارسة من طرف

لجان الصفقات العمومية إما بمنح التأشيرة أو رفض منحها خلال أجل أقصاه عشرين (20) يوما إبتداء من

تاريخ إيداع الملف الكامل لدى كتابة اللجنة.¹

و يجوز للمصلحة المتعاقدة تجاوز الرفض بمقرر معلل وإعلام السلطة الوصية بذلك.

¹ المادة 178 من المرسوم الرئاسي 15-247، مرجع سبق ذكره، ص 42.

ثانيا: الرقابة المتزامنة على النفقات العمومية وفقا للتشريع الجزائري.

إن مهمة الرقابة المتزامنة على النفقات العمومية يقوم بها المحاسب العمومي، حيث أنه قبل عملية صرف النفقات لفائدة الأطراف المستفيدة يقوم بالتأكد من جميع الإجراءات التي قام بها الأمر بالصرف و المراقب المالي.

1 تعريف المحاسب العمومي:¹

هو كل موظف أو عون له الصفة القانونية للممارسة بإسم الدولة أو الجماعات المحلية و الهيئات العمومية عمليات الإيرادات والنفقات وحيازة وتداول الأموال والقيم العمومية، أما المشرع الجزائري فيعرف المحاسب العمومي عن طريق تعداد المهام المنوطة به، كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات التالية:

- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات .
- ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها.
- تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات والموارد العمومية .
- حركة حسابات الموجودات.

1. طبيعة رقابة المحاسب العمومي على النفقات العمومية:

1.2 إجراءات الرقابة: يقوم الأمر بالصرف بالأمر بالدفع إلى المحاسب العمومي الذي يتعين عليه و قبل تنفيذ الدفع القيام بعمليات الرقابة التالية:²

أ. الرقابة الشرعية القانونية للنفقة: و هي تشمل ما يلي:

- التأكد من عدم مخالفة القوانين و التنظيمات المعمول بها.
- التأكد من الخدمة المنجزة، أنه لا يتم الدفع إلا إذا كانت هناك خدمة فعلية مقابلة لها.
- التأكد من وجود الوثائق الثبوتية، حيث يتعين إرفاقها بملف النفقة لإثبات تأدية الخدمة.
- التأكد من وجود التأشيرات كتأشيرة المراقب المالي و تأشيرة لجنة الصفقات العمومية .

ب. رقابة الشرعية المالية و المحاسبية: و هي تشمل ما يلي:

- التأكد من صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.

¹ المادة 33 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 4 محرم 1411 الموافق لـ 15 أوت 1992 المتعلق بالحاسبة العمومية الجريدة الرسمية، العدد 35 ص14

² المادة 36 من القانون 90-21.

-التأكد من توفر الاعتمادات المالية و هذا بالتنسيق مع المراقب المالي.

-التأكد من أن الديون لم تسقط آجالها وأنها ليست محل معارضة، و التأكد من طابعها الإبرائي

-التأكد من التخصيص القانوني للنفقة و شرعية تصفيتها.

2.2 نتائج رقابة المحاسب العمومي: وتكون كالآتي:

أ. قبول الدفع: عندما تستوفي النفقة العمومية الشروط السابقة يقوم المحاسب العمومي بمنح تأشيرة الدفع على مسؤوليته، ويتم إخراج النفقة من الحساب لفائدة الطرف المستفيد منها.

ب. رفض الدفع: إن النفقات التي لا تحقق الشروط السابقة بعضها أو كلها فإن مصيرها هو الرفض، أي أن المحاسب يتمتع عن دفع مبلغ النفقة، ويقوم بإبلاغ الأمر بالصرف بهذا القرار مع تبيان الأسباب، و هذا الأخير عليه أن يقوم بالتصحيحات الضرورية و تقديمها للمحاسب العمومي و إلا أصبح الرفض نهائي.

ج. التسخير: " إذا رفض المحاسب العمومي القيام بالدفع يمكن الأمر أن يطلب منه كتابيا و بالتالي إذا إمتثل المحاسب العمومي تحت مسؤوليته ان يصرف النظر عن هذا الرفض، ¹ لأمر التسخير هذا فستبرأ ذمته من أي مسؤولية، و يمكن للمحاسب العمومي رفض التسخير والامتنال للأمر بالصرف للأسباب التالية:²

- عدم توفر الاعتمادات المالية ما عدا بالنسبة للدولة.
- عدم توفر أموال للخزينة - انعدام إثبات أداء الخدمة .
- طابع النفقة الغير إبرائي (أي الشخص المعني بالدفع هنا هو غير الدائن الحقيقي).
- انعدام تأشيرة مراقبة النفقات الموظفة أو تأشيرة لجنة الصفقات المؤهلة إذا كان ذلك منصوبا عليه في التنظيم المعمول به.³

ثالثا: الرقابة اللاحقة على النفقات العمومية.

يقصد بالرقابة اللاحقة للنفقات العمومية الرقابة التي تلي عملية التنفيذ و تبدأ بعد إنهاء السنة المالية بهدف التأكد من صحة العملية وكشف الأخطاء المرتكبة أثناء التنفيذ. و لقد أوكل المشرع الجزائري مهمة هذه الرقابة لمجموعة من الأجهزة كمجلس المحاسبة و المفتشية العامة للمالية.

¹ المادة 47 من المرسوم التنفيذي رقم 90 - 21، مرجع سبق ذكره، ص 15.

² المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 90 - 21، مرجع سبق ذكره، ص 15.

³ المادة 2 من الأمر 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 المتعلق بمجلس المحاسبة، الجريدة الرسمية، العدد 39، الصادرة بتاريخ 23 جويلية 1995، ص 03.

1. مجلس المحاسبة.

سنقوم بتعريف مجلس المحاسبة، و رقابة مجلس المحاسبة فيما يلي:

1.1 تعريف مجلس المحاسبة:

يعتبر مجلس المحاسبة المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية. و بهذه الصفة يدقق في شروط استعمال الهيئات الموارد والوسائل المادية والأموال العامة التي تدخل في نطاق اختصاصه، كما هو محدد في هذا الأمر، و يقيم تسييرها ويتأكد من مطابقة عمليات هذه الهيئات المالية والمحاسبية للقوانين والتنظيمات المعمول بها.¹

2.1 رقابة مجلس المحاسبة على النفقات العمومية:

إن لمجلس المحاسبة حق الاطلاع و سلطة التحري" و هنا يمكن له ما يلي:²

- الإطلاع على كل الوثائق و المستندات و الدفاتر الخاصة بالعمليات المالية و المحاسبية وكذا تقييم مدى سلامة التسيير للهيئات و المصالح الموضوعة تحت رقبته.
- له سلطة التحري و الاستماع بغية الإطلاع على أعمال المؤسسات العمومية.
- له حق الدخول و المعاينة لكل محلات الإدارات و المؤسسات الخاضعة لرقابة المجلس.

لئما يباشر مجلس المحاسبة اختصاصاته كما يلي:³

أ. تقديم الحسابات:

يتعين على كل محاسب عمومي إيداع حسابه للتسيير لدى كتابة الضبط لمجلس المحاسبة و الاحتفاظ بكل الوثائق الثبوتية التي قد يطلبها منه المجلس عند الاقتضاء كما يتعين على الأمرين بالصرف إيداع حساباتهم الإدارية بنفس الشكل.

¹ المادة 55 من الأمر 95 - 20.

² المادة 55 من الأمر 95 - 20، مرجع سبق ذكره.

³ شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة و المنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام ، مرجع سبق ذكره، ص ص ص ص ص 90، 91، 92، 93، بتصرف.

ب. مراجعة حسابات المحاسبين العموميين:

تتم عملية تدقيق الحسابات من ¹ خلال التحقق أولاً من أنها تتضمن كل العمليات المنفذة خلال السنة المالية المعنية (أي التقييد المحاسبي الصحيح لهذه العمليات و أرصدها). ثم يتم فحص تلك العمليات بالرجوع إلى سندات الإثبات و مختلف الوثائق المتعلقة بها، و ذلك للتأكد من شرعيتها و صحتها المالية.

ج. رقابة الانضباط في مجال تسيير الميزانية و المالية:

عند مراقبته لتسيير مصالح الدولة والمؤسسات التي تسري عليها قواعد المحاسبة العمومية أو لشروط استعمال الاعتمادات، فان مجلس المحاسبة يتأكد من احترام قواعد الانضباط الميزاني و المالي.

د. تقييم المشاريع و البرامج الاستثمارية العمومية:

يشارك مجلس المحاسبة على الصعيد الاقتصادي والمالي في تقييم فعالية النشاطات و المخططات والبرامج و الإجراءات المتخذة من طرف السلطات العمومية بغرض تحقيق أهداف ذات منفعة وطنية.

هـ. نتائج رقابة مجلس المحاسبة:

إذا أثبت مجلس المحاسبة وجود مخالفات أو تجاوزات فإنه يطلع فوراً مسؤولي المصالح المعنية و سلطاتها والوصية من أجل اتخاذ الإجراءات الضرورية.

2. رقابة المفتشية العامة للمالية

1.2 التعريف بالمفتشية:

أنشأت المفتشية العامة للمالية في الجزائر سنة 1980 بموجب المرسوم رقم 80-53 الذي ينص على أنه: " تحدث هيئة للمراقبة توضع تحت السلطة المباشرة لوزير المالية تسمى بالمفتشية العامة للمالية،² فهي تصنف ضمن الرقابة اللاحقة الغير إلزامية، أي أنها تتم بعد تنفيذ العمليات المالية المتعلقة بالنفقات و الإيرادات.

¹ المادة 01 من المرسوم 80-53 المؤرخ في 01 مارس 1980، المتضمن إحداث مفتشية عامة للمالية، العدد 10، الجريدة الرسمية، العدد 10 الصادرة بتاريخ 04 مارس 1980، ص 20.

2.3 مهام المفتشية العامة للمالية: تتمثل فيما يلي:¹

أ. مهمة الرقابة و التدقيق: بهدف التأكد من مدى احترام المعايير و المقاييس القانونية لضمان مشروعية و دقة الحسابات المالية، تقوم المفتشية بمراقبة كيفية تسيير الأموال العمومية ومدى دقة الحسابات و توفر الوثائق و سندات المحاسبة و الفواتير.

ب. مهام التحقيقات و الخبرات : تكلف المفتشية بإجراء دراسات و إعداد خبرات عن مختلف المجالات الاقتصادية، المالية، الميزانية، المحاسبية و التقنية.

ج. تقييم السياسات العمومية : تقوم بتقييم شروط السياسات العمومية و كذا النتائج المتعلقة بها، فهي تبحث حول مدى تحقيق الميزانية للأهداف الاقتصادية و المالية والاجتماعية المسطرة.

د. الرقابة على عمليات الصرف و حركة رؤوس الأموال : و ذلك بمعاينة جرائم مخالفة التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج. و مع ذلك فان هذه المهمة تبقى استثنائية، و أقل أهمية بالمقارنة لأن هيئات أخرى مؤهلة للقيام بذلك.

هـ. التدقيق في القروض الدولية: أي الرقابة على القروض الدولية التي يمنحها البنك الدولي للإعمار والتعمير و البنك الإفريقي للتنمية، بهدف ضمان إستعمال الإعتمادات المخصصة .

3.3 طريقة رقابة المفتشية العامة للمالية : تتم عن طريق زيارات عادية أو مباغطة التحقيق في جميع الوثائق الخاصة بحسابات بالأميرين بالصرف و المحاسبين العموميين، و بعدها يقوم المفتشون بتحرير تقرير يتضمن ملاحظاتهم وتقييماتهم مع إقتراح التدابير.

¹ شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة و المنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام ، ، مرجع سبق ذكره، ص ص 67،68،69، بتصرف.

المبحث الثاني: ماهية الموازنة العامة للدولة.

تعتبر الميزانية العامة من أهم أدوات المالية العامة باعتبارها وثيقة مترجمة بالأرقام لمحصلة التي تكشف لنا السياسة المالية لدولة في مرحلة زمنية معينة ، وفقا لخطة مبرمجة تظهر لنا العديد من الأهداف التي تتولى الحكومة تطبيقها ، من خلال هذا المبحث سنتطرق في المطلب الأول عن نشأة الميزانية و تعريف الميزانية العامة وكذلك أهميتها و خصائصها وفي المطلب الثاني المبادئ التي تحكم الميزانية العامة للدولة و في المطلب الثالث دورة إعداد الميزانية العامة للدولة.

المطلب الأول: تعريف الموازنة العامة للدولة.

أن الميزانية وثيقة مرخصة بموجب قانون المالية الذي يصادق عليه البرلمان، فتعد الميزانية العامة المرآة التي تعكس صورة أي اقتصاد بكل أبعاده السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية.

أولاً: نشأة الميزانية.¹

تتبع نشأة الميزانية في النظام الحديث إلى القرن السابع عشر عندما قامت في إنجلترا ثورة سنة 8811 م ثم إنتشر نظام الميزانية في العالم ومن بينها فرنسا حيث اجتمعت الجمعية الوطنية الفرنسية في سنة 8811 م ، وقررت عدم قانونية كل ضريبة لا تفرضها السلطة التشريعية وقد كان الهدف من إقرار نظام الميزانية يرمي إلى فرض رقابة السلطة التشريعية على الحكومة حيث قرر ال برلمان ضرورة موافقة النواب على ما يفرض من ضرائب ثم إمتدت إلى ضرورة رقابة كيفية إنفاق المال العام، وهكذا أخذت الميزانية شكلها النهائي وأصبح من الضروري موافقة المجالس النيابية على إيرادات الحكومة ونفقاتها لمدة سنة مقبلة وأصبحت ظاهرة موافقة المجالس النيابية على الميزانية من أبرز ما تميزت به الديمقراطيات التقليدية منذ القرن التاسع عشر وكانت الميزانية في الدول الإسلامية عبارة عن ما يتجمع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقات والزكاة ينفقها على المصلحة العامة، أما الغنائم فتوضع في بيت المال يوزع على المسلمين بعد إخراج خمسها للفي و أهله، وفي عهد الخلفاء الراشدين توسعت موارد الخزينة وانتظمت نفقاتها وقسم في كتاب الخراج وخزينة الصدقات.

¹ علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، طبعة الرابعة، 2010، ص 69.

ثانيا: تعريف الميزانية العامة.

تلجأ الدولة في العصر الحديث إلى وضع برنامج مالي مرتبط بفترة من الزمن للإيفاء على تحقيق أهداف معينة مختلفة وتتضمن هذه البرامج موارد الدولة في تلك الفترة المقبلة ونفقاتها ولا يرتبط وضع البرامج المالية بفلسفة معينة وعلى هذا الأساس عرفت الميزانية على أنها عبارة عن تقدير للإيرادات العامة والنفقات العامة في فترة مقبلة، تعتبر الميزانية العامة "وثيقة هامة مصادق عليها من طرف البرلمان تهدف إلى تقدير النفقات الضرورية لإشباع الحاجيات العامة والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن فترة مقبلة عادة ما تكون سنة.¹ من خلال التعارف السابقة نجد أن المشرع الجزائري قد عرف الميزانية العامة بأنها "الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار، ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات برأسمال وترخص بها".²

كما عرفها حسب القانون 84-17 المتضمن قوانين المالية بأنها " وثيقة تشريعية يتم بواسطتها تقدير وتأشير سنويا النفقات والإيرادات النهائية للدولة بهدف السماح للسير الحسن للمصالح العمومية وتجسيد أهداف المخطط السنوي للتنمية".³

من خلال ما سبق نستنتج ان الميزانية العامة هي وثيقة قانونية ومعتمدة من طرف الدولة، تقدر المؤسسة من خلالها الإيرادات والنفقات النهائية لسنة الحالية.

¹ محمد عباس محززي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2003، ص383.

² المادة 2، من قانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية.

³ المادة 6، من القانون 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984، المتعلق بقانون المالية.

ثالثاً: أهمية الموازنة العامة.¹

تتجلى أهمية الموازنة العامة في ظل المفهوم الحديث للدولة في كونها تمثل وثيقة تعرب من خ لالها الدولة عن أهدافها و توجهاتها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية، و انها أداة للتأثير على الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و يزداد هذا الدور أهمية في ظل الأنظمة الديمقراطية مقارنة بالأنظمة الأخرى.

1. لأهمية السياسية للموازنة العامة:

تتجلى هذه الأهمية في كون الموازنة العامة تعرب عن التوجهات السياسية للحكومة، و أنها وسيلة يستعملها البرلمان للضغط على الحكومة من حيث تعديلها أو.... لإجبار الحكومة على إتباع نهج سياسي معني تحقيقا لبعض الأهداف السياسية و الاجتماعية.

ان اعتماد الموازنة يقتضي إقرارها من أغلبية القوى السياسية المكونة للبرلمان، مما يزيد الثقة بـمالية الدولة و يضمن نوعا من الاستقرار السياسي لعمل الحكومة.

2. لأهمية الاقتصادية للموازنة العامة:

إضطلعت الموازنة بدور كبري في العصر الحديث، وأصبح دورها في الدول المتقدمة اقتصاديا أكثر توسعا عما كان عليه سابقا ولم تقتصر الموازنة على أنها مجرد عمل لتقدير الإيرادات و النفقات العامة، و إنما تحددت أهدافها بشكل مختلف عما كانت عليه في ظل النظرية التقليدية حيث أصبح من أهدافها تحقيق الإستخدام الأمثل و تعبئة الموارد الإقتصادية و المساهمة في زيادة الدخل الوطني و رفع مستوى المعيشة، و تتجلى الأهمية الإقتصادية للموازنة العامة في كونها أداة تستخدمها الحكومة من خلال النفقات العامة والآثار التي تستهدفها من خلال ذلك الإنفاق على كل من الدخل الوطني، وعلى مستوى العمالة و مستوى الأسعار، وعلى توزيع الدخل بما يضمن الإستقرار الإقتصادي و الحد من البطالة و تحقيق الرفاهية.

3. الأهمية الاجتماعية للموازنة العامة:

تعتبر الموازنة العامة من أهم الأدوات التي تستخدمها الحكومة للتأثير على المجال الاجتماعي، بغية تحقيق العدالة الاجتماعية، و ذلك من خلال السياسة الضريبية التي تعمل على إعادة توزيع الدخل بين طبقات المجتمع من خلال فرض الضرائب التصاعدية و الضرائب على الثروات، و إستخدام هذه الحصيلة في دعم السلع و مختلف الخدمات الاجتماعية، من صحة و تعليم و تقديم الإعانات للفئات المعوزة ذات الدخل الضعيف كما تعمل على تخفيض الضرائب على أصحاب الدخل الضعيف، و تقد يم بعض الإعفاءات و التحفيزات

¹مداحي عثمان، مقال حول دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام ، المدرسة الوطنية العليا للمناجنت ، القليعة، الجزائر مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ISSN 1112-6132، المجلد 16 / العدد 24، 2020، ص 106.

الضريبية و الإعانات على إنتاج السلع ذات الاستهلاك الواسع و الأساسي بغية توفيرها بأكثر الكميات و بأقل الأسعار لتمكيني ذوي الدخل الضعيفة من اقتنائها.

رابعاً: خصائص الموازنة العامة للدولة.

يستدل من تعاريف الموازنة العامة للدولة ان لها خصائص تتمثل فيما يلي:

1. الموازنة العامة خطة مالية:¹

الموازنة العامة للدولة ذات اهداف اقتصادية و سياسية ومالية و اجتماعية في اطار ما ترسمه لها الخطة الاقتصادية في حدود، مع ان اظهر هذا الدور يعد امرا ضروريا في ظل الاخذ بنظام وتخطيط اقتصادي الذي بدا يعم كثيرا من دول العالم حيث ان هذا النظام يتطلب ضمانا لتنفيذ الخطة، و ان التخطيط لهذه الاهداف اساسا عند اعداد مشروع تقديرات الموازنة العامة للدولة، استنادا الى ان هذه الموازنة اصبحت المصدر الرئيسي في تمويل المشروعات الواردة في الخطة.

2. الموازنة العامة محدودة المدة:²

الموازنة العامة للدولة محدودة المدة و هذه المدة في الغالب سنة والتي تتمثل بقاعدة سنوية الموازنة ويرجع السبب الى الاخذ بها.

1.2 السبب السياسي: وهو انا اقرار البرلمان للموازنة سنويا يضمن الرقابة الفعلية على مالية الدولة.

2.2 السبب المالي: وهو انا الظروف تتغير من سنة الى اخرى، ومن ثم ينبغي ان تتجدد التقديرات سنويا، حتى تصبح دقيقة على انه في بعض الظروف الاستثنائية قد توضع الموازنة لمدة اكثر من سنة وهذا نادرا، ولا مانع من ان تضع الحكومة برنامجا ينفذ على عدة سنوات، ولكن يجب ان تتضمن الميزانية بيانا لما ينفق كل سنة.

3. الموازنة العامة تقدير وتخمين احتمالي:³

تمثل الموازنة العامة تقديرا احتماليا لنفقات و إيرادات الدولة فالأرقام المقدرة بها قابلة للزيادة و النقصان، لأنها خصصت للمستقبل، حيث لا يمكن الجزم بصحت الأرقام الوارد بها خلال مدة قادمة تقدر بسنة.

4. الموازنة العامة للدولة إجازة:⁴

الموازنة العامة إجازة من السلطة التشريعية او المخولة بالتشريع، حيث تعد هذه الإجازة (التصديق) لمشروع الموازنة الذي تتقدم به الحكومة شرطا اساسيا لنفاذها حيث يصبح المشروع بهذه الإجازة قانون يجيز للحكومة انفاق المصروفا وحصيل الإيرادات.

¹ عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، مرجع سبق ذكره، ص 149.

² عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، مرجع سبق ذكره، ص 149.

³ عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، مرجع سبق ذكره، ص 149.

⁴ عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، مرجع سبق ذكره، ص 149.

5. الموازنة العامة ذات اهداف:¹

للموازنة العامة عدة اهداف منها سياسية و إقتصادية وإجتماعية و مالية، حيث تهدف الدولة الى تحقيق جميع هذه الاهداف لما لهذه الاهداف من اهمية للدولة ولتحقيق الصالح العام و الخاص في بعض الأحيان.

المطلب الثاني: المبادئ التي تحكم إعداد الميزانية العامة:

تخضع الميزانية العامة إلى مجموعة من المبادئ و القواعد التي من شأنها تدعيم رقابة في تسيير الأموال العمومية وتتمثل هذه المبادئ في مايلي:

1. مبدأ سنوية الميزانية:²

يقصد بهذا المبدأ أن يحدث توقع وإجازة لنفقات والإيرادات الدولة بصفة دورية منظمة كل عام ويعني هذا المبدأ أيضا أن الميزانية أيضا يجب أن تقرر بإعتماد سنوي من قبل السلطة التشريعية ، ويرجع هذا المبدأ لاعتبارات سياسية و مالية معينة، فالأولى تتمثل في أن مبدأ السنوية يكفل دوام رقابة السلطة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية أما الاعتبار المالية فتتمثل في أن فترة سنة هي الفترة التي يمارس في نطاقها أغلب الأنشطة الاقتصادية، كما أنها تضمن دقة تقدير إيرادات الدولة و نفقاتها.³

2. مبدأ وحدة الميزانية:⁴

إن المفهوم العادي لقاعدة وحدة الميزانية يتضمن إدراج التقديرات النفقات العامة وتقديرات الإيرادات العامة في وثيقة واحدة.

3. مبدأ العمومية:

تسمى قاعدة العمومية بالشمولية ومعناها إدراج كافة النفقات و الإيرادات في الميزانية دون إدراج مقاصة بينهما أي عدم الاقتطاع أو إنقاصها منها ودون إغفال جزء منها فتسجيل كل النفقات و الإيرادات في وثيقة واحدة أي الأخذ بفكرة الإجمالية فهي عكس طريقة الناتج الصافي الذي يعني أن يكون في الميزانية صافي الإيراد العام أو الصافي في مصروفاته فطريقة الناتج الصافي تدلنا عما إذا كان المرفق العام مصدر إيراد أو باب إنفاق، فتقوم قاعدة العمومية على اعتبارين الأول مالي و الثاني سياسي فيتمثل الأول في تطبيق مبدأ العمومية يؤدي إلى محاربة الفساد املالي و الإسراف الحكومي والاعتبار الثاني إن تطبيق قاعدة العمومية يعزز من الرقابة البرلمانية على كافة النفقات اللازمة لتسيير مرافق الحكومة.

¹ عبد الباسط على جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، مرجع سبق ذكره، ص 150.

² محمد الصغير بعلي، المالية العامة، دار العلوم لنشر و التوزيع، طبعة الأولى، عنابة، الجزائر، 2003، ص09.

³ سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، 2006، ص 02.

⁴ علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2006 ص08.

4. قاعدة عدم التخصيص:¹

ويسمى البعض بمبدأ شيوع الميزانية معناها أن ال تخصص بعض الإيرادات لأنواع محددة و معينة من المصروفات أو النفقات فتستعمل موارد الدولة لتغطية نفقاتها دون التميز كأصل عام بين الإيرادات و النفقات فال تخصص الإيرادات الرسوم القضائية لنفقات املاحكم وال تخصص إيرادات رسوم تسجيل الطلبة الجامعيين لنفقات التعليم العالي فيجب أن تجمع جميع الإيرادات لتغطي جميع النفقات دون التمييز بينها.

المطلب الثالث: دورة إعداد الموازنة العامة للدولة.

1. مرحلة التحضير و الإعداد.

تثير مرحلة التحضير و الإعداد عددا من المشاكل، ذات الجوانب السياسية و الإقتصادية و المالية، ويرتبط بعضها بتحديد السلطة المختصة بالتحضير و الإعداد.²

يعتبر إعداد الموازنة العامة من أحد وظائف السلطة التنفيذية، فالحكومة عادة هي المخولة بإجراء الدراسات المتعلقة بتحديد الوسائل الضرورية من أجل إشباع الحاجات العامة وتحضير الموازنة على ضوءها فجرت التقاليد في أغلب الدول أن يتم إعداد الموازنة من قبل السلطة التنفيذية لأنها هي المسؤولة عن جباية الإيرادات العامة وهي التي تسهر على توزيع الاعتمادات المالية على مختلف الهيئات العامة من أجل إنفاقها.³

فتقوم وزارة المالية بإرسال تعميم لكل الوزارات والهيئات العامة من أجل وضع تقديرات للإعتمادات المالية التي تحتاجها، فتقوم هذه الوزارات بنفس الخطوة مع كل الإدارات التابعة لها، فمرحلة إعداد الموازنة العامة للدولة يبدأ عادة على مستوى أصغر الوحدات الحكومية ، حيث ترسل كل وحدة تقديراتها إلى الوزارة التابعة لها وتقوم كل وزارة بدراسة هذه التقديرات وبعد الدراسة تقوم بوضع التقديرات النهائية وتقوم بإرسالها لوزارة المالية ، ومن هنا يأتي الدور الحقيقي لوزارة المالية حيث تقوم بدراسة ومراجعة هذه التقديرات وتعديلها لتنماشى مع السياسة الميزانية للدولة والموارد المالية لها، فالخطة الاقتصادية والإنمائية للدولة وحجم إيراداتها من أهم الركائز الأساسية في إعداد الموازنة العامة للدولة.⁴

فنلاحظ أن وزارة المالية ممثلة في وزيرها تقوم بدور فعال في إعداد الموازنة على كل المستويات فيقوم بجمع مشاريع موازنات النفقات لكل الوزارات ، وينفرد بإعداد التقديرات المتعلقة بالإيرادات لأن وزارة المالية هي

¹ برحماني محفوظ، المالية العامة في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2015، ص 121، 122.

² خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، الطبعة الرابعة، الأردن، 2012، ص 298.

³ لحسن دردوري، سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، دراسة مقارنة تونس، الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013-2014، ص 105.

⁴ لحسن دردوري، سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، نفس المرجع السابق، ص 106.

المسؤولة عن جباية الضرائب والرسوم ومختلف الإيرادات الأخرى، ومن جانب آخر فوزير المالية يتولى مسؤولية وضع المشروع النهائي للموازنة العامة وقيامه بالموازنة بين النفقات والإيرادات.

وما تجدر إليه الإشارة أن عملية التقدير تختلف من دولة إلى أخرى، فمثلا في جانب الإيرادات تختلف طريقة التقدير باختلاف أنواع الإيراد الذي تعتمد عليه هذه الدولة، وهناك عدة طرق في عملية التقدير مثل طريقة حسابات السنة قبل الأخيرة وطريقة الزيادات السنوية، وطريقة التقدير المباشر وهذه الطريقة هي الطريقة التي تعتمد عليها معظم الدول، فهي تترك الحرية للقائمين على إعداد الموازنة، أما فيما يخص تقدير جانب النفقات العامة فلا يوجد هناك قواعد خاصة لتقدير النفقات العامة، ويرجع حسن التقدير ودقتها إلى القدرة الفنية ونزاهة القائمين على عملية التقدير، فعملية تقدير النفقات الثابتة يمكن أن تكون دقيقة نظرا لطبيعة هذه النفقات لأنها لا تتغير من سنة لأخرى، فتقديرها يتم فقط من خلال مراجعة جداول الموظفين وكل العاملين والمتقاعدين، أما النفقات المتقلبة أو المتغيرة كنفقات المشاريع العامة والنفقات العسكرية والنفقات الأخرى فلا يمكن تقديرها بشكل دقيق ولا يستند تقديرها إلى أساس ثابت، فهي مرتبطة بالتغيرات الاقتصادية ويمكن الاستعانة بالأرقام الفعلية للسنوات الأخيرة أو مجموعة من السنوات من أجل معرفة الاتجاهات العامة لهذا النوع من النفقات العامة.¹

2. مرحلة اعتماد الميزانية.²

يعتبر اعتماد الموازنة العامة من أهم المراحل الأساسية التي تمر بها دورة الموازنة العامة، فتتفرد السلطة التشريعية بحق اعتماد الموازنة العامة للدولة، واعتماد البرلمان لهذا المشروع شرط ضروري لا يمكن تجاوزه من أجل تنفيذه، وتعتمد هذه القاعدة على مبدأ يركز عليه علماء السياسة الميزانية وهو مبدأ أسبقية الاعتماد على التنفيذ، فعرض الموازنة العامة أمام البرلمان يدل على وضع السياسة العامة للدولة بجميع نواحيها أمام ممثلي الشعب، فالحكومة لا يمكن لها أن تقوم بأي عمل ذو طابع مالي دون إجازة يقوم بإصدارها البرلمان، فعندما يستلم البرلمان لمشروع الموازنة تقوم لجنة مختصة بدراسة هذا القانون وهي تعرف بلجنة المالية، حيث يعهد لها دراسة مشروع الموازنة بدقة وتمنح اللجنة صلاحيات واسعة لكي تطلب ما تريد من بيانات ومعلومات حول قانون المالية من دراسة ومناقشة هذا المشروع، وعندما تنتهي هذه اللجنة من دراسة هذا المشروع تقدم اللجنة تقريرها للبرلمان، وعندها يقوم البرلمان بعقد اجتماع من أجل مناقشة التقرير ودراسة مشروع الموازنة حتى يستنتج اتجاهات العمل الحكومي، وبعد الدراسة يمكن للبرلمان أن يوافق على مشروع الموازنة ويمكن له أن يرفضه، ويمكن له أن يقوم بتعديلات لتقديرات الموازنة العامة، فيعتبر حق السلطة التشريعية في إجراء تعديل على مشروع الموازنة أمر عادي، فما دامت هي السلطة الرقابية فيحق لها إعطاء وإبداء ملاحظاتها على كل أبواب مشروع الموازنة كما يحق لها تعديل الاعتمادات المقدرة بالزيادة أو بالنقصان، وفي حالة موافقة البرلمان على

¹ لحسن دردوري، سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، نفس المرجع السابق، ص 106.

² لحسن دردوري، سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، نفس المرجع السابق، ص 106.

مشروع الموازنة بالاقتراع يتم إصدار قانون يسمى بقانون الموازنة العامة، فيحدد هذا القانون المبلغ الإجمالي لكل من النفقات العامة والإيرادات العامة، ويتم إرفاقه بجداولين يشمل أحدهما على تفصيل الإيرادات العامة، ويشمل الجدول الآخر على تفصيل النفقات العامة .

3. مرحلة تنفيذ الموازنة العامة.¹

عندما يتم اعتماد مشروع قانون المالية من قبل السلطة التشريعية، يتم إقرارها ونشرها قبل أن تصبح صالحة للتنفيذ، وتنفيذ الموازنة العامة معناه تطبيق تلك الإجراءات المتعلقة بمباشرة تحصيل الإيرادات العامة وصرف النفقات العامة والتي أدرجت في الموازنة العامة للدولة، فيمكن للوزارات والهيئات المختلفة القيام بالبرامج والمشاريع وتسيير الخدمات التي اعتمدتها السلطة التشريعية مراعية في ذلك ارتفاع الكفاءة الفنية للتنفيذ وانخفاض التكاليف، أما فيما يخص تحصيل الإيرادات العامة فتتولى الوزارات والهيئات العامة والأجهزة الحكومية المختلفة تحصيل الإيرادات العامة، حيث يتم إتباع قواعد أساسية في عملية التحصيل وهي قاعدة العدالة وقاعدة اليقين وقاعدة العمومية والوحدة والوضوح والاقتصاد وغيرها من القواعد التي تكفل التحصيل الايجابي للإيرادات العامة، فيتطلب تحصيل كل إيراد تنفيذ عمليتين فالأولى " تتولى الجانب الإداري وهو التحقق من قيام الحق لمصلحة الدولة ومعرفة مقداره، أما الثانية فهي جباية وتحصيل المبالغ المحقة، أما فيما يخص تنفيذ النفقات العامة، فلا يعني مجرد فتح الاعتماد في الموازنة العامة تنفيذها فعملية التنفيذ مقيدة بقواعد ترمي وتهدف إلى مراقبة الأموال العمومية استناداً للقوانين والأنظمة في الأهداف المراد تحقيقها دون أن يشوبها أي تلاعب وتبديد للأموال العمومية، ومن هنا نلاحظ أن تنفيذ الموازنة العامة تحكمه اعتبارات سياسية ومالية وإدارية، فالإجراءات السياسية أساسها إحترام إمتيازات البرلمان في المجال المالي، أما الاعتبار المالي فيرتكز على منع تبذير الأموال العمومية من قبل المسؤولين، أما الاعتبار الإداري فأساسه هو إدارة جيدة للمرافق العمومية.

4. مرحلة الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة.²

إن عملية الرقابة على الموازنة العامة تسير جميع مراحلها، وذلك من أجل التأكد من سلامة تنفيذ الخطة المالية للدولة، فبعد أن تتم دورة الموازنة المتمثلة في التحضير والاعتماد و التنفيذ تبدأ مرحلة أخرى وهي مرحلة الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة، وذلك للتأكد من حسن إدارة الأموال العمومية، ومن مدى تطابق تقديرات الموازنة على ما تحقق منها فعلا، لأن السلطة التنفيذية يمكن أن تخرج عن الحدود التي حددها لها قانون المالية، ومن هنا تأتي أهمية الرقابة على تنفيذ موازنة الدولة من أجل أن يتم التنفيذ وفقا للحدود والتوجيهات والتعليمات الصادرة من السلطة التشريعية، فكل التشريعات المالية تتفق في مختلف الأنظمة على أهمية الرقابة على تنفيذ بنود الموازنة العامة للدولة بغية التأكد من تحقيق النشاط المالي للدولة وفقا لما تقرر في الموازنة العامة دون تبذير للأموال العمومية وحفاظا على حسن السير المالي للمرافق العمومية.

¹ لحسن دردوري، سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 107.

² لحسن دردوري، سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 108.

المبحث الثالث: حوكمة الميزانية العامة.

إن إتساع مفهوم الحوكمة ليشمل المستويين الجزئي والكلّي، أدى بالحكومات المعاصرة إلى العمل على تجسيد واقع هذا المفهوم الذي يتضمن أهم أسس التسيير العقلاني والرشد للسياسات العامة للدولة من شفافية، عدل، ورقابة، ما يؤثر بالضرورة على قواعد ومبادئ إعداد الموازنة العامة، والتي تعتبر الترجمة الرقمية لفعالية تطبيق الحوكمة، تم تسليط الضوء في هذا المبحث على مفهوم الحوكمة مستوياتها وأبعادها، دور الحوكمة في عملية إعداد الموازنة العامة للدولة وخصائصها وأهدافها، و مبادئ الحوكمة.

المطلب الأول: ماهية الحوكمة.

إن مفهوم الحوكمة لم يكن منتشرا حتى منتصف عقد التسعينيات من القرن العشرين، إذ يعد من أكثر المفاهيم التباسا في أدبيات التنمية الإقتصادية.

أولا: مفهوم الحوكمة.

كانت أدبيات الأمم المتحدة تركز على مفهوم التمكين باعتباره إحدى الركائز للتنمية البشرية المستدامة. والذي يعين توفير الوسائل والقدرات التي تمكن الأفراد من ممارسة الخيارات التي صيغت بالإرادة الحرة والمشاركة في القرارات التي تخص حياتهم على مختلف المستويات، وإن تحقق التمكين يتطلب وجود الديمقراطية والحرية الإقتصادية والسلطة اللامركزية ومشاركة جميع الأفراد والمؤسسات غير الحكومية في صنع القرار وتنفيذ خطط التنمية، وقد شاع إستخدام مجموعة من المصطلحات وهي المشاركة التمكين، الديمقراطية، الشفافية المساءلة، اللامركزية الإدارة الصالحة، الحاكمية وغيرها، وتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد تعريف موحد لمصطلح الحوكمة إذ حرصت العديد من المؤسسات الدولية على الخوض في هذا المفهوم بالتحليل والدراسة¹.

1. المفهوم اللغوي للحوكمة:²

يعتبر لفظ الحوكمة ترجمة لأصل إنجليزي لكلمة governance وهو لفظ مستحدث في قاموس اللغة العربية، والحوكمة لفظ مستمد من الحكومة، وهو ما يعني الانضباط والسيطرة والحكم

¹ مراد بوعيشاوي، عماد غزالي، حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء أحكام القانون العضوي الجديد رقم 11/11 المتعلق بقوانين المالية العامة للمالية الجزائرية، 2020، المجلد 10، العدد 10 ص 17.

² نرمان رقيب، دور حوكمت سياسة الإنفاق العمومي في الحد من العجز الموازني الجزائر، مقال منشور، جامعة زيان عاشور، الجلفة، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، العدد الإقتصادي 30(02)، ص، 393.

2. المفهوم الإصطلاحي للحوكمة:¹

يمكن تعريف الحوكمة إصطلاحاً على أنها: مجموعة من الإجراءات، والقوانين، والنظم، والقرارات، التي تضمن كل الإنضباط، الشفافية والعدالة، بهدف تحقيق الجودة و التميز في الأداء، عن طريق ترشيد تصرفات الإدارة في إستغلال الموارد الإقتصادية المتاحة، بنا يحقق افضل منتفع ممكنة، لكافة الأطراف ذوى المصلحة و المجتمع ككل.

إذا الحوكمة هي تجانس الوسائل المتاحة والعامل البشري لتحقيق المنفع المثلى للإقتصاد.

ثانياً: مستويات الحوكمة:²

تتم ممارسة الحوكمة على ثلاث مستويات جغرافية تتمثل فيما يلي:

1. **الحوكمة العالمية:** وهنا تكون الحوكمة على مستوى المجتمع العالمي، وتتعامل مع قضايا خارج مجالات الإدارة الحكومية.

2. **الحوكمة الوطنية:** وتكون على مستوى المجتمع الواحد، وتحتوي على عدة مستويات، الوطني أو القومي ، مستوى المحافظة أو المنطقة، أو على مستوى المحليات ، ويمكن إدراج مستوى المجتمع المحلي، حيث أن الحوكمة على مستوى هذا الأخير تهتم بكيفية مشاركة العناصر الفعالة الأخرى مثل اشراك منظمات المجتمع المدني في عملية إتخاذ القرار.

3. **الحوكمة المؤسسية أو التنظيمية :** وهذا النوع يهتم بممارسة الحوكمة بالنسبة للمؤسسات الحكومية وغير الحكومية والتي عادة ما تكون مسؤولة من مجالس الادارة، حيث ان بعض من تلك المنظمات مملوكة و مدارة من قبل القطاع الخاص، و البعض منها يكون ذو ملكية عامة، مثل المستشفيات و المدارس و المنظمات العامة.

¹ نرمان رقوب، دور حوكمت سياسة الإنفاق العمومي في الحد من العجز الموازي الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 393.

² نرمان رقوب، دور حوكمت الاتفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية والمالية- دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية والامارات العربية المتحدة، اطروحة دكتوراه، تخصص مالية و بنوك وتأمينات، جامعة فرحات عباس 1، 2017، 2018، ص102.

ثالثاً: أبعاد الحوكمة.¹

لقد تم تحديد الحوكمة بصورة يمكن تكميمها وقياسها، فأصبح التعريف "مجموعة القواعد و المؤسسات التي تمارس على أساسها السلطة في الدولة"، ويتم بالتالي الحديث عن ست معايير لثلاث أبعاد:

البعد الأول:

المتعلق بعملية إختيار وتغيير و مراقبة أداء الحكومات، والذي يتفرغ عنه مؤشران مركبان أولهما يقيس المشاركة أي (مشاركة المواطن في إختيار الحكومة)، ثانيهما المساءلة (وسائل تداول السلطة ودور المواطنين في مسائلة المسؤولين).

البعد الثاني:

يتعلق بقدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات ناجحة لإدارة الموارد المتاحة، ويتفرغ عنه بدوره مؤشران مركبان: أولهما يقيس كفاءة أداء الحكومة (كفاءة توفير الخدمات العامة وكفاءة الجهاز البيروقراطي ونجاح الحكومة في تحقيق برنامجها)، ثانيهما فينظر في فعالية هذه السياسات ومعايير النجاح والفشل وصياغتهما.

البعد الثالث:

ويقيس درجة مؤسسية الدولة و إحترام كلا طرفي عملية الحكم الرئيسيين أي الحكومة و المواطنين، لها من خلال مؤشر إحترام سيادة القانون ومؤشر مكافحة الفساد في النظام السياسي والحياة العامة.

¹ نرمان رقيب، دور حوكمت الاتفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية والمالية، مرجع يبق ذكره، ص، ص، 102.103.

المطلب الثاني: خصائص الحوكمة وأهدافها:

من خلال هذا المبحث سوف نقوم بعرض الخصائص وأهداف الحوكمة المهمة.

أولاً: خصائص حوكمة الميزانية العامة:¹

إن نموذج الحوكمة الجيدة للمؤسسات يجب ان يشمل الخصائص التالية:

1. مجلس إدارة قوى و فعال، ينفذ مسؤولياته بقدرة و سلامة.
2. رئيس تنفيذي مؤهل يتم إختياره من قبل مجلس الإدارة، ويتم إعطاؤه السلطات و الصلاحيات لإدارة أعمال المؤسسة.
3. الأعمال التي يتم إختيارها من قبل الرئيس التنفيذي يجب تنفيذها ضمن نصيحة و موافقة مجلس الإدارة.
4. نموذج عمل جيد يتم إختياره من قبل الرئيس التنفيذي و فريق الإدارة، وكذلك ضمن نصيحة مجلس الإدارة و موافقته.

ثانياً: أهداف حوكمة الميزانية العامة:²

تباينت أهداف الحوكمة بإختلاف وجهات نظر الكُتّاب و الباحثون في تعريفهم لمفهوم الحوكمة، فمن خلال الاطلاع على هذه المفاهيم وأهمي الحوكمة بمختلف جوانبها، يمكن أن نصل الى أهداف حوكمة الميزانية العامة بالشكل التالي:

1. تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة الأجهزة المخولة بإعداد الميزانية العامة، والمصادقة عليه وتنفيذها وبتالي تحقيق حماية حقوق المواطنين، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة، مما يؤدي الى تنمية، وتشجيع تدفقه وتنمية المدخرات و تعظيم الربحية وإتاحة فرص عمل جديدة للمجتمع.
2. التأكيد على أهمية الالتزام بأحكام القانون والعمل على ضمان تدقيق الاداء المالي ووجود لجان مستقلة تمكّن محاسبة الجهات المنوطة بإدارة الميزانية العامة أمام الشعب.
3. وضع نظام حوافز مناسبة للمجالس المحلية المنتخبة حتى تستطيع تحقيق الأهداف المنتظرة منها.
4. تحديد واجبات وحقوق المشاركين في إدارة الميزانية العامة للدولة.
5. تعزيز الثقة لجميع الأطراف ذات العلاقة مع إدارة الميزانية العامة للدولة.

¹ فاطمة محبوب، أسامة سنوسي، الرقابة المالية كآلية لحوكمة الميزانية العامة للدولة، مقال منشور، المركز الجامعي عبد الحفيظ بالصوف، ميله، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال JFBE، ص 200.

² لخضر بن علي، ملخص محاضرات مقياس حوكمة الميزانية العامة، مرجع اسبق ذكره، ص 5.

المطلب الثالث: دور الحوكمة في عملية إعداد الموازنة العامة للدولة:

يتطلب إعداد الموازنة العامة للدولة حرص الدولة على تحقيق سياسة عادلة ومتوازنة ورشيدة في جميع المستويات والمجالات تترجم من خلال الوقوف على طبيعة العلاقة التي تربط الحوكمة بالموازنة العامة للدولة.

أولاً: الحوكمة في قطاع المالية العامة.¹

إن الميزانية تكاد تكون الأداة الرئيسية والوحيدة لسياسة المالية العامة، فإن عملية إعدادها وتحضيرها وصياغتها، وما تشمل عليها من معلومات تقدم معها تعد عاملاً أساسياً لتحقيق الحكم الرشيد. إن مصطلح "الإدارة الرشيدة للمال العام" أو "حوكمة القطاع المالي العام" أو "حوكمة المالية العامة" شائعة الانتشار في توصيات الباحثين والمنظمات المختلفة، على اعتبار أن الحوكمة المالية تمثل جوهر حوكمة القطاع العام.

إن المال العام يستخدم لخلق وتوزيع السلع والخدمات ويستخدم للوصول إلى الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الأخرى... الخ، وأبعاد الحوكمة في الحقيقة تؤمن ذلك عن طريق بناء هيكل عمل مؤثر وشامل ويتصف بالشفافية والمشاركة ويكون قابلاً للمساءلة ليتم بعدها فعلاً تحقيق حوكمة رشيدة في قطاع المالية العامة وإن غياب أو تعثر تحقيق ذلك يؤدي إلى وقوع العديد من المشاكل المؤثرة ليس فقط في القطاع المالي وحسب إنما أيضاً على باقي القطاعات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، ومن تكاليف الحوكمة الضعيفة للقطاع المالي هي:

1. النظام المالي للأزمات والإنهيارات.

2. تشويه التنافس والإبداع واختفاء علامات الثقة المالية في المؤسسات العامة.

3. فشل حوكمة القطاع الخاص أيضاً لإعتبار أن حوكمة القطاع العام نموذج قائد في هذا المجال ما لم

تخضع المؤسسات المالية المدارة لقواعد السلوك المهني.

4. قلة الشفافية في التفاعلات المالية والإنمائية في القطاع العام نتيجة انعدام الثقة بها.

¹ حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، المداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة، الملتقى الدولي الثامن بجامعة الشلف، حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات محور المشاركة، الحوكمة وإدارة المالية العامة والميزانية

ثانيا: أدوات تحقيق حوكمة الموازنة العامة للدولة.¹

من أهم أدوات تحقيق الموازنة العامة للدولة ما يلي:

1. ترقية السياسة الاقتصادية التنموية حتى تكون سليمة : فبناء على تشخيص الوضعية الجارية من خلال المؤشرات الاقتصادية الكلية الأساسية (معدل نمو الناتج الداخلي الخام، معدل البطالة، معدل التضخم) تعمل السلطات العمومية على تحديد الأولويات الاقتصادية للحكومة، وبناء على هذه الأولويات يتم إعداد السياسة الاقتصادية الكلية التي ترمي إلى تحقيق أحد الأهداف تحقيق تنمية اقتصادية ومكافحة الآفات الاجتماعية.
2. التسيير الأمثل للأموال العمومية من طرف الدولة: ويكون من خلال التسيير العقلاني للبرامج الحكومية ، وترشيد صرف الأموال العمومية، وذلك بالاعتماد على دراسات جادة وتقادي تقييم المشاريع التي عادة ما تكلف الحكومة أغلفة مالية إضافية
3. مكافحة الفساد لقد عرف البنك الدولي الفساد على أنه "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص " فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشوى للإستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين، وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق إستعمال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة.

ثالثا: مبادئ الحوكمة في عملية إعداد الموازنة.²

توجد مبادئ لها أو لوية عند تطبيق وممارسة عملية الموازنة كنشاط للحوكمة ولقد تم تركيز الباحثين على الأبعاد التقليدية الثلاثة للحوكمة وهي: الشفافية، المشاركة، المساءلة.

1. شفافية الموازنة:

تعني شفافية الموازنة توفير المعلومات الموثوقة والآنية المتعلقة بالنشاطات والإجراءات والقرارات والسياسات التي تتخذها الدولة ومؤسساتها المختلفة وضمان الوصول إليها، كما يقصد بشفافية الموازنة إطلاع الجمهور على هيكل القطاع الحكومي ووظائفه والنوايا التي تستند إليها السياسات المالية وحسابات القطاع العام والتوقعات الخاصة بالمالية العامة، ويتضمن هذا التعريف إتاحة الوصول للمعلومات المطلوبة عن الأنشطة الحكومية سواء

¹ حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، المداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة ، الملتقى الدولي الثامن بجامعة الشلف حول، دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات محور المشاركة: الحوكمة وإدارة المالية العامة والميزانية .

² حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، المداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره.

التي تتم داخل أو خارج القطاع الحكومي. وتشتت الشفافية توفر المعلومات الدقيقة في مواقيتها بحيث تتصف بالشمول والوضوح والحدثة، وإفساح المجال أمام الجميع للإطلاع على هذه المعلومات الضرورية والموثوقة وهو ما يتطلب أن تنشر بعلنية ودورية من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة ومحاصرة الفساد من جهة، والمساعدة على إتخاذ قرارات رشيدة في السياسة العامة من جهة أخرى، ما يمكن المواطنين وأسواق المال من تقييم الوضع المالي الحكومي بدقة ومن حساب التكلفة والعائد من الأنشطة الحكومية بما يحمله ذلك من مضامين إقتصادية وإجتماعية حالية ومستقبلية.

2. المشاركة في عملية الموازنة:

هناك عدة أشكال للمشاركة تساهم في الحفاظ على موارد الدولة وحسن استغلالها نلخصها فيما يلي:¹

1.2. مشاركة البرلمان:

تعد السلطة التشريعية هي المسؤولة عن إقرار الموازنة واعتمادها لتصبح بعد ذلك قانون واجب التنفيذ بعد أن يتم إعدادها من طرف الحكومة أو السلطة التنفيذية، وبالتالي هذه السلطة لها دور كبير في تحديد أو لويات المجتمع وحاجاته الأساسية، بما يحقق رفاه وأمن المواطن الإقتصادي والاجتماعي والسياسي ويحفظ حقوقه. ومن ثمة توجيه سياسة الإنفاق العام نحو الأهداف التي تحقق هذا، في حدود الإمكانيات المالية للدولة ودون الإضرار باقتصاد البلد.

2.2. اللامركزية (الحكم المحلي كأداة للمشاركة):

فالتحول نحو اللامركزية يمكن أن يساهم بشكل فعال في تعزيز المشاركة في إعداد وتنفيذ والرقابة على الموازنة الحكومية، ومن ثمة يساعد في تحقيق الإدارة الرشيدة للإنفاق العام بما يعمل في النهاية على توزيعه بشكل عادل يضمن إستفادة جميع المواطنين خاصة الفقراء منهم.

3.2. الدور الفاعل للمجتمع المدني:

يستطيع المجتمع المدني أن يساهم في ترشيد الإنفاق العام عن طريق الرقابة على الموازنة العامة والمشاركة في إعدادها وتنفيذها حتى وإن كان ذلك بشكل غير مباشر، حيث تم التركيز في هذا الشأن على ستة أشكال رئيسية لمشاركة المجتمع في الموازنة العامة للدولة والتي تساعد بدرجة كبيرة في الحفاظ على المال العام

¹ حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، المداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة ، الملتقى الدولي الثامن بجامعة الشلف حول: دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات محور المشاركة: الحوكمة وإدارة المالية العامة والميزانية.

وتتوقف هذه المساهمة على درجة تطور وديمقراطية المجتمع المدني داخل الدولة، فكلما كانت هناك حرية للتعبير وتسهيلات في إنشاء منظمات المجتمع المدني كانت تلك المساهمة فعالة وذات نتائج ايجابية، وتقل في البلدان التي تشدد الرقابة على هذه المنظمات وتحد من حريتها ونشاطاتها.

3. المساءلة في الموازنة:¹

تعني المساءلة مجموع آليات الإبلاغ عن استخدام الموارد العامة وعواقب الفشل في تحقيق الأهداف المحددة للأداء، كما عرفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنه الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتعريف واجباتهم والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم وقبول بعض المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة. وتمثل المساءلة مفهوماً برز بوصفه جزءاً من الإهتمام المتجدد بالإدارة بشكل عام وتحقيق مطلب الأمانة في الإدارة بشكل خاص وهذا المفهوم يعني في الواقع المحاسبة عن المخرجات أو النتائج المتوقعة من الأشخاص والأجهزة بل والحكومة ككل، ما جعل المساءلة تعد إحدى القيم المسيطرة في الإدارة العامة، نالت اهتماماً متجدداً خلال موجات الإصلاح الإداري، والمساءلة في الواقع تطبق في جميع قطاعات المجتمع الحكومية والخاص الربحية وغير الربحية، وخاصة فيما يتصل بمحاسبة الموظفين، المسؤولين والقائمين على إدارة الأموال العامة.

¹ فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3،

2011-2012، ص 114-115

المبحث الرابع: دراسات سابقة.

سوف نعرض من خلال هذا المبحث مجموعة من الدراسات السابقة وهي عبارة عن مذكرات ماجستير واطروحات دكتوراه ومقالات ومداخلات ، وناقشنا من خلال المطلب الثاني، اما المطلب الثالث فهو عبارة عن ابراز الفرق بين الدراسة التي بين ايدينا و الدراسات السابقة.

المطلب الأول: دراسات سابقة باللغة العربية.

1. دراسة الباحث موفق عبد القادر: ¹ الرقابة المالية على البلدية في الجزائر، دراسة تحليلية و نقدية 2015 تهدف الدراسة إلى التعرف على واقع الرقابة المالية على البلديات في الجزائر من خلال دور أجهزة الرقابة المالية المعنية بذلك بالإضافة إلى المعوقات التي تحول دون فعاليتها و، ذلك لتذليل الصعوبات و وضع الحلول الكفيلة بالتغلب عليها و معالجتها و العمل على تحديثها لمواكبة مختلف التطورات التي عرفت الرقابة المالية في القطاع الحكومي.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي.

توصلت الدراسة الى إن المنظومة الرقابية في الجزائر لم تحقق أهدافها خصوصا و أن جزءا هاما منها(مجلس المحاسبة و المفتشية العامة للمالية) قد تم إنشاؤه ما عندما كان الاقتصاد موجها في بداية الثمانينات و لم يتم تحديثها، و هذا ما لا يتماشى مع الوضع الراهن للبلاد ، توسعت مهام أجهزة الرقابة المالية في الجزائر بشكل كبير لكن على حساب إمكانياتها و مواردها التي توسعت بوتيرة اقل و هذا ما يؤثر حتما على فعاليتها و نجاعتها في حماية المال العام من التلاعب و التبديد.

2. دراسة نريمان رقوب: ² دور حوكمة الانفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية و المالية -دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية و الامارات العربية المتحدة، 2018، تهدف الدراسة الى: - المساهمة في التأصيل النظري لمفهوم حوكمة الانفاق ومختلف المفاهيم المرتبطة به. - محاولة ضبط طبيعة العلاقة بين حوكمة الانفاق العمومي و التوازنات النقدية و المالية من خلال استقراء مختلف الدراسات ذات الصلة.

¹ موفق عبد القادر، الرقابة المالية على البلدية في الجزائر، دراسة تحليلية و نقدية، دكتوراه، جامعة الحاج لخضر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، باتنة، 2015، غير منشورة.

² دراسة نريمان رقوب، دور حوكمة الانفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية و المالية -دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية و الامارات العربية المتحدة، دكتوراه، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018، غير منشورة.

- محاولة معرفة التأثيرات المختلفة لسياسات الإنفاق العام على التوازنات النقدية والمالية.
- محاولة حصر متطلبات حوكمة السياسات الانفاقية في الدول الثلاثة و الوقوف على التحديات التي تواجه مسارها نحوى حوكمة الانفاق العمومي وسبل معالجتها.
- اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي ومنهج المقارنة.
- توصلت الدراسة الى ان الانفاق العمومي في تزايد مستمر في كل من الجزائر و المملكة العربية السعودية والامارات العربية المتحدة منذ بداية الالفية الثالثة بسبب ارتفاع المستوى العام للأسعار و النمو الديموغرافي.
- حوكمة سياسة الانفاق تقتضي تحقيق الترشيده و المسألة و الرقابة عند إعداد البرامج الانفاقية من جهة وعند تنفيذها من جهة اخرى.
- 3. فرج شعبان:¹الحكم الرشيد كمدخل حديث لترشيده الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2010/2000)، 2012، تهدف الدراسة الى:
 - إبراز أهمية الالتزام بمبادئ الحكم الرشيد لتحقيق التنمية المستدامة ومحاربة الفساد.
 - إبراز الدور الذي تلعبه الإدارة الجيدة للمالية العامة للدولة في الحفاظ على مواردها المالية وترشيده الإنفاق العام.
 - معرفة الآليات التي يمكن أن يساهم بها إرساء مبادئ الحكم الرشيد في حسن استغلال وإدارة الموارد المتاحة وترشيده النفقات العامة حتى تستفيد منها الطبقات الأقل دخلا، وتجنب إسرافها وتبذيرها، وصرفها في أوجه غير مشروعة أو ذات مردودية ضعيفة.
 - معرفة النقائص التي رافقت تنفيذ برامج التنمية ومحاربة الفقر ومحاولة استدارتها مستقبلا.
 - وقد إعتمدت هذه الدراسة على التحليل النظري من خلال المنهج الوصفي التحليلي.
 - توصلت الدراسة الى انه لا غنى للصالح العام، عن الحكم الرشيد لكي يحقق المجتمع والاقتصاد أقصى رفاه ممكن في ضوء الموارد ا ضروريا لتوسيع نطاق قدرات الدولة على إدارة مواردها المحدودة المتاحة، كما يعد الالتزام بمبادئه شرط.

¹ فرج شعبان، الحكم الرشيد كمدخل حديث لترشيده الإنفاق العام والحد من الفقر، دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012 غير منشورة.

4. كردودي صبرينة:¹ ترشيد الانفاق العام ودوره في عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي، 2014، تهدف هذه الدراسة إلى بلوغ الأهداف التالية:

مقارنة مصادر إيرادات الدولة في الاقتصاد الاسلامي ونفقاتها مع مصادر إيرادات الدولة ونفقاتها في الاقتصاد الوضعي.

الاحاطة بكل جوانب عجز الموازنة العامة من أجل فهمه أكثر من حيث الأسباب والآثار، وطرق التمويل.

تحديد مفهوم علمي وعملي لترشيد انفاق الع ام يحقق المزيد من مساهمة الحكومة في تحقيق أهداف المجتمع، وتجنب أهم أسباب وأثار عجز الموازنة العامة بالدول النامية عموما والاسلامية خصوصا .

إثبات أن الشريعة الاسلامية صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان؛ إذ هي المنفذ الوحيد لما تعانيه البشرية من أزمات على مختلف الأصعدة.

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي التاريخي.

توصلت الدراسة الى تبيان المنهج الذي يجب أن تسير عليه الدول الاسلامية لتخلص من مشاكلها الاقتصادية عامة ومشكلة العجز بصفة خاصة.

تقديم علاج متكامل لمشكلة العجز المالي الحكومي، انطلاقا من منطلقات الفكر المالي الإسلامي، بما يساهم في تقديم بدائل اقتصادية يمكن أن تلجأ إليها الدول الاسلامية في علاج عجزها المالي، يتجاوز هذا الع لاج الجانب التمويلي إلى إعطاء حل جذري لهذه المشكلة يتعلق بجانب الموازنة العامة جباية وإنفاقا.

5. الجوزي فتيحة:² الإستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازني بالجزائر، 2014، تهدف الدراسة الى مايلي:

-إبراز ماهية الموازنة العامة و الاتجاهات الحديثة لإعدادها.

-التعرف على الاتجاهات العالمية في مجال إصلاح نظام الموازنة العامة و متطلبات تحقيق هذا الإصلاح.

-الإطلاع على بعض التجارب العالمية في مجال إصلاح نظام الموازنة العامة.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي.

¹ كردودي صبرينة، ترشيد الانفاق العام ودوره في عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي، دكتوراه علوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2014، غير منشورة.

² الجوزي فتيحة، الإستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازني بالجزائر، دكتوراه، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2014، غير منشورة.

توصلت الدراسة الي التعرف على مشروع إصلاح نظام الموازنة العامة في الجزائر، و المعوقات التي حالت دون تنفيذه إلى حد الآن.

التعرف على المتطلبات الأساسية لتجسيد إصلاح نظام الموازنة العامة في الجزائر.

6. لحسن دردور:¹ سياسة الميزانية في علاج العجز الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة الجزائر - تونس 2014، هدفت الدراسة الي:

-معرفة الأسس النظرية لسياسة الميزانية.

-إدراك مفهوم عجز الموازنة العامة وموقعه من المدارس الاقتصادية .

-إبراز أهمية ومكانة إجراءات سياسة الميزانية في الوصول لتحقيق توازن الموازنة.

-إبراز فعالية سياسة الميزانية في تأثيرها على وضعية الموازنة.

-إبراز أهم أدوات سياسة الميزانية وكيفية تأثيرها على الموازنة العامة للدولة في الجزائر و تونس

-إبراز أهمية سياسة الميزانية بالنسبة للمتغيرات الاقتصادية الكلية.

-تحليل مسار سياسة الميزانية في الجزائر وتونس خلال فترة الدراسة .

-إبراز أهمية تنويع الإيرادات العامة للدولة بالنسبة لرصيد الموازنة العامة.

تم الاعتماد على المنهج الوصفي المنهج التحليلي والمنهج المقارن، إذ نقوم بتتبع السياسة الميزانية وعجز

الموازنة عبر مختلف المدارس الاقتصادية

توصلت الدراسة الى معرفة العوامل المتحركة في السياسة الانفاقية وطبيعة الايرادات العامة ، الكشف عن

الأسباب الحقيقية لعجز الموازنة العامة في الجزائر و تونس.

7. خالد منه:² حوكمة المالية العامة في الجزائر وتحديات الشفافية ، 2019، يهدف هذا المقال هذا المقال

دراسة مسار اصلاحات المالية العامة في الجزائر والعوائق التي تقف في وجهها وخاصة تطبيق معايير الشفافية

التي ستؤدي لا محالة إلى تعزيز حوكمة المالية العامة وتقليص استثناء الفساد. ركز هذا المقال على هيكلية

الميزانية العامة في الجزائر شفافيتها وتحديات تطبيقها في الجزائر.

اعتمد هذا المقال على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي.

¹ لحسن دردور، سياسة الميزانية في علاج العجز الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة الجزائر - تونس، جامعة محمد خيثر - بسكرى - كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية.

² خالد منه، حوكمة المالية العامة في الجزائر وتحديات الشفافية، مركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي للتنمية، الجزائر، 2019، مقال منشور.

توصل هذا المقال الى التطرق إلى مفاهيم أساسية حول تسيير الميزانية في الجزائر والعراقيل التي تحول دون الوصول إلى تسيير فع للميزانية. لقد اتضح أنه على الرغم من وجود نصوص قانونية تضبط المسار الميزاني فإن تطبيقه لم يرق إلى مستوى الأهداف التي جاءت بها هذه النصوص. وتضافرت عدة عوامل مؤسسية وعملية خلقت حالة من الترهل في تطبيق مبادئ تسيير الميزانية الجديدة.

8. سليمان اللوزي: ¹ تحليل الموازنة العامة للمملكة الأردنية الهاشمية من عام 2005-2015، 2018

هدفت الدراسة الى التعرف على القدرة والدقة في تقدير الإيرادات والنفقات من قبل السلطة التنفيذية في المملكة الأردنية الهاشمية للأعوام 2005-2015، وتتبع أهمية الدراسة من كونها تبحث في دقة تقدير النفقات والإيرادات للموازنة العامة والتي ترتبط بها المشاريع الرأسمالية. وتتبلور مشكلة الدراسة في أن شح الموارد بشكل عام يؤثر على قدرة السلطة التنفيذية في المملكة الأردنية على إعداد موازنة تقديرية أقرب للواقع الفعلي للإيرادات والنفقات، ولذلك استخدم المنهج الوصفي التحليلي لتحديد العلاقات الارتباطية والتأثيرية بين المتغيرات التي ستبني الصورة أمام أصحاب القرار الحكومي عند إعداد الموازنة العامة. يعتمد هذا المقال على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي.

وتوصلت الدراسة إلى أن المملكة الأردنية الهاشمية قادرة على إعداد موازنة قريبة من الواقع الفعلي وهذه ظاهرة فريدة في الدول النامية، وتوصي الدراسة بتبني تكنولوجيا المعلومات عند وضع الإستراتيجيات التي تبني عليها الموازنة العامة.

9. بالواضح عبد العزيز: ² الحوكمة و الموازنة العامة للدولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، يهدف المقال

الى محاربة الفساد باختلاف انواعه من اجل تحقيق الادارة الرشيدة لمنظومة التنمية، ومن شأن حوكمة الموازنة العامة للدولة تحقيق فاعلية المساءلة بمؤسساتها المختلفة ان يؤدي ظبط المسار التنمية المستدامة من خلال محاور اساسية اهمها دفع عجلة التنمية الاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية.

اعتمد هذا المقال على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي.

ولقد توصلت الدراسة الى ان الجوهر فكرة الحوكمة تستهدف تطوير البيئة المؤسسية التي تحدث فيها التنمية من خلال تفعيل قيم الشفافية و المساءلة وارساء سلطة القانون وتعميق المشاركة بين الفاعلين في تلك البيئة.

¹ سليمان اللوزي، تحليل الموازنة العامة للمملكة الأردنية الهاشمية من عام 2005-2015، جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة علمية محكمة متخصصة تصدر عن جامعة عمان الأهلية، المجلد(21) 2018 العدد(02) البلقاء للبحوث والدراسات، 2018، مقال منشور.

² بلالواضح عبد العزيز، الحوكمة و الموازنة العامة للدولة لتحقيق اهداف التنمية المستدامة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجلفه، مقال منشور.

10 حسن عبد الكريم سلوم ، محمد خالد المهاني: ¹ الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة (دراسة ميدانية للموازنة العراقية)، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64 / 2007، يهدف هذه المقال الى اسلوب حديث في تقدير المصروفات العامة في ظل نظام الموازنة العامة للدولة ودور الموازنات الحديثة في تحديد حجم تلك المصروفات على مستوى الاقاليم والمحافظات. اعتمد هذا المقال على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي.

كما هناك هدف لتحديد اسلوب تنفيذ الموازنة العامة باختيار النظام المحاسبي الملائم والذي يخضع الى رقابة مستمرة اثناء التنفيذ سواء رقابة السلطة التنفيذية او رقابة السلطة التشريعية للحد من عشوائية الصرف وتحديد الثغرات في حركة الاموال الداخلة والخارجة الى الخزينة العامة.

11 بسام بن عبدالله البسام: ² حوكمة الميزانية العامة في المملكة العربية السعودية ، 2020، تهدف الدراسة إلى تقديم قراءة تحليلية وصفية لعملية الميزانية العامة المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ومن ثم تقديم توصيات ومقترحات مبنية على مفهوم الحوكمة في القطاع العام لتطوير ودعم كفاءة وفاعلية عملية الميزانية العامة. هذا التطوير يهدف إلى المساهمة في معالجة التحديات التي تواجه التنمية الإدارية الشاملة في المملكة، بما في ذلك تعزيز فاعلية القطاع العام ومكافحة الفساد والاستخدام الأمثل للموارد المالية والبشرية نحو تنمية مستدامة وشاملة.

هذه الدراسة تتبع المنهج الوصفي التحليلي، من خلال جمع البيانات والمعلومات من المراجع والأبحاث والدراسات وتحليل هذه المعلومات والبيانات للوصول إلى النتائج والتوصيات.

12 شويخي سامية: ³ أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الاسلامي في الرقابة على المال العام 2011، هدفت الدراسة إلى إبراز عظمة التشريع الإسلامي و مدى صلاحية الأنظمة الإسلامية إلى جانب النظم الوضعية. فقد أضاف الفكر المالي الإسلامي نوعاً آخر من الرقابة و هي " الرقابة الذاتية " حيث أفرد لها اهتماماً كبيراً باعتبارها خط الدفاع الأول للنظام الإسلامي في مواجهة الانحراف المالي بشتى أنواعه. والموظف المسلم يحاسب نفسه و يزن عمله قبل أن يوزن عليه، فرقابة ضميره تكبح نفسه على ارتكاب أية معصية في

¹ حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد المهاني، مقال حول الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة -دراسة ميدانية للموازنة العراقية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64 / 2007، مقال منشور.

² بسام بن عبدالله البسام، مقال حول حوكمة الميزانية العامة في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود الرياض، كلية إدارة الأعمال، المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية المجلد 17 العدد 2 (B)، 2020، مقال منشور.

³ شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الاسلامي في الرقابة على المال العام ، ماجستير، تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011، غير منشورة.

السر و العلن، أما إذا لم يردعه ضميره فانه يمكن أن يفلت من كل أنواع الرقابة الوضعية سواءا كانت إدارية، سياسية أو قضائية.

هذه الدراسة تتبع المنهج الوصفي التحليلي، من خلال جمع البيانات والمعلومات وتحليلها للوصول إلى النتائج والتوصيات.

توصلت الدراسة الى أن القيام بالرقابة يعتبر من جهة أمرا إبداعيا، إذ أن الشخص الذي يتولى هذه المهمة يستخدم أساليب مكتوبة و أساليب ذاتية غير مكتوبة تمكنه من تحقيق الأهداف الرقابية و لكن على المشرع الجزائري أن يأخذ بعين الاعتبار هذه الأساليب و المفاهيم الجديدة لتسيير المالية العامة و الرقابة عليها حتى يستفيد منها في تسيير ماله العام و الرقابة عليه.

13 مداحي عثمان¹: دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام، 2020، تهدف هذه الدراسة لمعرفة مدى تأثير الرقابة في تعزيز ترشيد الإنفاق العام، و ضبط الانحرافات المالية في الموازنة العامة للدولة، و ذلك من خلال تعريف مفهوم الموازنة العامة، و الرقابة على تنفيذها، و مفهوم ترشيد الإنفاق العام. اعتمدت الدراسة منهج تحليل مكونات البحث باستعمال المنهج الوصفي تارة و المنهج التحليلي تارة أخرى. و من أهم النتائج التي تم التوصل إليها أن ترشيد الإنفاق العام يقتضي تدعيم شفافية العمليات المالية في ظل الموازنة العامة، و أنه لا بد من الانتقال لإعداد الموازنة العامة وفق أسس بديلة عن الأساس التقليدي لضمان الارتقاء بأساليب تنفيذ الموازنة العامة. وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أدوات وأطراف الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة، وضوابط و محددات ترشيد الإنفاق العام و أهدافه ، وذلك بغية تفكيك عناصر البحث و الوصول إلى نتائج و استخراج التوصيات.

¹ مداحي عثمان، دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام، المدرسة الوطنية العليا للمناجنت، القليعة، الجزائر، 2020، غير منشور.

المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة.

بعد التطرق للدراسات السابقة فيما سبق، سوف نناقش هذه الدراسات في هذا المطلب.

سوف نعرض من خلال هذا المبحث مجموعة من الدراسات السابقة وهي عبارة عن مذكرات ماجستير و أطروحات دكتوراه ومقالات و مداخلات، وناقشها من خلال المطلب الثاني، اما المطلب الثالث فهو عبارة عن ابراز الفرق بين الدراسة التي بين ايدينا و الدراسات السابقة.

1. دراسة الباحث موفق عبد القادر: ¹ الرقابة المالية على البلدية في الجزائر، دراسة تحليلية و نقدية.

عالجت هذه الدراسة رقابة المراقبة المالي من حيث السلطة المخولة له على الهيئات التابعة للبلديات في الجزائر ومدى فعالية و نجاعة الجهاز الرقابي في حماية المال العام، ولم يتطرق لرقابة على الميزانية العامة ككل، ولم يتناول حوكمة الميزانية.

2. دراسة نريمان رقوب: ² دور حوكمة الانفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية و المالية -دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية و الامارات العربية المتحدة، 2018.

عالجت الدراسة دور حوكمة الانفاق العمومي و السياسات المتبعة في تحقيق التوازنات النقدية و المالية و حصر متطلبات حوكمة السياسات الإنفاقية في الدول الثلاثة و الوقوف على التحديات التي تواجه مسارها نحو حوكمة الانفاق العمومي وسبل معالجتها.

3. فرج شعبان: ³ الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2010/2000)، 2012.

عالجت الدراسة أهمية الالتزام بمبادئ الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة ومحاربة الفساد بشتا انواعه مع إبراز الدور الذي تلعبه الإدارة الجيدة للمالية العامة للدولة في الحفاظ على مواردها المالية وترشيد الإنفاق العام.

¹ موفق عبد القادر، الرقابة المالية على البلدية في الجزائر، دراسة تحليلية و نقدية، أطروحة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، باتنة، 2015، غير منشورة.

² دراسة نريمان رقوب، دور حوكمة الانفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية و المالية -دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية و الامارات العربية المتحدة، أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018، غير منشورة.

³ فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2012 غير منشورة.

4. كردودي صبرينة:¹ ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي، 2014.

عالجت الدراسة ترشيد الانفاق العام و دوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة و مقارنة مصادر إيرادات الدولة المختلفة في الاقتصاد الاسلامي ونفقاتها مع مصادر إيرادات الدولة ونفقاتها في الاقتصاد الوضعي.

5. الجوزي فتيحة:² الإستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازي بالجزائر، 2014.

عالجت هذه الدراس كيفية استغلال الاتجاهات العالمية في اعداد الميزانية العامة وتطبيقها في اصلاح النظام الموازي بالجزائر، والتعرف على مشروع إصلاح نظام الموازنة العامة في الجزائر، و المعوقات التي حالت دون تنفيذه إلى حد الآن.

6. لحسن دردور:³ سياسة الميزانية في علاج العجز الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة الجزائر - تونس 2014.

عالجت هذه الدراسة الأسس النظرية و أهم الأدوات السياسية لعلاج العجز الميزانية إدراك مفهوم عجز الموازنة العامة وموقعه من المدارس الاقتصادية.

7. خالد منه:⁴ حوكمة المالية العامة في الجزائر وتحديات الشفافية، 2019.

عالجت هذه دراسة نهج الإصلاحات المالية العامة في الجزائر والعوائق التي تقف في وجهها وخاصة تطبيق معايير الشفافية التي تساهم في تعزيز حوكمة المالية العامة وتقليص استثناء الفساد، هيكل الميزانية العامة في الجزائر شفافيتها وتحديات تطبيقها في الجزائر.

¹ كردودي صبرينة، ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2014.

² الجوزي فتيحة، الإستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازي بالجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2014، غير منشورة.

³ لحسن دردور، سياسة الميزانية في علاج العجز الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة الجزائر - تونس، جامعة محمد خيضر - بسكرى - كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية

⁴ خالد منه، حوكمة المالية العامة في الجزائر وتحديات الشفافية، مركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي للتنمية، الجزائر، 2019.. مقال منشور.

8. سليمان اللوزي: ¹ تحليل الموازنة العامة للمملكة الأردنية الهاشمية من عام 2005 - 2015، 2018.

عالجت هذه الدراسة القدرة والدقة في تقدير الإيرادات والنفقات من قبل السلطة التنفيذية في المملكة الأردنية الهاشمية للأعوام 2005-2015، والتي ترتبط بها المشاريع الرأسمالية، وكذلك قدة المملكة الأردنية الهاشمية على إعداد موازنة قريبة من الواقع الفعلي.

9. بالواضح عبد العزيز: ² الحوكمة و الموازنة العامة للدولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

عالجت الدراسة حوكمة الموازنة العامة للدولة ومحاربة الفساد بكل انواعه وذلك لتحقيق اقصى منفعة للمنظومة، وتعزيز فاعلية المساءلة بالمؤسسة وذلك من اجل ضبط مسار التنمية.

10. حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد المهاني: ³ الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة (دراسة ميدانية للموازنة العراقية)، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64 / 2007.

عالجت الدراسة مراحل اعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة وذلك باختيار النظام المحاسبي الملائم والذي يخضع الى رقابة مستمرة اثناء التنفيذ سواء رقابة السلطة التنفيذية او رقابة السلطة التشريعية.

11. بسام بن عبدالله البسام: ⁴ حوكمة الميزانية العامة في المملكة العربية السعودية، 2020.

عالجت هذه الدراسة حوكمة الميزانية العامة المطبقة في المملكة العربية السعودية، ومفهوم الحوكمة في القطاع العام لتطوير ودعم كفاءة وفاعلية عملية الميزانية العامة، ومعالجة التحديات التي تواجه التنمية الإدارية الشاملة في المملكة.

¹ سليمان اللوزي، تحليل الموازنة العامة للمملكة الأردنية الهاشمية من عام 2005-2015، جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة علمية محكمة متخصصة تصدر عن جامعة عمان الأهلية، المجلد (21) 2018 العدد (02) البلقاء للبحوث والدراسات، 2018، مقال منشور.

² بلالواضح عبد العزيز، الحوكمة و الموازنة العامة للدولة لتحقيق اهداف التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجلف، مقال منشور.

³ حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد المهاني، مقال حول الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة -دراسة ميدانية للموازنة العراقية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64 / 2007، مقال منشور.

⁴ بسام بن عبدالله البسام، مقال حول حوكمة الميزانية العامة في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود الرياض، كلية إدارة الأعمال، المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية المجلد 17 العدد (B) 2، 2020، مقال منشور.

12. شويخي سامية:¹ أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام 2011.

عالجت هذه الدراسة عظمة التشريع الإسلامي و مدى صلاحية الأنظ م الوضعية. فقد أضاف الفكر المالي الإسلامي نوعا آخر من الرقابة و هي " الرقابة الذاتية " حيث أفرد لها اهتماما كبيرا باعتبارها خط الدفاع الأول للنظام الإسلامي في مواجهة الانحراف المالي بشتى أنواعه.

13. مداحي عثمان:² دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام، 2020.

عالجت هذه الدراسة مدى تأثيري الرقابة في تعزيز ترشيد الإنفاق العام، و ضبط الانحرافات المالية في الموازنة العامة للدولة، دعم شفافية العمليات المالية في ظل الموازنة العامة في إعداد الموازنة العامة وفق أسس بديلة عن الأساس التقليدي لضمان الارتقاء بأساليب تنفيذ الموازنة العامة.

المطلب الثالث: الفرق بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية.

¹ شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام ، أطروحة ماجستير، تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011، غير منشورة.

² مداحي عثمان، دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام، المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت، القليعة، الجزائر، 2020، غير منشور.

فيما سبق قمنا بعرض الدراسات السابقة وناقشنا جوانب الدراسات، فيما يلي سوف نعرض أوجه الاختلاف بين الدراسات السابقة و الدراسة الحالية.

- ما تميزت به هذه الدراسة:

تعد هذه الدراسة من الدراسات القلائل التي اقلت الضوء على موضوع دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الميزانية العامة للدولة.

وتتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة التي تم الاطلاع عليها بما يلي:

1 تختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة من حيث الابعاد و المجالات المتغيرات، وفي العلاقة بين متغيرات الدراسة حيث ان ارتبط المتغيرات ببعضهما يشكلان تكامل هام.

2 تختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة من حيث الهدف ومجال التطبيق.

3 اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في كونها ركزة على دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الميزانية العامة للدولة.

- من حيث إستفادة الباحث من الدراسات السابقة:

-الاطلاع على تجارب الباحثين في دراستهم محليا و عربيا.

-تحديد المتغيرات المناسب لمحل الدراسة.

-المساعدة في تعزيز مشكلة الدراسة بشكل واضح.

-اختيار منهج الدراسة، و هو المنهج الوصفي التحليلي.

-الاطلاع على الادوات المستعملة في الدراسات السابقة، و بالتالي انتقاء مايتناسب منها مع الموضوع الدراسة الحالية تمهيدا لبناء اداتها، و المتمثلة في المقابلة.

-الوصول الى أجوبة للتساؤلات المطروحة على المراقب المالي و المراقب المالي المساعد وبعض الموظفين حول الموضوع.

خلاصة:

من خلال تعرضنا للفصل الأول الأدبيات النظرية للرقابة المالية على الميزانية العامة للدولة تبين أن الميزانية العامة للدولة هي تقديرات نقدية لنفقات الدولة، قصد تلبية الحاجة العامة، ولها قواعد تضبطها و تقسيمات متعددة، و لديها أسباب ظاهرية و حقيقية تؤدي إلى زيادتها ب إستمرار مما يتطلب إعتداد مبدئي الحوكمة في تقدير ووضع الميزانية العمومية، و تمثل الرقابة المالية على ال ميزانية العمومية الأسلوب المثالي للحفاظ على المال العام، هذا لأن النفقة إذا أنفقت دون رقابة تصبح محل اختلاسات و بالتالي ضياع الأموال العمومية و لضمان تحقيق حوكمة و عقلانية في اعداد الميزانية العامة، قامت الدولة الجزائرية بإنشاء نظام رقابي يتكون من مجموعة من الهيئات و الأجهزة فجعلت المراقب المالي و لجان الصفقات العمومية يهتمان بالرقابة القبلية على عملية تنفيذ النفقات و المحاسب العمومي يهتم بالرقابة أثناء تنفيذ هذه النفقات، أما بعد عملية تنفيذ و صرف النفقات فجعلت المفتشية العامة للمالية و مجلس المحاسبة كأهم جهازان للرقابة المالية البعدية على المراقب المالي و المحاسب العمومي و الأمر بالصرف.

الفصل الثاني

الأدبيات التطبيقية

دراسة حالة الرقابة المالية

لدى ولاية ايليزي

تمهيد الفصل

تأخذ الرقابة المالية أهمية كبيرة في أي نظام مالي، وذلك لأنه يتم بواسطتها التأكد من تحقيق الميزانية العامة الأهداف المسطرة لها وحصر التجاوزات التي سايرت تنفيذ الإنفاق، وتتم عملية الرقابة المالية بواسطة هيئات خاصة من أهمها رقابة المراقب المالي التي تركز عليها الدولة في المراقبة على تنفيذ ميزانياتها العامة، وهي من أنجع الرقابات التي تمس الأموال العامة كونها تدخل قبل صرف النفقة وبالتالي تمنح فرصة لتفادي الأخطاء ومراجعتها، وذلك بتطبيق مبادئ الحوكمة على الميزانية العامة، لهذا سنتطرق في هذا الفصل الى دراسة كيفية رقابة المراقب المالي لولاية إيليزي على الميزانيات العمومية، ونظرا لتعدد الميزانيات التي يتولى المراقب المالي الرقابة عليها سنأخذ مديرية الثقافة كمثال لمراقبة تنفيذ الميزانية لهذه المؤسسة ونتيجة الرقابة المالية السابقة على الميزانية العمومية وتقييم المراقب المالي وتطبيقه لمبادئ الحوكمة و توجيه النفقة فما هي الإجراءات التي يقوم بها المراقب المالي في تنفيذ الميزانية العمومية بصفة عامة ؟ وماهو تأثير مبادئ الحوكمة في اتخاذ قرارات المراقب المالي ؟ هذا ما سنحاول الإجابة عليه في هذا الفصل ، وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: تنظيم عمل مصلحة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

المبحث الثاني: الرقابة المالية على ميزانية التسيير لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.

المبحث الثالث: الرقابة المالية على ميزانية التجهيز لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.

خلاصة الفصل:

المبحث الأول: تنظيم عمل مصلحة الرقابة المالية.

للرقابة المالية مصالح متعددة مقسمة حسب القانون لخدمة ونجاعة الرقابة المالية على الميزانيات من خلال هذا المبحث سوف نقوم بعرض تنظيم عمل المراقبة المالية.

المطلب الأول: الطريقة و الأدوات المستعملة للدراسة

من خلال بحثنا هذا قمنا بتحديد المنهج العلمي المناسب لدراستنا، وذلك وفقا لطبيعة الموضوع وما يحتاجه من طرق وأدوات، للمساعدة على تحليل المعطيات بالإضافة إلى مجال الدراسة.

1. الطرق المستعملة:

بما أن المنهج يمثل الأسلوب المتبع للوصول إلى الفرضيات التي وضعت ومناقشة الإشكالية المتمثلة في ماهو دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الميزانية العامة؟
إعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الوصفي في تحليل المعلومات المتحصل عليها.

2. الأدوات المستعملة:

- بعد اختيارنا لمنهج الدراسة استلزم علينا تحديد ادوات البحث المستعملة في جمع المعلومات والبيانات، و لقد اخترنا الادوات المناسبة للوصول الى النتائج حول الموضوع، وهي أسلوب المقابلة الشخصية والوثائق.
- **مقابلة:** لقد إختارنا في بعض الأحيان المقابلة الشخصية للمراقب المالي، والمراقب المالي المساعد، من خلال طرح العديد من الأسئلة قصد الحصول على المعلومات مباشرة من أجل شرح الاسئلة للوصول الى اجابات صحيحة وسليمة، تمكنا من الوصول إلى نتائج دقيقة.
 - **الوثائق:** هي عبارة عن نسخ من الوثائق الاصلية المتحصل عليها من طرف الرقابة المالية لدى ولاية ايليزي، للاستفادة وتعزيز المعلومات المقدمة من طرف اعوان المصلحة.

المطلب الثاني: تنظيم مصلحة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.¹

تعتوب الرقابة المالية بالولاية، مصلحة من المصالح الخارجية التابعة للمديرية العامة للميزانية، الموضوعة تحت سلطة المدير العام للميزانية التابعة لوزارة المالية، وهي لا تتمتع بالشخصية المعنوية ولا بالاستقلالية المالية وتتشكل حسب كل ولاية.

1. مصلحة المراقبة المالية:

لقد تم إنشاء مصلحة المراقبة السابقة للنفقات الملتزم بها بموجب المادة 58 من القانون 90-21 المؤرخ في 1990/08/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية و التي حددت من خلالها إطار تدخل المراقبة المالية و التي تتمثل في:

- السهر على صحة توظيف النفقات بالنظر الى التشريع و التنظيم المعمول بهما.
- التحقق مسبقا من توفر الاعتمادات.
- إثبات من صحة النفقات بوضع التأشيرة على الوثائق الخاصة بالنفقات او تعليق رفض التأشيرة عند الاقتضاء وذلك ضمن الآجال المحددة عن طريق التنظيم و التي تراعي طبيعة الوثيقة.
- تقديم النصائح للأمر بالصرف في المجال المالي.
- إعلام وزير المالية شهريا بصحة توظيف النفقات وبالوضعية العامة للاعتمادات المفتوحة و النفقات الموظفة.

وتعتبر مصلحة المراقبة المالية لدى ولاية إيليزي، جهاز رقابي يختص بمراقبة مشروع الالتزام، فهي. بمثابة الرقابة السابقة للنفقات العامة من حيث:

- تخصيص الاعتماد المالي؛
- مشروعية النفقة؛
- الإسناد...الخ.

وهي عبارة عن مصلحة غير ممرزة تابعة لسلطة المديرية الجهوية للميزانية بورقلة. و تتكون مصلحة الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي من 03 ثلاث مراقبين ماليين مساعدين في مكتبين:

1. مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل والتلخيص الذي ينقسم الى 03 ثلاث فروع:

- فرع محاسبة الالتزامات بالنفقات و التعداد الميزانياتي
- فرع الإحصائيات و التحليل و التلخيص الميزانياتي
- فرع الإعلام الآلي و الشبكات و تسيير الأرشفة

2. مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز الذي ينقسم إلى 03 ثلاث فروع:

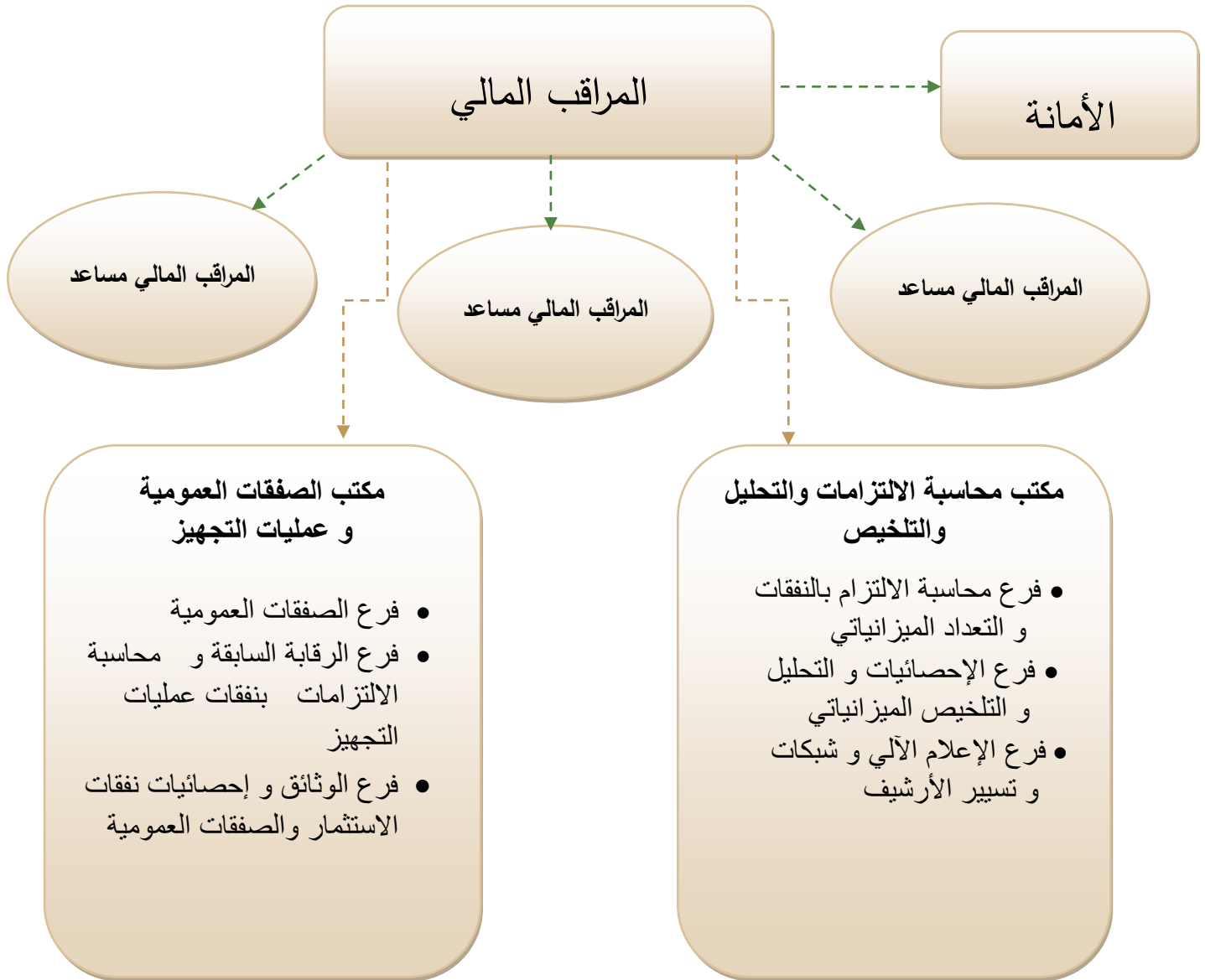
¹ مقابلة مع، مراقب مالي مساعد، يوم 2021/04/05، على الساعة 10:00، بالمراقبة المالية لدى ولاية إيليزي.

- فرع الصفقات العمومية
- فرع الرقابة السابقة و محاسبة الالتزامات بنفقات عمليات التجهيز.
- فرع الوثائق و إحصائيات نفقات الاستثمار و الصفقات العمومية.

2 . الهيكل التنظيمي للمراقبة المالية لولاية إيليزي:

يحدد عدد المراقبين الماليين والمراقبين المساعدين بكل مراقب مالي وكذا تنظم مصالح المراقبة في المكاتب بالشكل التالي:

الشكل رقم 02-01: الهيكل التنظيمي لمصلحة للمراقبة المالية لولاية إيليزي



المصدر: من إعداد الطالبة بالاستناد إلى المرجع: الجريدة الرسمية المؤرخة في 26/05/2013، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09/07/2012، المادة 05 يحدد عدد المراقبين الماليين و المراقبين الماليين المساعدين وكذا تنظيم مصالح المراقبة المالية في مكاتب وفروع.

المطلب الثالث: مهام الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.¹

سوف نعرض في هذا المطلب صلاحيات ومهام الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

1. مهام المراقب المالي:

تتمثل مهام المراقب المالي في الحرص على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالنفقات العمومية من خلال ممارسة المراقبة المسبقة للنفقات الملتزم بها ويكلف بهذه الصفة وعلى وجه الخصوص بمايلي:

-تنظيم مصلحة المراقبة المالية و إدارتها وتنشيطها.

-تنفيذ الأحكام القانونية و التنظيمية فيما يتعلق بمراقبة النفقات الملتزم بها.

المهام المرتبطة بممارسة الرقابة والتي تتمثل في:

-مسك سجلات تدوين التأشيريات و مذكرات الرفض.

-مسك محاسبة التعداد الميزانياتي.

-مسك محاسبة الإلتزامات بالنفقات.

-تقديم نصائح للأمر بالصرف في المجال المالي.

-إعداد تقارير حول ظروف تنفيذ الميزانية كل ثلاثة أشهر (03) أو ستة أشهر (06) حسب حاله يرسله إلى

كل من الوزير المكلف بالميزانية و الأمر بالصرف المعني في آن واحد.

-القيام بأية مهمة أخرى مترتبة عن عمليات الميزانية.

- تمثيل الوزير المكلف بالمالية لدى لجان الصفقات العمومية ولدى المجالس الإدارية ومجالس توجيه

المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري والمؤسسات الأخرى.

-إعداد تقارير سنوية عن النشاطات وعروض الأحوال الدورية الوافية التي توجه إلى الوزير المكلف بالمالية.

-تنفيذ كل مهام الفحص والرقابة المتعلقة بجوانب تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالمالية العمومية بناء

على قرار من الوزير المكلف بالمالية.

-ممارسة السلطة السلمية على الموظفين الموضوعين تحت تصرفه وتأطيرهم.

-المشاركة في تعميم التشريع والتنظيم المرتبط بالنفقات العمومية.

-المشاركة في دراسة وتحليل النصوص التشريعية والتنظيمية المبادر بها من المديرية العامة للميزانية والتي

لها أثر على ميزانية الدولة و/أو على ميزانية الجماعات المحلية والهيئات العمومية

-إعداد تقييم سنوي ودوري حول نشاط المراقبة المالية.

¹ مقابلة مع، مراقب مالي مساعد، يوم 2021/04/14، على الساعة 09:30، بالمراقبة المالية لدى ولاية إيليزي.

2. مهام المراقب المالي المساعد:

ويكلف المراقب المالي المساعد بالمهام التالية:

- مساعدة المراقب المالي في ممارسة مهامه.
- إعداد تقرير للمراقب المالي عن نشاطاته وظروف ممارسة الصلاحيات المسندة إليه.
- إنابة المراقب المالي في حالة غيابه أو حصول مانع له، حسب الشروط والكيفيات التي تحدد بموجب قرار من الوزير المكلف بالميزانية.

3. مهام مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل والتلخيص:

- يهتم رئيس مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل والتلخيص بالحرص على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بنفقات العمومية وهو مكلف على وجه الخصوص بما يلي:
- مسك محاسبة الالتزامات بالنفقات باستثناء عمليات التجهيز العمومي.
- مسك سجلات تدوين التأشيريات و مذكرات الرفض.
- مسك محاسبة التعداد الميزانياتي.
- تشكيل رصيد وثائقي متعلق بالمالية العمومية والوظيفة العمومية.
- إعداد الوضعيات الدورية الإحصائية الدورية المتعلقة بالالتزامات النفقات و التعداد الميزانياتي.
- إعداد التقرير و الوضعيات وتشكيل قواعد بيانات إحصائية.
- تحليل الوضعيات الإحصائية التي تقدمها المصلحة.
- جمع التقارير التي تعدها المكاتب الأخرى للمصلحة.
- المساهمة في تنفيذ المخطط التوجيهي للإعلام الآلي للمديرية العامة للميزانية، على مستوى المصلحة.
- حفظ وتسيير أرشيف المصلحة.

4. مهام مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز:

- يهتم رئيس مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل والتلخيص بالحرص على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بنفقات الصفقات العمومية وعمليات التجهيز وهو مكلف على وجه الخصوص بما يلي:
- دراسة مشاريع دفاتر شروط المناقصات أو التراضي التي يكون فيها المراقب المالي مقررا و/أو عضو في لجنة الصفقات العمومية.
- دراسة مشاريع الصفقات العمومية والملاحق التي يكون فيها المراقب المالي مقررا و/أو عضو في لجنة الصفقات العمومية.
- إعداد تقارير تقديمية وتحليلية متعلقة بمشاريع العقود التي تمت دراستها.

- التكفل برخص البرامج والتعديلات التي طرأت عليها.
- الرقابة السابقة لمشاريع الالتزام بالنفقات التي يتكفل بها المكتب.
- مسك محاسبة الالتزامات بالنفقات التي يتكفل بها المكتب.
- إعداد مذكرات الرفض.
- مسك سجلات تدوين التأشيريات و مذكرات الرفض.
- وضع تحت تصرف مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل والتلخيص عناصر المعلومات المطلوبة.
- تشكيل رصيد وثائقي متعلق بالصفقات العمومية و النفقات العمومية.
- إعداد الوضعيات الإحصائية الدورية المتعلقة بالالتزامات بالنفقات التي يتكفل بها المكتب.

المبحث الثاني: الرقابة على ميزانية التسيير لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.

من خلال هذا المبحث سوف نعرض ميزانية التسيير لمديرية الثقافة ونعرض مراحل الرقابة عليها من خلال المطالب التالية:

المطاب الأول: الإجراءات اللازمة لصرف الميزانية.

تقسم ميزانية الثقافة الى نفقات التسيير ونفقات التجهيز، بينما نفقات التسيير تقسم إلى ثلاثة أقسام:

- المصالح نفقات المستخدمين: والتي تخص أجور الموظفين والمنح والعلاوات.
- تسيير الموارد البشرية: وهي عبارة عن ملفات الموظفين التي تخص الترسيم، التعيين، التقاعد... إلخ.
- تسيير: والتي تتضمن صيانة المباني، لوازم المكتب، لوازم الإعلام الآلي.. إلخ

قبل أن تقوم مديرية الثقافة بصرف إعتماداتها الممنوحة من طرف وزارة الثقافة، عليها أن ترسل إلى مصالح الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي في بداية كل سنة مالية وثائق ممضية من طرف الأمر بالصرف، وهي عبارة عن:

1. مستخرج أمر بالتفويض¹: وهو عبارة عن ملخص الإعتمادات المفوضة لمديرية ال ثقافة لولاية إيليزي والمفصل حسب أبواب الميزانية، يذكر فيه رقم وتاريخ تأشيرة المراقب المالي لدى وزارة الثقافة ويكون مؤشر من طرف الأمر بالصرف الرئيسي.

2. ميزانية التسيير²: وهي تشكل الجزء الذي يضم نفقات التسيير الخاصة بمديرية الطاقة والمناجم لولاية إيليزي ويجب أن تكون موافقة لنموذج مدونة ميزانية التسيير المحددة وفقا للقانون، وهذه الميزانية هي عبارة عن تلخيص بالعناوين وبالأقسام للإعتمادات المخصصة للسنة المالية المبينة في مستخرج الأمر بالتفويض للإعتمادات حسب الأبواب والبنود.

3. جدول تقسيم الاعتمادات³: وهو جدول تعده المؤسسة او الهيئة بعد تلقيها لمستخرج أمر بالتفويض، تقوم من خلاله لتقسيم الاعتماد الممنوح الى مواد مذكورة ضمن ميزانية التسيير.

4. جدول تعداد الموارد البشرية⁴: وهو جدول تلخيصي للمناصب المالية المفتوحة لفائدة مديرية الثقافة لولاية إيليزي بعنوان السنة المالية 2021 (ترسله وزارة الثقافة).

¹أنظر الملحق رقم (01).

²أنظر الملحق رقم (02).

³أنظر الملحق رقم (03).

⁴ أنظر الملحق رقم (04).

5. **الأخذ بالحساب:**¹ وهو عبارة عن أول بطاقة التزام للتكفل بالاعتمادات المالية الممنوحة بعد تقسيمها، وتحتوي كل بطاقة على مادة واحدة.

6. **بطاقة الالتزام:**² هي وثيقة معدة من طرف الإدارة، تسمح بمعرفة طبيعة النفقة أو الالتزام، ومتابعة اعتمادات الميزانية، جميع الالتزامات بالنفقة تتطلب إعداد بطاقة التزام من طرف الأمر بالصرف في نسختين . بطاقة الالتزام يجب أن توقع وتؤرخ من طرف الأمر بالصرف، ويوضع عليها الختم، ويجب أن تشير إلى النشاط ومحرر، عنوان المادة والاعتماد الذي استندت إليه النفقة . النفقة المعدة للالتزام بها يجب أن تكون مسجلة بالأرقام وبالحروف ودون بياض ومن دون شطب، وتتضمن كذلك حسب أبواب ومواد الميزانية ، الرصيد السابق والمبلغ الملتمز به والرصيد الجديد.

وبعد القيام بدراسة الوثائق السابقة و التحقق من مطابقة ميزانية التسيير مع مدونة الميزانية ومستخرج الأمر بتفويض الإعتمادات، يقوم المراقب المالي بالتأشير على ميزانية التسيير، من خلال بطاقات الالتزام رقم 01 الاخذ بالحساب، وبهذا تتمكن مديرية الثقافة من صرف الإعتمادات المخصصة لها في شكل بطاقة التزام لكل نفقة بحيث تكون البطاقات متسلسلة ومرتبطة تابعة للبطاقة رقم 01.

في حالة عدم المطابقة الوثائق السابقة أو هناك خلل في الوثائق يتم رفض التأشيرة رفضا مؤقتا من طرف المراقب المالي الى ويتم ذلك من خلال مذكرة الرفض المؤقت³، بحث يذكر القانون المسند لرفض صرف الاعتماد.

وبعد الإجراءات سابقة الذكر والمتحصلة على تأشيرة المراقب المالي تستطيع مديرية ا لثقافة القيام بصرف اعتماداتها، وذلك بعد إرسالها في شكل مشاريع للمراقبة المالية لدراستها والتدقيق فيها.

1 أنظر الملحق رقم (05).

2 أنظر الملحق رقم (06).

3 أنظر الملحق رقم (07).

المطلب الثاني: مراحل صرف ميزانية التسيير.

سوف نعرض الرقابة على ميزانية التسيير لمديرية الثقافة لولاية إيليزي، بأمثلة تطبيقية.

1. نفقات المستخدمين : نفقات المستخدمين التي تخص أجور الموظفين، والمنح، والمعاشاة، والتكاليف الاجتماعية. .. إلخ.

ولصرف هذه الاعتمادات يجب أن ترسل إلى المراقبة المالية في شكل مشاريع مرفقة بأوراق ثبوتية تخص كل مشروع للتدقيق فيها ودراستها، فمثلا أجور الموظفين المتربصين والمرسمين لمديرية ال ثقافة، ترسل هذه الأخيرة إلى المراقبة المالية في بدائع صرف النفقة ميزانية التسيير وبطاقة الاخذ بالحساب، يقوم المراقب المالي بالتدقيق في موضوع البطاقة (الاعتمادات المالية الممنوحة المخصصة لباب الأجور) والرقم هو 01، إمضاء الأمر بالصرف الثانوي (مدير الثقافة)، التاريخ أن يكون في السنة المالية الحالية، ومبلغ الاعتماد يجب أن يكون مطابق للاعتمادات الممنوحة للمادة في ميزانية التسيير و جدول تقسيم الاعتمادات.

وعند التأكد من صحة بطاقة الأخذ بالحساب يتم فتح حساب للالتزام بأجور الموظفين، ولكن لا يمكن صرف هذه الأجور قبل دراسة وتدقيق المراقب المالي في:

- بطاقة التزام: fiche dégagement تكون برقم 02، محددة التاريخ والموضوع ومبلغ الالتزام، وبها مكان لتأشيرة المراقب المالي.

الشكل رقم 02-02: بطاقة الإلتزام الأخذ بالحساب.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية				
وزارة الثقافة مديرية الثقافة ولاية إيليزي				
تأشيرة المراقب المالي		السنة المالية		
رقم				
تاريخ	رقم البطاقة			

المصاريف الإقتصاد الآخذ بالحساب للاعتمادات المالية			الموضوع	
الرصيد القديم	مبلغ العملية	الرصيد القديم	المادة	الفصل

إمضاء و ختم الأمر بالصرف

الفصل: عنوان الفصل

المادة: عنوان المادة

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

الشكل رقم 02-03: خلفية بطاقة الإلتزام.

المبلغ	طبيعة الالتزامات
*****	المجموع العام

المبلغ بلسان القلم: ذكر المبلغ كاملا مع السنتيم.

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي

- مصفوفة الأجور: état matrice تكون محددة الشكل من طرف وزارة المالية تتضمن حالة الموظفين ومطابقة للقوائم الاسمية للمديرية الخاصة بالسنة الحالية. وهي مستمدة من التعليم رقم 10 الصادرة عن وزارة المالية في 9 ماي 1995.

مصفوفة الأجور عبارة عن خمسة صفحات :

أ. الصفحة الأولى الواجهة: نجد فيها صفة الأمر بالصرف، مدة المصفوفة من 2021/01/01 الى غاية 2021/12/31، الحوصلة المالية للأبواب المراد الالتزام بها، طريقة الدفع، ومكان مخصص لتأشير المراقب المالي، الشكل الموالي يوضح الصفحة الأولى الواجهة.

الشكل رقم 02-04: الصفحة الأولى واجهة مصفوفة الأجور.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الثقافة مديرية الثقافة ولاية إيليزي					
كشف الأجور والرواتب السنوية لميزانية الدولة تأشيرة المراقب المالي					
المبلغ بالأرقام لمختلف الفصول المعتمدة					
الفصل 11-33	الفصل 12-31	الفصل 11-31			
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="text-align: center; padding: 5px;">السنة المالية 2020</td> <td style="text-align: center; padding: 5px;">الآمر بالصرف 004/135</td> <td style="text-align: center; padding: 5px;">كشف رقم/</td> </tr> </table>			السنة المالية 2020	الآمر بالصرف 004/135	كشف رقم/
السنة المالية 2020	الآمر بالصرف 004/135	كشف رقم/			
إيليزي في: الآمر بالصرف					

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

الشكل رقم 02-05: الصفحة الثانية لمصفوفة الأجور.

الرقم	الإسم واللقب	التصنيف						
		الرتبة	صنف القسم	الدرجة	رقم الاستدلال	الدرجة	المنصب النوعي	مجموع النقاط
01		مدير						
02		متصرف						
03		سائق						

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية ايليزي.

د. الصفحة الثالثة: خاصة بالمنح والعلاوات، الشكل الموالي يوضح الصفحة الثالثة.

الشكل رقم 02-06: الصفحة الثالثة لمصفوفة الأجور.

الرقم	(01)	(02)	(03)
الاسم واللقب			
الرتبة او الوظيفة			
الراتب الرئيسي			
المنحة الجزافية التعويضية			
منحة الخدمات التقنية المشتركة السلك الإداري 25%			
منحة تعويض دعم نشاطات الإدارة 10%			
منحة تعويض دعم نشاطات الإدارة الخاص بالحجاب والسائقين 10%			
منحة الخدمات الإدارية المشتركة السلك الإداري 25% - 40 %			
التعويض الجزافي عن الخدمات 25%			
التعويض عن الضرر 25 %			
منحة تعويض نشاطات الإدارة عمال مهنيين 10 %			
منحة مسؤولية للمدير 50 %			
التعويض الخاص بالإلزام 50 %			
منحة السيارة			
تعويض وتسيير ومتابعة المشاريع 20 %			
تعويض الخدمات التقنية سلك تقني 25% - 40 %			
المجموع السنوي			
المنحة الشهرية			

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

هـ. الصفحة الرابعة: تشمل جميع المنح والعلاوات ذات الطابع العائلي ، الشكل الموالي يوضح الصفحة الرابعة.

الشكل رقم 02-07: الصفحة الرابعة لمصفوفة الأجور.

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة او الوظيفة	المنحة العائلية فصل 11-31				المجموع السنوي	المنحة الشهرية
			عدد الاولاد	الأجر الوحيد	المنحة العائلية	منحة ما فوق 10 سنوات		
(01)								
(02)								
(03)								

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

و. الصفحة الخامسة: حوصلة عامة لكل الصفحات.

الشكل 02-08: الصفحة الخامسة لمصفوفة الأجور.

الرقم	الاسم و اللقب	الأجور الأساسية					المجموع الخام	
		رقم الحساب	الاجر الاساسي	المنح والتعويضات	المنح العائلية	تعويضات اخرى	السنوي	الشهري
(01)								
(02)								
(03)								

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا على وثائق من الرقابة المالية لدى ولاية إيليزي.

إضافة إلى أن كل مصفوفة تكون مرفقة بالالتزامات الخاصة بالضمان ا لإجتماعي، صندوق البطالة، التقاعد المسبق، بالإضافة إلى الالتزامات الخاصة بالخدمات الاجتماعية (الخدمات الاجتماعية، التقاعد المسبق، السكن الاجتماعي).

بعد أن يقوم موظف المراقبة المالية بحساب مجموع كل عمود من المصفوفة والتأكد من صحته ومطابقة المبالغ الموضحة بالواجهة، يتم التأشير من طرف المراقب المالي على مشروع أجور موظفي مديرية الثقافة وهكذا يتم صرف هذا الاعتماد. وبنفس الإجراءات تقوم المراقبة المالية بالرقابة على مشاريع المعاشات والمنح والتكاليف الاجتماعية لموظفي مديرية الثقافة، وهذه العملية تتكرر عند دخول موظفين جدد خلال السنة المالية ويحسبون ضمن المصفوفة الإضافية رقم 01..... الخ.

2. مراقبة تسيير الموارد البشرية.

ونعني بمراقبة تسيير الموارد البشرية، دراسة ملفات الموظفين والتغييرات الخاصة فيها في مديرية الثقافة من ناحية تعيين موظفين جدد، أو ترسيم المترشحين، تقاعد، انتداب، ترقية، عطل مرضية طويلة المدى، استبعاد، وكل هذا يرسل للمراقبة المالية في شكل مشاريع. فبالنسبة لمشروع قرار التوظيف،¹ أعلنت مديرية التشغيل عن مسابقة توظيف في أكتوبر 2020، وفي فيفري 2021 أرسلت للمراقبة المالية نتائج المسابقة لدراستها وتأشير مشروع التوظيف مرفق ب الأوراق الثبوتية التالية:

- وثيقة تثبت توفر المناصب المالية الشاغرة في مديرية الثقافة القائمة B.

-إعلان عن توظيف.

-محضر فتح مسابقة التوظيف.

-مقرر توظيف عن طريقة المسابقة على أساس الاختبار.

-إضافة إلى الملف الشخصي لكل الناجحين في المسابقة.

وتكون المراقبة على أساس صحة هذه الوثائق وقوانينها ومشروعيتها وكذلك التأكد من ملفات الناجحين والتأهيل القانوني والعلمي لهم.

¹انظر الملحق رقم (08).

2. تسيير المصالح.

في تسيير المصالح تكون الرقابة المالية على فواتير شراء تجهيزات ولوازم مكتب، فواتير الكهرباء، الماء، الهاتف، النقل. .. إلخ، ومن بين فواتير مديرية الثقافة نجد فاتورة من مؤسسة متعددة الخدمات المكتبية التي قامت بتمويل مديرية الثقافة بأدوات مكتبة في جانفي سنة 2021، وحتى تستطيع المديرية بتسديد مبلغ هذه الفاتورة قامت بإرسال الأوراق الثبوتية التالية للمراقبة المالية:

بطاقة التزام مبين فيها موضوع العملية شراء.

فاتورة شكلية للشراء مفصل فيها جميع المشتريات وعددها والتمن الوحدوي والإجمالي يقوم المراقب المالي بالتدقيق في الفاتورة الشكلية من خلال التأكد من عقلانية التمن الوحدوي للمشتريات وحساب التمن الإجمالي مع إضافة قيمة الرسم على القيمة المضاف 17% مع التأكد من صفة المتعامل المتعاقد، وكذلك تاريخ الفاتورة وبطاقة الالتزام، إمضاءه والرقم الجبائي الخاص به على الفاتورة ومقارنة موضوع وبموضوع بطاقة الالتزام وموافقته لشروط النفقة، وبعد التأكد من صحة هذه الفاتورة، تحصلت على تأشيرة المراقب المالي، تحت رقم 2021/0995 وبهذا تستطيع المديرية تنفيذ النفقة وتسديد مستحقاتها، ويمكن أن تتم عملية الشراء في شكل مشروع اتفاقية وذلك لارتفاع مبلغها.

في آخر كل سنة مالية تقوم مصلحة الموارد البشرية والمستخدم بإرسال قوائم إسمية¹ للمراقبة المالية توضح حركة التوظيف في المديرية من مشاريع تعيين أو ترقية أو تقاعد. .. إلخ. وهذا للاستعانة بها في مراقبة نفقات التسيير السنة القادمة.

¹ انظر الملحق رقم (09).

المطلب الثالث: تقييم المراقب المالي للميزانية.

المشكل الذي يعاني منه المراقب المالي هو نقص الربط بين المراقب المالي من جهة والامر بالصرف من جهة أخرى، لأن هذا الأخير يعتبر الرقابة السابقة عائق يكبح عمله ، وبالتالي تجميد مصالحه الإدارية، ويكتفي المراقب المالي عادة بمراقبة شرعية و نظامية للنفقات، أي يجب أن يكون هناك تناسق و تشاور بين الأعوان لضمان الفعالية و سرعة التنفيذ، وله الحق في إستغلال صلاحياته لتوجيه الأمر بالصرف وضبطه إن إستلزم الأمر.

وعند توفر كل الشروط أي أن النفقة المدرجة ضمن الميزانية قانونية ومشروعة، ولا يشوبها أي لبس، يقوم المراقب المالي بفتح التأشير، وبالتالي يرخص للأمر بالصرف لصرف الميزانية العمومية على مسؤوليته.

المبحث الثالث: الرقابة على ميزانية التجهيز لمديرية الثقافة لدى ولاية إيليزي.¹

إن نفقات التجهيز تدون في الميزانية العامة للدولة في صورة رخص البرنامج وتنفذ عبر اعتمادات الدفع. رخص البرنامج تشكل الحد الأعلى للنفقات المسموح بها للآمرين بالصرف أن يلتزموا بها في تنفيذ برامج التجهيز العمومي، وتدعى كذلك باعتمادات الالتزام أو رخص الالتزام، واستهلاك هذه الرخص يتطلب قبل الالتزام، تبليغ وزير المالية للمسؤولين المختصين لرخصة برنامج موزعة حسب قطاعات فرعية تبعا لمدونة الاستثمارات العمومية.

المطلب الأول: برامج ومخططات نفقات التجهيزات.

فهناك أربعة أصناف كبرى للبرامج:²

1. البرامج القطاعية الممركزة (المركزية):

لبرامج القطاعية الممركزة تخص التجهيزات العمومية المركزية للإدارات المركزية، والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والهيئات ذات الإستقلال المالي والإدارات المتخصصة.

إبتداء و عند إستعمال البرامج القطاعية المركزية، يجب أن تكون مطابقا لمايلي:

- التسجيل بعنوان "ميزانية التجهيز"؛

- التبليغ من طرف وزير المالية؛

- التسجيل من طرف المسؤولين المختصين.

2. البرامج القطاعية غير الممركزة (لا مركزية):

البرامج القطاعية غير الممركزة تخص برامج التجهيز المسجلة بإشراف من الوالي، حيث رخصة البرنامج تكون موزعة على شكل قطاعات فرعية ضمن مدونة الاستثمارات العمومية، ومسبقا بمقرر برنامج وزير المالية.

إن تشغيل البرنامج القطاعي اللامركز مشروط بمايلي :

¹ مقابلة مع، متصرف رئيسي، و رئيس مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز، يوم 20/04/2021، على الساعة 09:30، بالمراقبة المالية لدى ولاية إيليزي.

² Manuel de Contrôle des Dépenses Engagées , Ministère des Finance – DGB, page 64_73.

- تبليغ مقرر البرنامج إلى الوالي.

- تسجيل المشروع من طرف الوالي.

1.2 تبليغ مقرر البرنامج:

البرامج القطاعية الغير ممرضة لا تخضع لإجراء التسجيل في ميزانية التجهيز الأمر الذي يستدعي من وزير المالية أن يصدر طبقا للبرنامج السنوي للتجهيز المقبول من طرف الحكومة مقررات البرنامج، ثم يبلغها إلى الوالي بصفته الأمر بالصرف الفريد.

2.2 تسجيل المشروع:

لا يمكن اتخاذ قرار التسجيل من طرف الوالي إلا بالنسبة للمشاريع التي بلغت نضجا كافيا يسمح لها بالشروع في الإنجاز أثناء السنة.

النضج يستدعي إعداد مقرر التسجيل من طرف الوالي والمؤسس على المعطيات الآتية:

- ميدان صحن البناء.

- الدراسات والعناصر المثبتة لمالءة المشروع.

- تقييم المشروع تبعا لنتائج الدراسات.

- جدولة مراحل الإنجاز والدفع.

- نتائج إعلان المناقصة أو فحص العملية المستهدفة طبقا لنظام الصفقات العمومية .

بعد إكمال هذه الشكليات، الوالي بصفته الأمر بالصرف المنفرد بالتعاون مع مصالح مديرية التخطيط وتهيئة

الإقليم للولاية، يقوم بإعداد وتسيير مقرر التسجيل لدى المصالح المعنية للدخول حيز العمل، مع احترام

الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بصلاحيات وتسيير المصالح غير ممرضة للدولة.

3. المخططات البلدية التنموية:

برامج التجهيزات العمومية التابعة للمخططات البلدية التنموية تتمحور حول أنشطة ذات أولوية في التنمية

وبصفة أساسية: التزويد بالماء الشروب والتطهير والطرق...الخ.

إن برامج التجهيزات العمومية التابعة للمخططات البلدية التنموية لا تخضع لإجراءات النضج والتفريد المطبقة

على البرامج القطاعية الممرضة وعلى البرامج القطاعية الغير ممرضة .

إن المخططات البلدية التنموية تؤسس من طرف المصالح الولائية المختصة، بعد إبداء رأي المصالح التقنية

المحلية المعنية، لتكن في النهاية موضوعا لرخص برنامج إجمالية، حيث أن هذه الرخصة تبلغ من طرف

وزير المالية إلى الولاية، وهذا بعد التشاور مع الوزير المكلف بالجماعات الإقليمية.

1.3 توزيع برنامج التجهيز العمومي:

إن برنامج التجهيز العمومي المتعلق بالمخططات البلدية التنموية يفصل من طرف الوالي إلى أبواب وبلديات على مستوى الولاية على أساس تقديم البلديات الأكثر حرمانا خاصة المناطق التنموية.

2.3 تبليغ عمليات التجهيز العمومي:

إن عمليات تجهيز المخططات البلدية التنموية تكون محال للتبليغ من طرف الوالي إلى المجلس الشعبي البلدي لدخولها حيز العمل .

4. البرنامج التكميلي لدعم التزايد: هو برنامج استثمار عمومي دخل حيز العمل عبر البرامج المقبولة في إطار الميزانيات السنوية حيث الإيرادات والنفقات مسجلة في حساب تعيين خاص للخزينة عنوانه «حساب تسيير عمليات الإستثمارات العمومية مدونة بعنوان البرنامج التكميلي لدعم التزايد.

1.4 مميزات البرنامج التكميلي لدعم التزايد:

يتميز بمايلي:

- هذا البرنامج يجمع في نفس الوقت البرامج القطاعية الممركزة والبرامج القطاعية غير الممركزة والمخططات البلدية التنموية؛

- برنامج عمل يوضع من طرف الأمر بالصرف الذي يحدد فيه الأهداف المتوخاة وكذلك برامج الإنجاز.

المطلب الثاني: القواعد الخاصة بتسيير عمليات التجهيزات العمومية.

إن عمليات التجهيزات العمومية للدولة تخضع لقواعد تسيير خاصة، هذه القواعد هي:

1. مدونة الاستثمارات العمومية:

هي ترتيب منهجي لعمليات الاستثمارات العمومية.

نظام رخص البرنامج يركز على مدونة الاستثمارات التي ترمي إلى الأهداف الثلاثة التالية:

- تسمح بربط برنامج الاستثمارات العمومية وسد الاحتياجات فيما يخص المصالح العمومية؛

- تضمن متابعة تنفيذ الاستثمارات العمومية؛

- تسهل التحليلات الاقتصادية والمالية المختلفة المتمحورة حول الاستثمار العمومي.

المدونة ترتب الاستثمار في أربع مستويات: القطاع، القطاع الفرعي، الباب، المادة.

أ. **القطاع:** يتعلق بنشاط كبير أو بوظيفة ذات مستوى اقتصادي، مثل: البنى التحتية الاقتصادية والإدارية .

ب. **القطاع الفرعي:** هو تجزئة للقطاع وجعل أنشطته في مجموعات متجانسة فروع أو برامج.

مثال:

القطاع: البنى التحتية الاقتصادية والإدارية.

القطاع الفرعي: المنشآت الإدارية.

ج. **الباب:** يشكل الوحدة القاعدية أو لغرض تقررت أهميته على مستوى الاقتصاد الوطني لتسجيله.

مثال:

القطاع الفرعي: المنشآت الإدارية.

الباب: بناءات المصالح الخارجية للإدارة المركزية.

د. **المادة:** تجمع على مستوى الباب الاستثمارات بحسب طبيعتها أو حسب الغرض الذي ترمي إليه،

مثال:

الباب: بناءات المصالح الخارجية للإدارة المركزية.

المادة: إنشاءات جديدة.

2. تفويض إتمادات التجهيز:

إن تفويض إتمادات التجهيز هو تصرف بواسطته الأمر بالصرف الأولي يفوض إلى الأمرين بالصرف الثانويين كامل رخصة البرنامج أو جزء منها وكذلك إتمادات الدفع.

3. إلغاءات وتأجيلات الإتمادات:

تجاوزا لمبدأ سنوية الميزانية، فإن رخص البرنامج تبقى سارية دون زمن محدد لغاية إلغائها، باستثناء العتمادات المفتوحة بعنوان عمليات التجهيز العمومي المختارة للحسابات الخاصة للخزينة حيث رصيدها يؤجل من سنة إلى أخرى.

إتمادات الدفع المتوفرة لغاية اختتام السنة المالية لا يمكنها أن تكون موضوعا للتأجيل للسنة الموالية.

4. إعادة تقييم رخص البرنامج:

يمكن إعادة تقييم رخص البرنامج، وذلك للأخذ في الحسبان التعديلات التقنية أو تغيرات الأسعار. كل إعادة تقييم يترتب عنها فائض بمعدل 09 % من سعر التكلفة الأصلية لمشروع لا تتكفل الميزانية إلا بعد موافقة مجلس الوزراء قصد بلوغ أقصى حد لقيمة رخص البرنامج المحددة في قوانين المالية.

5. قفل العمليات:

عمليات التجهيز العمومي للدولة تكون موضوعا لتصرف من شأنه إنهاء البرنامج أو المشروع، فهذا التصرف يؤدي إلى:

إقفال العمليات يجري في نفس الصورة التي تمت لتسجيلها؛

إقفال العمليات يطبق على الحالات المؤدية إلى الوقف النهائي للإنجاز وذلك مهما كان السبب.

6. إعلام وزير المالية:

مسؤولو الهيئات والإدارات المتخصصة وكذلك الولي يرسلون إلى وزير المالية جميع المعلومات المتعلقة بإعداد وتنفيذ وتقييم التجهيزات العمومية الممولة على حساب ميزانية التجهيز للدولة، حسب فترات محددة من طرف وزير المالية.

المطلب الثالث: الإلتزام بنفقات التجهيز لمديرية الثقافة لولاية إيليزي.¹

قامت مديرية الثقافة لولاية إيليزي، بإنجاز مشروعين نذكر منهم واحد، وهو مشروع إنجاز مسرح في الهواء الطلق بجانت، في إطار المشاريع الغير ممرضة، وكانت على النحو التالي:

الجدول رقم 01-02: يوضح حالة مشاريع التجهيز لمديرية الثقافة لولاية إيليزي.

رقم العملية	تعيين العملية	رخصة البرنامج الأولية	خطة البرنامج المرجعة
01 06 133 262 8 752 5 NF	إنجاز مسرح في الهواء الطلق بجانت	70.000.000.00	205.000.000.00

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا الوثائق من الرقابة المالية لولاية إيليزي.

سنتطرق لجميع الخطوات التي أجرتها مديرية الثقافة من أجل إنجاز هذا المشروع:

1. تسجيل العملية:

بتاريخ 2007/09/12 أرسلت مديرية الثقافة إلى الرقابة المالية بطاقة إلتزام مصحوبة بمقررة 074 التسجيل رقم 979، حيث تحتوي البطاقة على المعلومات التالية :

-الرقم الثابت: وهو عدد يتكون من تسعة أرقام موضوع من طرف مصالح الولاية، والرقم هو:

-الرقم التحليلي: 01 06 133 262 8 752 5 NF.

حيث:

-NF اسم البرنامج: برنامج البرنامج الخماسي لدعم النمو.

-5: خماسي 033 . تمويل نهائي.

-752: الفصل الذي ينتمي إليه المشروع.

-8: رقم المادة.

-262 133: ترقيم المسير، وهو رمز يتكون من 6 أرقام محدد في سجل موجود على مستوى وزارة المالية

والتي تحدد نوعية المسير، حيث:

-262: الرمز الذي يحدد الأمر بالصرف و هو الوالي.

¹ مقابلة مع، متصرف رئيسي، و رئيس مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز، يوم 2021/04/21، على الساعة 09:00، بالمراقبة المالية لدى ولاية إيليزي.

133- ولاية إيليزي.

06- السنة المنشأ فيها المشروع.

01- الرقم التسلسلي للعملية.

إسم العملية: دراسة إنجاز مسرح على الهواء الطلق.

تكلفة العملية: حيث تقدر تكاليف العملية بما قيمته: سبعون مليون دينار جزائري 70.000.000.00

دج. حيث تم تقسيم هذا المبلغ حسب التنفيذ إلى:

-الدراسة والمتابعة: قدر المبلغ الخاص بمختلف الدراسات والمتابعة بمبلغ قدره أربعة ملايين دينار جزائري.

-البناء: قدر البناء بمبلغ قدره خمسة وستون مليون و خمسمائة دينار جزائري 65.500.000.00 دج.

-النقل: قدر النقل بمبلغ قدره خمسمائة دينار جزائري.

قام المراقب المالي بالتأكد من توافق المعلومات الموجودة في بطاقة الالتزام وتلك الموجودة في مقرر التسجيل كما تأكد من إمضاء الوالي أو بتفويض منه مدير الثقافة، ثم منح تأشيرته، وبهذا تتمكن مديرية الثقافة من البدء في إنجاز المشروع.

2.التزام صفقة:

بتاريخ 2017/03/09 قامت مديرية الثقافة بعقد صفقة مع مقاوله " م.ع.و" بإيليزي متعلقة بإنجاز مشروع مسرح الهواء الطلق بجانت، فأرسلت إلى الرقابة المالية بطاقة التزام مرفقة بالوثائق الثبوتية التالية:

- مشروع الصفقة مؤشر عليه من طرف اللجنة الولائية للصفقات لرقم 2017/44.

- رأي اللجنة مؤشر عليه من طرف اللجنة الولائية للصفقات.

-مذكرة تحليلية.

-تقرير مدير الثقافة.

قام المراقب المالي بالتأكد من صحة الأمر بالصرف، وتوفير الإعتمادات والتأكد من إمضاء وصفة المتعامل المتعاقد(المقاول)، ومبلغ الصفقة والمقدر بـ: 46.749.836.63 دج ومطابقته مع المبلغ الموجود في بطاقة الالتزام، ونظرا لعدم وجود مخالفة للقوانين تحصل المشروع على تأشيرة المراقب المالي.

3. التزام إتفاقية:

الإتفاق: هي وثيقة تحدد حقوق والتزامات أطراف العقد المبرم بغرض إنجاز أشغال أو اقتناء عتاد أو خدمات و الدراسات التي لها بعض الأهمية وذلك لحساب الإدارة حيث المبلغ دون السقف (الحد) التنظيمي لإبرام الصفقات العمومية، وهذا حسب المادة 13 من المرسوم رئاسي 247/15 المتضمن الصفقات العمومية ونقيضات المرفق العام.

خلال هذا المشروع أبرمت مديرية الثقافة أربع إتفاقيات:

إتفاقية رقم 2017/01 المؤرخة في 2996/09/09 والمتعلقة بالمتابعة التقنية لانجاز مسرح على الهواء الطلق بجانت مع مكتب الدراسات و الهندسة المعماري والتعمير ورشة غ.م بمبلغ قدره: 829.164.00 دج؛ مشروع الإتفاقية يرسل إلى الرقابة المالية مرفق ببطاقة التزام و التقرير التقديمي. وبنفس الطريقة التي تمت الرقابة بها على الصفقة ، تتم الرقابة على ا لإتفاقية، فبعد التأكد من مشروعية الوثائق تحصلت على تأشيرة المراقب المالي.

4. التزام فاتورة:

أرسلت مديرية الثقافة إلى الرقابة المالية الفواتير التالية:

-فاتورة مؤرخة في 2016/09/29 الخاصة بالمؤسسة الوطنية للنشر و الاشهار بقيمة 195.547.94 دج.
-فاتورة مؤرخة في 2017/01/31 الخاصة بالمؤسسة الوطنية للنشر و الاشهار بقيمة 153.562.50 دج.
-فاتورة مؤرخة في 2017/02/13 الخاصة بالمؤسسة الوطنية للنشر و الاشهار بقيمة 156.187.50 دج.
وبعد تأكد المراقب المالي من المبالغ الموجودة في الفواتير ومطابقتها للمبالغ الواردة ببطاقة الالتزام تم التأشير على بطاقة الالتزام..

5. التزام ملحق اختتام : أرسلت مديرية الثقافة للرقابة المالية لدى الولاية ملحق خاص بإدراج الأشغال الإضافية والأشغال خارج إطار الصفقة وسحب الأشغال الناقصة و الغير منجزة من الصفقة 2017/44 المؤرخة في 2017/03/09، لمؤسسة اشغال البناء لمشروع إنجاز مسرح على الهواء الطلق مرفقا بالوثائق التالية:

-تقرير توضيحي للملحق؛

-أوامر الخدمة.

وهذا الملحق لا يخضع لتأشيرة اللجنة الولائية للصفقات، لعدم تجاوزه للنسبة المذكورة 10 %، في المادة 139 من المرسوم الرئاسي 247/15.

نفس إجراءات الرقابة التي تتم على الصفقة تتم على الملحق، ونظرا لمشروعية الوثائق تحصلت على تأشيرة المراقب المالي.

6. التزام مقرر إعادة التقييم:

مديرية الثقافة بحاجة لمبلغ إضافي قيمته عشرون دينار جزائري (20.000.000.00 دج من أجل إتمام مشروعها، فقامت بإرسال مقرر إعادة التقييم المؤرخة في 15/02/2017 تحت رقم 2017/03 إلى الرقابة المالية، وبعد التأكد من مشروعية المقرر منح المراقب المالي التأشيرة.

7. التزام مقرر الاختتام:

لم تنتهي مديرية الثقافة من إنجاز مشروعها الى يومنا هذا، و المشروع قيد الإنجاز. وفي حالت إتمام المشروع تقوم مديرية الثقافة بإرسال مقرر إختتام يحتوي على الكلفة النهائية عند إختتام هذه العملية، إقفال العمليات يجري في نفس الصورة التي تمت لتسجيلها.

خلاص:

بعد إجراء الدراسة التطبيقية على مستوى المراقبة المالية لولاية إيليزي توصلنا الى أن:

الرقابة على الميزانية تمر بمراحل وإجراءات قانونية تطبق عليها من أجل مشروعية نفقات الميزانية وتقسم الميزانية العمومية إلى نفقات التسيير تراقب من طرف بمكتب محاسبة الإلتزامات والتحليل والتلخيص ونفقات التجهيز تراقب من طرف مكتب عمليات التجهيز والصفقات العمومية.

يعتمد المراقب المالي على مراسيم وقوانين في الرقابة المسبقة على العمليات وذلك حتى يضمن قانونية النفقة وتحقيق شفافية العملية، وذلك ليتحصى بتأشيرة المراقب المالي، إذا كان هناك أخطاء أو عدم مطابقة الوثائق الثبوتية للقوانين فتكون محل رفض مؤقت أو نهائي.

من خلال دراستنا أخذنا مديرية الثقافة كعينة عن المؤسسات التي تخضع لرقابة المراقب المالي، وتوصلت دراستنا لعملياتها من نفقات تسيير وتجهيز بتأشيرة المراقب المالي، وبنفس المبادئ والأساليب تتم المراقبة على باقي العمليات وباقي المؤسسات.

وفي الاخير قمنا بمقابلة وطرح بعض الأسئلة عن المراقب المالي وكانت الاجابات إيجابية وعليه نستنتج ان مبادئ الحوكمة تقوم على مشروعية النفقة وتوجيهها الى المكان المخصصة من أجلها لضمان السير الجيد للميزانة وعدم الوقوع في مخالفات قانونية للنفقة العامة.

الخاتمة

الخاتمة العامة

من خلال دراستنا حاولنا الإجابة على إشكالية البحث وإعطاء حوصلة شاملة حول مساهمة الرقابة المالية في حوكمة وتنفيذ الميزانية العمومية، وذلك من خلال الدور الفعال للرقابة المالية في حوكمة الميزانية العامة، من خلال اجهزت الرقابة المالية التي تسهر على الحفاظ على المال العام وحمايته من التبذير.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف توجب إخضاع كل مراحل تنفيذ ال ميزانية من قبل الأمر بالصرف لرقابة المراقب المالي، وذلك من أجل الإستغلال الأمثل للموارد المالية العامة، وفي هذا الإطار إستهدف بحثنا دور الرقابة المالية في تعزيز حوكمة الميزانية العامة للدولة، من خلال التركيز على دور أجهزة الرقابة المالية على الميزانيات العمومية، والتعرف على القوانين والتشريعات المعمول بها، وتحديد الصلاحيات المخولة لها بموجب التشريعات بالإضافة إلى دراسة حالة ميدانية، إن كفاءة الميزانية العامة وفعاليتها تعد دورا مهماً في التأثير على الأداء الحكومي ودعم جودة الخدمات العامة المقدمة للمستفيدين، كما تعد الحوكمة في القطاع العام محفزا لمردود التنمية البشرية والإقتصادية ومحاربة الفساد، وبكمن تطبيق مبادئ حوكمة الميزانية العامة وفق آلية تتلائم مع البيئة النظامية والتنظيمية السائدة، إذ أنه من الضروري العمل على تدعيم وتعزيز الرقابة المالية بصورة تجعلها قادرة على الحيلولة دون العبث بالمال العام أو إهداره، ولهذا شهدت الآونة الأخيرة إهتماما متزايدا على كافة.

أولا: النتائج المتوصل إليها.

توصلنا من خلال الدراسة إلى النتائج التالية:

١- اعتبار الحوكمة كأداة للرفع من أداء وكفاءة المؤسسات العامة والخاصة.

٢- اعتبار الحوكمة كأداة للرفع من قيم الشفافية و المساءلة.

٣- أهمية دور الرقابة المالية في تطبيق قواعد الحوكمة.

٤- تعتبر الميزانية العمومية أداة ووسيلة لتدخل الدولة في النشاط الإقتصادي من أجل تحقيق الأهداف الإقتصادية والإجتماعية.

٥- الرقابة المالية هي ضمان لسلامة العمليات المالية وكشف الانحرافات والتأكد من مطابقة هذه العمليات المالية للأنظمة والقوانين المعمول بها.

٦- يحرس المراقب المالي على ملائمة ومشروعية الميزانية وهي المهام المسندة إليه حسب التنظيم المعمول به

-المراقب المالي يمثل الرقابة السابقة ويتجلى دوره في الحد من تبديد المال العام وحمايته، ومكافحة أوجه الفساد

-أهمية تأشيرة المراقب المالي في عملية صرف النفقات.

-للمراقب المالي دور كبير في حوكمة الميزانية العامة، من خلال دراسة الإجراءات التي يقوم لضبط الأمر بالصف عند إعداد وصرف الميزانية.

-من أهم النتائج التي تم التوصل إليها أن ترشيد الإنفاق العام يقتضي تدعيم شفافية العمليات المالية في ظل الموازنة العامة و أنه لا بد من الانتقال لإعداد الموازنة العامة وفق أسس بديلة عن الأساس التقليدي لضمان الارتقاء بأساليب تنفيذ الموازنة العامة.

ثانيا: التوصيات.

-مطالبة الحكومة بتوفير وسائل العمل الضرورية و التجهيزات من موارد بشرية ومالية لمختلف الأجهزة الرقابية.

-الإطلاع المستمر عن كل ما يصدره القائمون على الرقابة من تقارير معطيات.

-متابعة الحكومة للمسؤولين عن الفساد الناتج عن عدم الإلتزام بقواعد ومبادئ حوكمة الميزانية.

-دعم دور أجهزة الرقابة المالية في تدقيق البيانات والقوائم المالية للإدارة الحكومية والتحقق من مدى تطبيق الإدارات للقوانين والتعليمات من خلال إلزام الإدارات الحكومية.

-حق وصول الرقابة المالية الى كافة المستندات والقوائم والخذ بمقترحات وتوصيات أجهزة الرقابة.

-لا بد أن تسعى الأجهزة الرقابية إلى تأسيس نظام للمسؤولية يبنى أساسا عن نتائج تقويم الأداء وذلك ضمانا لجدوى العمل الرقابي.

-ضرورة إعلام الإدارات العليا و الإستفادة من تقارير الرقابة المالية في تقويم وتحسين وتطوير أداء المؤسسات وبالتالي تعزيز التنافسي بين المؤسسات.

ثالثا: آفاق الدراسة.

وفي الأخير نأمل أننا قد وفقنا في بحثنا وأن تكون هناك دراسات مدعمة مستقبلا في هذا المجال، كما نقترح بعض العناوين التي تصلح أن تكون بمثابة دراسات مستقبلية:

-إعداد ومراقبة تنفيذ ميزانية الجماعات الإقليمية.

-الصفقات العمومية و تفويض المرفق العام.

-واقع الرقابة المالية القبلية بين النظرية و التطبيق.

أولاً: الكتب:

1. محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام: **المالية العامة و النظام المالي في الإسلام**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2000.
2. محمد شاكر عصفور: **أصول الموازنة العامة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن 2008.
3. حامد عبد المجيد دراز، المرسي السيد الحجازي: **مبادئ المالية العامة**، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2004.
4. عبد الباسط على جاسم الزبيدي: **المالية العامة والموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها** المكتب الجامعي الحديث، 2014.
5. محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام: **مبادئ المالية العامة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، 2007.
6. مصطفى الفلو: **الإدارة المالية العامة**، دار السالمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن 2008.
7. المرسي السيد حجازي: **مبادئ الاقتصاد العام**، الدار الجامعية، مصر، 2009.
8. محمد عباس محرز: **إقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2003.
9. محمد الصغير بعلي: **المالية العامة**، الطبعة الأولى، دار العلوم لنشر و التوزيع، عنابة، الجزائر، 2003.
10. سوزي عدلي ناشد: **المالية العامة**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2006.
11. علي زغدود: **المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2006.
12. برحماني محفوظ: **المالية العامة في التشريع الجزائري**، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2015.
13. خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية: **أسس المالية العامة**، دار وائل للنشر، الطبعة الرابعة، الاردن، 2012.

ثانيا: ملتقيات.

1. حوشين كمال، بوسبعين تسعديت: المداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة، الملتقى الدولي الثامن بجامعة الشلف، حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات محور المشاركة، الحوكمة وإدارة المالية العامة والميزانية.
2. صرارمة عبد الوحيد: الرقابة على الأموال العمومية كأداة لتحسين التسيير الحكومي، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، أيام 08 - 09 مارس 2005.

ثالثا: مذكرات ماجستير، ودكتورة، ماستر.

1. شويخي سامية: أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة و المنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام، مذكرة ماجستير، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، 2011.
2. فرج شعبان: الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012.
3. كردودي صبرينة: ترشيد الانفاق العام ودوره في عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل جامعة محمد خيضر بسكر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2014.
4. الجوزي فتيحة: الاستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازي بالجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2014.
5. بوبقرة الشيخ: فعالية الجهاز الرقابي على نجاعة الإنفاق العمومي- دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم مالية، 2018.
6. عبد القادر موفق : الرقابة المالية على ميزانية البلدية, دراسة تحليلية نقدية , دكتوراه، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015.
7. لحسن دردوري: سياسة الميزانية في عالج عجز الميزانية العامة للدولة، دراسة مقارنة تونس، الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.
8. نرمان رقوب: دور حوكمت الانفاق العمومي في تحقيق التوازنات النقدية والمالية - دراسة مقارنة بين الجزائر والمملك العربية السعودية والامارات العربية المتحدة، اطروحة دكتوراه، تخصص مالية و بنوك وتأمينات، جامعة فرحات عباس 1، 2018.

9. لطفي فاروق زلاسي: دور الرقابة المالية في تسيير و ترشيد النفقات العمومية- دراسة حالة مصلحة المراقبة المالية لولاية الوادي، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم الاقتصاد، تخصص اقتصاد عمومي و تسيير المؤسسات، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2015.
10. بن كيجول حمزة: دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية-دراسة حالة المؤسسة العمومية الاستشفائية بوسعادة، مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم الاقتصاد، تخصص نقود ومالية، 2018.

رابعاً: مقالات عربية.

1. خالد منه: مقال غير منشور حول، حوكمة المالية العامة في الجزائر وتحديات الشفافية، مركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي للتنمية، الجزائر، 2019.
2. سليمان اللوزي: مقال منشور غير منشور حول، تحليل الموازنة العامة للمملكة الأردنية الهاشمية من عام 2005-2015، جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة علمية محكمة متخصصة تصدر عن جامعة عمان الأهلية، المجلد (21) 2018 العدد (02) البلقاء للبحوث والدراسات، 2018.
3. بالواضح عبد العزيز: مقال غير منشور حول، الحوكمة و الموازنة العامة للدولة لتحقيق اهداف التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجلفة.
4. حسن عبد الكريم سلوم: محمد خالد المهاني، مقال غير منشور حول، مقال حول الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة -دراسة ميدانية للموازنة العراقية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64 / 2007.
5. بسام بن عبدالله البسام: مقال غير منشور حول، حوكمة الميزانية العامة في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود الرياض، كلية إدارة الأعمال، المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية المجلد 17 العدد 2 (B)، 2020.
6. مداحي عثمان: مقال حول دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام، المدرسة الوطنية العليا للمناجمت، القليعة، الجزائر مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ISSN 1112-6132، المجلد 16 العدد 24، 2020.
7. مراد بوعيشاوي، عماد غزاري: مقال حول، حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء أحكام القانون العضوي الجديد رقم 11/11 المتعلق بقوانين المالية العامة للمالية الجزائرية، 2020، المجلد 10، العدد 10.
8. لخضر بن علي، ملخص محاضرات مقياس حوكمة الميزانية العامة، جامعة الجلفة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2020.

9. نرمان رقوب: دور حوكمت سياسة الإنفاق العمومي في الحد من العجز الموازني الجزائري، مقال منشور جامعة زيان عاشور، الجلفة، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، العدد الإقتصادي 30(02)

خامسا: المراسيم والقوانين.

1. المرسوم التنفيذي 09-374، المؤرخ في 16 نوفمبر، 2009 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.
2. المرسوم التنفيذي رقم 92-414، المؤرخ في 14 نوفمبر 1992، المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.
3. المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
4. المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 07 أكتوبر 2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.
5. الأمر 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 المتعلق بمجلس المحاسبة.
6. المرسوم 80-53 المؤرخ في 01 مارس 1980، المتضمن إحداث مفتشية عامة للمالية.
7. القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية.
8. القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984، المتعلق بقانون المالية.

باللغة الفرنسية.

1. Manuel de Contrôle des Dépenses Engagées , Ministère des Finance, DGB
Année 2007.

الملاحق

RÉPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTÈRE DE LA CULTURE ET DES ARTS

PLATEAUX DES ANASSERS PALAIS

DE LA CULTURE - KOUBA - ALGER

Extrait d'ordonnance de délégation de crédits

Budget de l'Etat

Code Ordonnateur : 133000

N° 033

Désignation Ordonnateur Secondaire	Code	N° Ordonnance	N° Extrait	Gestion	Date D'Emission	Chap	Montant	Observations
DCW ILLIZI	133.033	01	33	2021	20/01/2021	31.11	13 000 000.00	Contrôleur Financier Visa N° Du
		02	33	2021	20/01/2021	31.12	18 500 000.00	120
		03	33	2021	20/01/2021	31.13	3 000 000.00	121
		04	33	2021	20/01/2021	33.11	170 400.00	122
		06	33	2021	20/01/2021	33.13	7 875 000.00	123
		07	33	2021	20/01/2021	33.14	800 000.00	125
		08	33	2021	20/01/2021	34.11	700 000.00	126
		09	33	2021	20/01/2021	34.12	150 000.00	127
		10	33	2021	20/01/2021	34.13	170 000.00	128
		11	33	2021	20/01/2021	34.14	700 000.00	129
		12	33	2021	20/01/2021	34.15	16 000.00	130
		13	33	2021	20/01/2021	34.91	200 000.00	131
		14	07	2021	20/01/2021	34.93	28 000.00	132
		16	26	2021	20/01/2021	35.11	120 000.00	133
		17	33	2021	20/01/2021	37.12	1 000 000.00	134
TOTAL							46 429 400.00	

Arrêté à la somme de :

Quarante Six Million Quatre Cent Vingt Neuf Mille Quatre Cent Dinars et
Zero Centimes

L'ordonnateur



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الثقافة والفنون

المصالح اللامركزية التابعة للدولة



ميزانية التسيير

سنة 2021
Copie Certifiée Conforme
à l'Original

مديرية الثقافة والفنون لولاية

الجزيرة

.....

.....

.....

- قانون رقم 20-16 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021 .
- مرسوم تنفيذي رقم 21-14 المؤرخ في 02 جانفي سنة 2021، المتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزيرة الثقافة والفنون من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021.

التوزيع حسب العناوين والأقسام

العنوان الثالث : وسائل المصالح

الأقسام	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
القسم الأول	- الموظفون - سريعات العمل	34.500.000.00
القسم الثالث	- الموظفون - التكاليف الاجتماعية	8.845.400.00
القسم الرابع	- الأكواد وتسيير المصالح	1.964.000.00
القسم الخامس	- أشغال الصيانة	120.000.00
القسم السابع	- النفقات المختلفة	1.000.000.00
	مجموع العنوان الثالث	46.429.400.00

مجموع الاعتمادات المخصصة لمديرية الثقافة والفنون لولاية : 46.429.400.00

Copie Certificat d'authenticité
à l'original

وزارة الثقافة
مديرية الشؤون
ولاية الجزائر

الولاية الجزائرية
مديرية الشؤون
وزارة الثقافة

عن الوزارة ويتفق على منحها
للمكتب يدير شؤون مديرية الثقافة

الملحق رقم: 04.

قائمة المناصب المالية المخصصة لسنة 2021 لمديرية الثقافة والفنون ايليزي

الملاحظة	المناصب المفتوحة	الصف	تعيين الوظيفة العليا
	1	1	
الملاحظة	العدد	الزيادة الاستدلالية	تعيين المناصب العليا
	4	8	رئيس مصلحة
	11	7	رئيس مكتب
	1	8	معلق التراث الثقافي
	1	8	معلق شبكات المطالعة العمومية
	1	8	معلق العمل الثقافي الجوّاري
	1	8	معلق التكوين الفني
	1	3	رئيس حظيرة
	1	3	رئيس ورشة
	1	3	رئيس مخزن
الملاحظة	المناصب المفتوحة	الصف	تعيين الرتب
رتب خاصة بالاسلاك المشتركة:			
	2	14	مصرف رئيسي
	2	12	مصرف
	1	10	تقني سامي في الاعلام الاتي
مخصص للترقية الداخلية	1	10	معلق رئيسي للإدارة
	1	10	مناصب اداري رئيسي
مخصص للترقية الداخلية	1	10	كاتب مديرية رئيسي
	1	8	كاتب مديرية
	1	8	عون ادارة رئيسي
	1	8	مناصب اداري
	1	7	عون ادارة
	1	6	كاتب
رتب الاسلاك خاصة بالقطاع:			
مخصص للترقية الداخلية	1	14	مرمم للتراث الثقافي
	2	14	مخاطف في المكتبات و الوثائق و المحفوظات
	2	14	مهندس معماري للممتلكات الثقافية و المعمارية
	1	14	مستشار ثقافي رئيسي
	1	13	مهندس معماري للدولة
مناصب واحد مخصص للإدماج	3	12	معلق الحفظ
	1	12	معلق بالتريم
	3	12	مستشار ثقافي
الاعوان العاملون في نشاطات الحفظ الصيانة والخدمات:			
	1	5	عامل مهني من الصف الاول
	1	3	سائق سيارة من الصف الاول
	30		مجموع المناصب المخصصة
الاعوان المتعاقدون بالتوقيت الكامل :			
	1	5	عون وقاية من المستوى الاول
	1	3	سائق سيارة من المستوى الثاني (ثقل)
	3	1	حارس
الاعوان المتعاقدون بالتوقيت الجزئي:			
	3	1	عامل مهني من المستوى الاول (منقلة)
	8		مجموع المناصب المخصصة



المراقب المالي
الوزير
المندوب العام

نائب مدير الميزانية والمحاسبة

مدير الميزانية والمحاسبة

مدير الميزانية والمحاسبة

269

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الثقافة والفنون

بطاقة الالتزام

مديرية الثقافة والفنون
لولاية إيليزي

09 مارس 2021

إشعار رقم 01

ميزانية الدولة (تسيير)
رمز الأمر بالصرف الرئيسي
133000
رمز الأمر بالصرف الثانوي
133033

تأشيرة المراقب المالي
رقم 4
336
336

المراقب المالي المساعد
يماي سعدان

4 MARS 2021

الموضوع	نقطة	مبلغ العملية	الرصيد القديم	المادة	الباب
أخذ بالحساب الاعتماد المالي لميزانية التسيير لسنة 2021 الخاصة بـ : أجور الموظفين المرسمين و المترصين	اقتصاد	13.000.000.00	0.00	وحيدة	11/31
		13.000.000.00			

ملاحظات المصلحة

الباب : الراتب الرئيسي للنشاط

المادة : أجور الموظفين المرسمين و المترصين

03/03/2021

عن الوزارة ويتفويض منها
المكلف بتسيير شؤون مديرية الثقافة
خمايس عماس

مديرية الثقافة والفنون
إيليزي

101

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية

إيليزي في : 18 أفريل 2021
السيد الأمر بالصرف :
التفاني لولاية إيليزي

المديرية العامة للميزانية
المديرية الجهوية للميزانية - ورقلة
المراقبة المالية لدى ولاية إيليزي

مذكرة رفض مؤقت رقم : 32 / 2021

الموضوع : نفقات التسيير (الحجول الإقتصادية المصانة رقم 01)

ميزانية : السنة : 2021

ب إرقم : مختلف في : 11/11/14 / 10/11/14 المبلغ : مختلف

إسناد : الفصل : 11/31 + 12/31 + 13/33 المادة : مختلف

المرجع : المرسوم التنفيذي 92 / 414 في 14/11/1992، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 374/09 في 16/11/2009
يشرفني أن أحيطكم علما بأن الملف المذكور في الموضوع لا يمكن أن يحظى بتأشيرتي وذلك للأسباب التالية:

- عدم إرفاق ملف الحجول بـ نسخة من شهادة توقيع الرئيس
المعني والمسماة من طرف مديرية التسيير للولاية
- عدم إرفاق شهادة الخزان بـ نسخة من كشف الدفع
لحالة الترتيب الأول (السيد حريص عيسى) رتبة ملحق المحقق

(1) تذكير بالنصوص: ضيفا لإحكام النسخة الجزائرية الممنوعة رقم 5
المرحلي في 16/11/14 / 10/11/14 لا يسبها الفترة رقم 01 منها

(2) ملاحظات أخرى :

المراقب المالي

المراقب المالي المساعد
بن قسوم عبد العزيز



رفقتها يعاد الملف بدون تأشيرة:
نسخة مرسلة إلى

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الثقافة

مديرية الثقافة لولاية إيليزي

مصلحة الإدارة والتخطيط والتكوين

المراقب المالي المساعد

مقرر رقم : 2019 / يتضمن

الالتحاق برتبة أعلى عن طريق الترقية الاختيارية

إن وزير الثقافة

- بمقتضى الأمر رقم 03/06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 304-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99/90 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري لموظفي وأعوان الإدارات المركزية والولايات البلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 414/94 المؤرخ في 23 نوفمبر 1994 المتضمن إحداث مديريات الثقافة في الولايات وكيفية تنظيمها:
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 04/08 المؤرخ في 19 يناير 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين بالأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية لاسيما المادة 69 منه .
- بناء على المقرر رقم : 10/04 المؤرخ في 09 مارس 2010 و المتضمن تعيين السيدة / بابا عربي في سلك : المحاسبون الإداريون رتبة : محاسب إداري ابتداء من 2010/02/28 .
- بناء على المقرر رقم : 11/01 المؤرخ في 27 مارس 2011 و المتضمن ترسيم السيدة / بابا عربي سولاف في سلك : المحاسبين الإداريين رتبة : محاسب إداري ابتداء من 2011/02/28 .
- بناء على مستخرج المقرر رقم : 19/46 المؤرخ في 19/05/2019 المتضمن ترقية المعنية إلى الدرجة الخامسة الرقم الاستدلالي (95+379) للصنف 08 ابتداء من 2018/06/28 .
- بناء على المحضر المؤرخ في 2018/05/20 للجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء سلك المحاسبين الإداريين.
- بناء على محضر النجاح النهائي في التكوين التكميلي قبل الترقية إلى رتبة محاسب إداري رئيسي المؤرخ في 21 ماي 2019 بجامعة التكوين المتواصل إيليزي .

بإقتراح من السيد : مدير الثقافة

يقدر

- لمادة الأولى: ترقى السيدة/ بابا عربي سولاف وترسم في سلك المحاسبين الإداريين رتبة : محاسب إداري رئيسي ابتداء من 2019/05/21
 - المادة الثانية : يعاد ترتيب المعنية عند نفس التاريخ في الصنف 10 الدرجة الخامسة الرقم الاستدلالي (113+453).
 - المادة الثالثة : يكلف السادة : مدير الثقافة وأمين الخزينة الولائية لولاية إيليزي كل في حدود اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر.
- حرر بإيليزي في:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الثقافة والفنون

مديرية الثقافة والفنون لولاية إيليزي

مصلحة الإدارة والتخطيط والتكوين

مكتب الإدارة والوسائل

الجداول الاسمية للموظفين المترشحين والمرشحين

المقفلة عند تاريخ 2020/12/31



الملحق رقم:10

السؤال الأول: كيف يتم مبدأ المشاركة من خلال صلاحيات المراقب المالي:

الجواب:

في إطار المشاركة في تنفيذ الميزانية، المراقب المالي يقوم بعملية المساعدة في حدود اختصاصاته، الأمرين بالصرف في سبيل تحقيق تنفيذ حسن للميزانية السنوية ، وذلك من خلال تزويدهم بالنصائح والملاحظات التي تتعلق بالجانب المالي لمهمته.

كما يعد المراقب المالي سنويا تقريرا شام لا يوجهه إلى الوزير المكلف بالمالية يوضح فيه مجموع أنشطة مصلحة المراقبة المالية، يذكر فيه كل الظروف التي واجهت التنفيذ والصعوبات التي اعترضت تطبيق القوانين، و كل شيء يهدف إلى تحسين ظروف تنفيذ نفقات الميزانية من خلال مشاركته في عملية تنفيذ الميزانية، بإضافة على عدة مظاهر للمشاركة التي يقوم بها المراقب المالي نذكر منها مايلي:

- تنفيذ الأحكام القانونية و التنظيمية فيما يتعلق بمراقبة النفقات الملتمزم بها.
- تنفيذ كل مهام الفحص والرقابة المتعلقة بجوانب تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالمالية العمومية التي تختتم بمنح التأشيرة لصحة الإلتزم، أو الرفض لعدم صحة الإلتزام.
- المشاركة في تعميم التشريع والتنظيم المرتبط بالنفقات العمومية.
- المشاركة في دراسة وتحليل النصوص التشريعية والتنظيمية المبادر بها من المديرية العامة للميزانية والتي لها أثر على ميزانية الدولة و/أو على ميزانية الجماعات المحلية والهيئات العمومية.
- القيام بأية مهمة أخرى مترتبة عن عمليات الميزانية.

السؤال الثاني: كيف يتم الشفافية من خلال صلاحيات المراقب المالي:

الجواب:

في إطار تعزيز الشفافية لاسيما في تنفيذ الميزانية، يتحلى المراقب المالي ومساعديه باليقظة والفعالية عند ممارسة مهام الرقابة المسبقة، باعتبارهم م الفاعلين المتدخلين في تنفيذ النفقات العمومية. واطافة لما سبق وباعتبار المراقب المالي ومساعديه ممثلي الوزير المكلف بالمالية على مستوى لجان الصفقات العمومية ومجالس الإدارة والتوجيه، فإن التشريع والتنظيم المتعلقين بالنفقات العمومية والإجراءات المطبقة في مجال الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، تتركز جميعها الشفافية والمنافسة النزيفة وحرية الوصول للطلب العمومي والمساواة في معاملة المترشحين.

السؤال الثالث: كيف يتم مبدأ المساءلة من خلال صلاحيات المراقب المالي. :

الجواب:

- تقع على عاتق المراقب المالي ومساعديه وكذا الموظفين الموضوعين تحت سلطته المباشرة مسؤولية الالتزام بانجاز الأعمال الموكلة لهم في ظل التشريع والتنظيم المعمول بهم.
- أما المساءلة بالنسبة للمراقب المالي، فطبقاً لأحكام المادة 31 مكرر من المرسوم التنفيذي رقم 414/92 المؤرخ في 14/11/1992 المتضمن الرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها المعدل والمتمم، يكون المراقب المالي مسؤولاً شخصياً عن سير مجموع المصالح الخاضعة لسلطته وعلى التأشيرات التي يمنحها ومذكرات الرفض التي يبلغها، وتسقط المسؤولية في حالة الرفض النهائي للالتزام بالنفقات والقيام بإجراءات التغاضي من طرف الأمر بالصرف تحت مسؤوليته بمقرر معلل، يعلم به الوزير المكلف بالميزانية.
- من جهة أخرى يستبعد المراقب المالي عند أداء مهامه، تقييم ملائمة الالتزام بالنفقات التي يقدمها له الأمر بالصرف من أجل التأشير، وفي هذا الصدد فإن مسؤولية المراقب المالي غير ملزمة، ولا يتحمل أخطاء التسيير التي يقوم بها الأمر بالصرف، ولكن يجب عليه إرسال تقرير تفصيلي للوزير المكلف بالميزانية.
- وبخضع المراقب المالي لقواعد الانضباط المالي والميزانياتي المنصوص عليها في المادة 88 من الأمر 20/95 المتعلق بمجلس المحاسبة
- أما المراقب المالي المساعد مسؤول في حدود الاختصاصات، التي يفوضها إليه المراقب المالي عن الأعمال التي يقوم بها وعن التأشيرات التي يسلمها بعنوان الرقابة المسبقة، وهذا طبقاً لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 414/92 المؤرخ في 14/11/1992 المتضمن الرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها المعدل والمتمم، وتسقط المسؤولية في حالة الرفض النهائي للالتزام بالنفقات والقيام بإجراءات التغاضي من طرف الأمر بالصرف تحت مسؤوليته بمقرر معلل، يعلم به الوزير المكلف بالميزانية.
- أما بالنسبة للموظفين فهم مسؤولون عن تنفيذ المهام الموكلة لهم بعنوان الرقابة المسبقة، ولا يعفى الموظف من المسؤولية المنوطة به بسبب المسؤولية الخاصة بمروءسيه، طبقاً للمادة رقم 47 من الأمر 03/06 المؤرخ في 15 يوليو 2006 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية.